

بدع نهاية العام و بدايته

تأليف الدكتور
أبي عبد الله
صالح بن مقبل بن عبد الله العصيمي التميمي
عضو هيئة التدريس
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ

ح صالح بن مقبل بن عبد الله العصيمي، ١٤٣١هـ

فهرست مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العصيمي، صالح بن مقبل بن عبد الله

بدع نهاية العام وببدايتها / صالح بن مقبل بن عبد الله العصيمي

الرياض ١٤٣١هـ

٢٢٠ ص، ١٧ × ٢٤ سم

ردمک: ۸-۶۰۹۴-۰۰-۶۰۳-۷۸۱-۹۷

١- البدع في الإسلام ٢- العقيدة الإسلامية ٣- الأخلاق الإسلامية

١٤٣١ / ٨٧٦٧ دیوی ٢١٢, ٣

رقم الإيداع: ٨٧٦٧ / ١٤٣١

ردمک: ۸-۶۰۹۴-۰۰-۶۰۳-۹۷۸

الصف والإخراج، مركز مدار المسلم

الرياض - هاتف: ٤٩٣١١٤٩ - جوال: ٠٥٦٩٨١٤١٨٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أطهـلـهـ روـسـ : رـجـعـتـ لـهـ الـحـكـمـ فـيـ الـكـذـبـ وـ الـبـغـىـ الـجـدـدـ

عـنـ بـرـاـيـةـ الـفـامـ وـ زـيـادـهـ لـلـكـذـبـ ؛ صـالـحـ بـهـ تـقـيـلـ الـعـصـىـ فـزـيـدـهـ

وـ الـفـاسـدـ فـيـ اـصـتوـضـنـاـ مـاـ يـكـلـيـهـ الـفـاقـمـ مـنـ تـقـيـلـ وـ اـهـتـدـلـلـ

وـ زـنـعـ لـلـدـرـاءـ الـعـلـمـ دـخـلـهـ الـمـوـضـيـوـعـ . مـجـاهـ لـلـهـ خـيـرـاـ وـ لـنـعـ جـاـكـتـ

وـ حـمـاهـ لـلـهـ وـ كـلـمـعـ بـنـيـاـ مـحـمـدـ وـ آـلـهـ وـ جـمـيعـهـ

كتاب

صالح به فوزان

عنهم (عذرنا لهم) كما العلامة

صالح به فوزان

١٤٢٢/١١٢٢

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ، وَبَعَثَ الرَّسُولَ
بِالْتُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، وَخَصَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِمَا حَفِظَ لَهَا مِنْ كِتَابِهِ الْمُنْزَلِ
﴿كِتَبٌ أَحَقُّهُمْ أَيْمَنُهُ، ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾^(١) وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
عَلَى خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمامِ الْمَرْسُلِينَ، الَّذِي بَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَقَامَ الدَّلَالَةَ
وَالْبَرْهَانَ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ آلِهِ وَصَحْبِهِ، أَعْلَامِ الْمَهْدِيِّ، وَأَئِمَّةِ الْعِلْمِ
وَالْفُرْقَانِ، مَنْ حَفَظُوا لَنَا الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ.. أَمَّا بَعْدُ ..

فإن الشريعة الإسلامية شريعة شاملة لقضايا الناس، وأعمال البشر على تعاقب الأجيال، وتغير الأحوال، فما من فعلٍ من أفعال العباد إلا وللشريعة حُكم فيه، و موقف منه. قال - تعالى :- ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفترَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾^(٣).

وَهَذِهِ الشُّمُولِيَّةُ مِنْ مَعَانِي إِكْمَالِ الدِّينِ وَلَوَازِمِهِ، الَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ
بِقُولِهِ: ﴿إِنَّمَا يُكَفِّرُ عَنِ الْأَشْرَكِ مَنْ يَتَّبِعُ رَسُولَنَا مُحَمَّدًا﴾

(١) سورة هود (٢).

(٢) سورة النحل (٨٩).

(٣) سورة يوسف (١١١).

دِينًا ﴿١﴾ . فاستغنى الإنسان بذلك عن كل المناهج الأرضية، والتصورات البشرية، قال الخطابي - رحمه الله - : (الله - تعالى - لم يترك شيئاً يجب له حكم إلا وقد جعل فيه بياناً، ونصب عليه دليلاً) ^(٢) . ولا يشك مسلم في أن النبي ﷺ لم يفارق الدنيا إلا بعد أن أكمل الله به هذا الدين، قال - تعالى - : ﴿الَّيْوَمَ أَكَمَتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً وَرَضِيتُ لَكُمْ إِلَسْلَمَ دِينًا﴾ ^(٣) . فهذا الدين من لدن حكيم خبير، تأسس على كتابه الكريم، وعلى سنة نبيه الأمين ﷺ، مما دام هذا الدين كاملاً فليس في حاجة إلى زيادة، بإحداث بدع واستحسانها، يُقترب بها إلى رب العالمين، وإنك لتعجب من يستحسنون البدع، ويخلصون لها ويصارعون بأدائها، ويحثون الناس عليها، وهم كما قال الله - تعالى - : ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ ^(٤) ، وقد درجت فئة من الناس في هذا الزمان على السير على نهج أسلافهم في القديم، وهو الإحداث في دين الله، واستحداث عبادات ما أنزل الله بها من سلطان، ومن هذه البدع: بدع نهاية الأسبوع، والتنهئة بالجمعة، حتى أصبحت عادةً لبعض الناس، فلا تأتي جمعة إلا

(١) سورة المائدة (٣).

(٢) معالم السنن مع التهذيب (٥/٦).

(٣) سورة المائدة .

(٤) سورة الكهف (١٠٤).

ولهم قوائم في أجهزتهم المحمولة (الجوالات) يرسلونها إلى أحبابهم وأصحابهم، وأشد من هذه البدعة وأنكى: بدع نهاية العام، فتتجدد فيها حثّا على استغفار وتنبيهٍ وصوم وعبادة وما إلى ذلك.

وسوف أتطرق في كتابي هذا إلى هذه البدع والمحدثات أملاً أن يكون لي جهد في سدها وإغلاق بابها، نصرةً لكتاب الله، وسنة نبيه، راجياً العلي الكبير أن يكون عملي خالصاً لوجهه، وأن ينفع بذلك الإسلام والمسلمين، إنه ولِي ذلك، والقادر عليه، وصلَى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وعلَى آله وصَحْبِه وسَلَّمَ.

د/ صالح بن مقبل العصيمي التميمي
عضو هيئة التدريس

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الریاض - ص.ب ١٢٠٩٦٩ الرمز ١١٦٨٩

الرمز ١٢٠٩٦٩ - ص.ب ٨٩
اكس. و هاتف: ١٢٤١٤٠٨٠

الجمالية ٤٩٢٩١

55549291@gmail.com

33333319294@gmail.com

وقد تم تقسيم هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد، وتسعة فصول:

- التمهيد: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف البدعة لغة.

المطلب الثاني: تعريف البدعة اصطلاحاً.

الفصل الأول: أدلة تحريم البدع:

- المبحث الأول: أدلة تحريم البدع من كتاب الله - عز وجل -

- المبحث الثاني: أدلة تحريم البدع من السنة.

- المبحث الثالث: أقوال الصحابة في تحريم البدع.

- المبحث الرابع: أقوال السلف في ذم البدع.

- المبحث الخامس: الأدلة العقلية على حرمة البدع.

- المبحث السادس: البدعة شر من المعصية.

الفصل الثاني: أسباب البدع، وفيه مباحث:

- المبحث الأول: سكوت بعض أهل العلم.

- المبحث الثاني: العادات الشائعة بين الناس.

- المبحث الثالث: تعاون المبتدةة فيما بينهم، وتخويفهم الناس إذا

لم ينشروا بدعهم.

- المبحث الرابع: الجهل وقلة العلم.
- المبحث الخامس: تقليد الناس بعضهم بعضاً.
- المبحث السادس: تقليد من لا يجوز تقليله.

الفصل الثالث: تخصيص أيام ولیالٍ ومواسم بعبادات من غير دليل، وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: أقوال أهل العلم في مسألة تخصيص بعض الأيام والليالي بعبادات من غير دليل.
- المبحث الثاني: تحول العبادات إلى بدع.
- المبحث الثالث: بعض الفوائد في البدع لا يلغي بدعيتها.

الفصل الرابع: من بدع نهاية العام:

- المبحث الأول: طلب التحلل والعفو والصفح في نهاية العام.
- المبحث الثاني: حث الناس على التوبة في نهاية العام.
- المبحث الثالث: المحاسبة طوال العام وليس في نهايةه فقط.
- المبحث الرابع: صحائف الأعمال لا تطوى في نهاية العام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاعتقاد الخاطئ بطي صحائف الأعمال نهاية العام.

المطلب الثاني: طي صحيفة ابن آدم آخر العمر وليس آخر العام.

الفصل الخامس: بدع مشتركة بين نهاية العام وبدايته، وفيه مباحث:

- **المبحث الأول:** الحث على أداء صلاة الفجر في آخر يوم أو أول يوم في العام.

- **المبحث الثاني:** تخصيص آخر يوم أو أول يوم في العام ببعض العبادات، وفيه مطالب:

المطلب الأول: الصيام والقيام.

المطلب الثاني: الاعتمار في بداية العام الهجري أو نهايته.

المطلب الثالث: تخصيص آخر جمعة أو أول جمعة في العام بعبادات من غير دليل.

الفصل السادس: من بدع بداية العام، وفيه مباحث:

- **المبحث الأول:** من الذي يحدد بداية العام ونهايته.

- **المبحث الثاني:** حكم التهنة بالعام الجديد.

- **المبحث الثالث:** الالتزام بدعاء معين في بداية العام.

- **المبحث الرابع:** الالتزام بالحديث عن الهجرة النبوية، بداية العام الهجري.

- **المبحث الخامس:** حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية، وفيه مطالب:

المطلب الأول: المقصود بالعيد لغة.

المطلب الثاني: موقف العلماء من الأعياد غير الشرعية.

المطلب الثالث: أول من أحدث أعياد رأس السنة الهجرية.

المطلب الرابع: الموقف من أعياد رأس السنة الهجرية.

المطلب الخامس: أقوال أهل العلم في حكم الاحتفال برأس السنة الميلادية.

- المبحث السادس: بدع بداية العام المتعلقة بالمطعم والمشرب والملابس، وفيه سعة مطالب:

المطلب الأول: شرب الحليب في بدايته.

المطلب الثاني: أكل الملوخية في بداية العام.

المطلب الثالث: أكل العصيدة في بداية العام.

المطلب الرابع: شراء الفقاع في بداية العام.

المطلب الخامس: لبس ملابس معينة في بداية العام.

المطلب السادس: استخدام سجاد مُعين بلون معين في بداية العام.

المطلب السابع: اجتناب شراء الفحم في بداية العام.

الفصل السابع: آثار البدع على الأمة، وفيه أربعة مباحث:

- المبحث الأول: إماثة السنة.

- المبحث الثاني: إثارة الجدل والفرضي.

- المبحث الثالث: تفريق المجتمع.

- المبحث الرابع: ضلال الناس وجهلهم.

الفصل الثامن: وسائل الوقاية من البدع، وفيه مباحث:

المبحث الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة.

المبحث الثاني: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الثالث: تراجع العلماء وأتباعهم عن أقوالهم المخالفة للشرع،

و فيه مطالب:

- المطلب الأول: موقف أهل العلم من أخطائهم جملة.

- المطلب الثاني: استدراك الصحابة بعضهم على بعض.

- المطلب الثالث: أقوال وأفعال أهل العلم في الرجوع إلى الحق.

- المطلب الرابع: تراجع الأتباع عن التقليد.

- المبحث الرابع: القضاء على مواطن نشوء البدع.

- التوصيات.

- الخاتمة.

- المراجع.

- الفهارس.

التمهيد، وفيه مطلبان

المطلب الأول: تعريف البدعة لغة:

البدعة لغةً: الشيء الذي لا يكون له أول، وانخترع على غير مثال، ولذا؛ فإن من أسماء الله «البديع» قال - تعالى - : ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(١) وهذا لأن الله مبدع الأشياء، وهو البديع الأول قبل كل شيء؛ فهو أحدث كل شيء وابتدأه لا على مثال سابق^(٢).

المطلب الثاني: تعريف البدعة اصطلاحاً: ولها عدة تعريفات، منها:

١- كل ما أحدث بعد عصر النبي ﷺ من الأمور التعبدية فهو بدعة، سواء حمده الناس أو ذموه^(٣).

٢- قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - البدعة في الدين: هي ما لم يشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر إيجابٍ ولا استحبابٍ^(٤).

٣- قال الشاطبي - رحمه الله - البدع: طريقة في الدين مخترعة

(١) سورة البقرة (١١٧).

(٢) انظر في المعنى اللغوي: لسان العرب (بدع).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/١٠٦)، الإحياء (٢/٣)، قواعد الأحكام

(٤) فتح الباري (١٣/٢٥٣).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى (٤/١٠٧-١٠٨).

تضاهي الشريعة، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله - سبحانه وتعالى - ^(١).

٤- قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - ما أحدث ولا دليل له من الشرع بطريق خاص ولا عام^(٢).

٥- قال العز بن عبد السلام - رحمه الله : هي فعل مالم يعهد في عهد الرسول ﷺ .^(٣)

٦-وقال النووي - رحمه الله : الرد هنا يعني المردود، ومعناه فهو باطل غير معتمد به^(٤).

٧- وقال الحافظ أبو شامة - رحمه الله -: هو ما لم يكن في عصر النبي ﷺ ما فعله، أو أقر عليه، أو عُلم من قواعد الشريعة الإذن فيه، وعدم النكير عليه^(٥).

(١) انظر: الاعتصام (٣٧/١).

(٢) انظر: فتح الباري (١٣ / ٢٥٤)، (٥ / ٣٠٢).

^(٣) انظر: قواعد الأحكام (١٧٢ / ٢).

(٤) انظر: صحيح مسلم، كتاب الأطعمة، باب نقض الأحكام الباطلة ورد المحدثات،
حديث ١٧١٨، في ١٦/١٢، عند شرحه لحديث: «من أحدث في أمرنا هذا» وعزاه
لأها، اللغة.

(٥) الباعث، ص ٨٧.

- قال ابن رجب - رحمه الله -: «والمراد بالبدعة: ما أحدث ما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان له أصل في الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً وإن كان بدعة لغة، وقال: فمن تقرب إلى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قربة إلى الله فعمله باطل مردود عليه، ثم قال: وليس ما كان قربة في عبادة يكون قربة في غيرها مطلقاً»^(١).

^(٢) ضاهي الشريعة، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه».

٩- وقال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : البدعة ضابطها التّعبد لله
عز وجل بما لم يشرعه الله، وإن شئت فقل: التّعبد لله تعالى بما ليس عليه
النبي ﷺ ولا خلفاؤه الرّاشدون^(٣).

والخلاصة: أن البدعة مقيدة بالأمور الشرعية، لا الأمور المادية الدنيوية التي لا علاقة للشرع بها، فهذه لا تُعد من البدع اصطلاحاً، كاختراع واستعمال السيارات والطائرات والقطارات، وهذه أمور مادية دنيوية لا شرعية.

(١) انظر: جامع العلوم والحكم (٢٦٥)، و٢/١٢٧، و١/١٧٨ عند شرح الحديث الخامس، وشرح الحديث الثامن والعشرين.

(٢) انظر: الاعتصام (١/٥٠)، التعريفات للجرجاني (ص ٦٢)، الحوادث والبدع للطروشى (ص ٣٩).

(٣) انظر: فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين ١ / ١٢٢.

الفصل الأول: أدلة تحريم البدع:

وَفِيهَا مِبَاحَثٌ :

المبحث الأول: أدلة تحريم البدع من كتاب الله - عز وجل.

المبحث الثاني: أدلة تحريم البدع من السنة.

المبحث الثالث: أقوال الصحابة في تحريم البدع.

المبحث الرابع: أقوال السلف في ذم البدع.

المبحث الخامس: الأدلة العقلية على حرمة البدع.

المبحث السادس: البدعة شر من المعصية.

المبحث الأول: أدلة تحريم البدع من كتاب الله. عز وجل :

الأدلة التي تحدى من البدع ومن إحداثها في كتاب الله كثيرة، ومن هذه الأدلة:

١- قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي أَشْبُلَ فَنَفَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَنَقُونَ﴾^(١).

فالله أمرنا باتباع الصراط المستقيم، وهو صراطه عز وجل، وحدّرنا من السبل الأخرى، سبل أهل البدع، قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : خطانا رسول الله ﷺ يوماً خطأ بيده، ثم قال : «هذه سبيل الله مستقيماً» قال - أبي ابن مسعود - ثم خط خطوطاً عن يمينه وشماله، ثم قال : «هذه السبل ليس منها سبل إلا عليه شيطان يدعوك إليه، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي أَشْبُلَ فَنَفَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٢).

وما رواه أبو نعيم عن مجاهد - رحمه الله - قال في تفسير الآية: (البدع والشبهات)^(٣).

(١) سورة الأنعام (١٥٣).

(٢) أخرجه أحمد عن ابن مسعود في المسند ٤٣٦ / ٧ برقم ٤٤٣٧، والمروزي في السنّة، ص٥، والحاكم في مستدركه ٣١٨ / ٢ وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في حاشية المشكاة ١ / ٥٩. قال شعيب: إسناده حسن، انظر: الموسوعة ٧ / ٤٣٦.

(٣) حلية الأولياء (٣ / ٢٩٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «فهذا أصل جامع يجب على كل من آمن بالله ورسوله أن يتبعه، ولا يخالف السنة المعلومة، وسبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، باتباع من خالف السنة والإجماع القديم، ولا سيما وليس معه في بدعته إمام من أئمة المسلمين، ولا مجتهد يعتمد على قوله في الدين، ولا من يعتبر قوله في مسائل الإجماع والتزاع فلا يحرم الإجماع بمخالفته، ولا يتوقف الإجماع عن موافقته»^(١).

٢- وقال - تعالى - : ﴿الَّيْوَمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا﴾^(٢) قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : «أخبر الله نبيه ﷺ والمؤمنين أنه أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً، وقد أتمه فلا ينقصه أبداً، وقد رضيه فلا يسخطه أبداً»^(٣). فالله قد أخبرنا في كتابه بكمال الدين وتمامه، وإنه لا يسع أحداً الخروج عنه إلا هلك، فإذا تقرر ذلك، فلا يجوز لمسلم أن يزيد في دين الله ما ليس منه، ولا أن يعبد الله إلا بما شرع الله ورسوله، بل يجب على المسلمين جميعاً أن يتبعوا الكتاب والسنة، وألا يتدعوا في الدين ما لم يأذن به الله، ولم يرشدهم إليه الرسول ﷺ مهما استحسناته عقولهم وقبلته أمر جثتهم وزيتهم لهم أنفسهم.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٦٢/١).

(٢) سورة المائدة (٣).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير في تفسيره للآية الثالثة من سورة المائدة.

٣- قال - تعالى - ﴿ أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلَائَةً قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (١).

٤- وقال - تعالى - : ﴿أَفَرَيْتَ مِنْ أَنْخَذَ إِلَّاهَهُ هُوَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَّمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرَهُ غِشْوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ .^(٢)

والخلاصة: أن الآيات في هذا المعنى كثيرة، تتبعها على التحذير من الابتداع والتحث على الاتباع.

(١) سورة الأعراف (٣).

(٢) سورة الحجية (٢٣).

المبحث الثاني: أدلة التحذير من البدع من السنة:

حضر النبي ﷺ من البدع أعظم تحذير، ونبه الأمة إلى خطرها، وفي هذا دليل على أنها ستحدث، وقد حدث منها كثير، وما يزال الإحداث في الناس قائماً مستمراً، وأقواله في التحذير كثيرة، منها:

١- قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رَدٌ»^(١).

٢- وقال ﷺ: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتونكم»^(٢).

٣- عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه - قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بلغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله! كأن هذه موعظة مُوْدَع فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبداً جبشاً، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنني وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وغضوا عليها بالنواجد، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة

(١) أخرجه مسلم في كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، حديث رقم ١٧١٨.

(٢) رواه مسلم في مقدمته، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء، حديث رقم ٧.

ضلاله»^(١).

٤- وقال ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا إن تمسكتم بهما: كتاب الله و سنة رسوله»^(٢).

٥- وقال ﷺ: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هديُّ محمد، وشر الأمور محدثاًها، وكل بذلة ضلاله»^(٣).

٦- وجاء في حديث جابر - رضي الله عنه - في صفة حجة النبي ﷺ: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا به إن انتصتم به، كتاب الله»^(٤).

(١) رواه أحمد في المسند ٣٦٧/٢٨ برقم ١٧١٤٢، وأبو داود، في كتاب السنة، باب في لزوم السنة برقم ٤٦٠٩، والترمذى في سنته، كتاب العلم والبدع برقم ٢٦٧٦، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في مقدمة سنته، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين رقم ٤٢، ٤٣، والحاكم في مستدركه (٩٦/١) وقال: هذا حديث صحيح ليس له علة، ووافقه الذهبي، وحسنه الألبانى، في حاشية المشكاة (٩٥/١) وظلال الجنة (١٣ ح ١٧)، وصححه في صحيح سنن ابن ماجه، وقال شعيب: حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد حسن. انظر: الموسوعة الحدیثیة لمسند الإمام أحمد ٣٦٧/٢٨.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر ٨٩٨، والحاكم في المستدرک (٩٣/١) بسند حسن، وحسنه الألبانى في مشكاة الصابيح (٦٦/١٠).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٨٦٧.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، حديث رقم ١٢١٨.

٧- وعن أبي شريح الخزاعي - رضي الله عنه - قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «أليس تشهدون أن لا إله إلا الله، وأنني رسول الله؟» قالوا: بلى! قال: «إن هذا القرآن طرفه بيده، وطرفه بأيديكم، فتمسكون به لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبداً»^(١).

فهذه أحاديث مرفوعة إلى النبي ﷺ، أُنصح الخلق للخلق، وأبر الناس بأمته، وأعلمهم بما فيه صلاحهم وهدايتهم، فما زال يحذرهم حتى آخر حياته من الابتداع والإحداث، ويحثهم على وجوب اتباع الكتاب والسنّة، فعلى الأمة أن تلتزم أمره وأن تجتنب نهيّه للوصول إلى سعادة الدارين.

(١) رواه ابن حبان في صحيحه رقم (٢٢) وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٧٩/١)، وقال: رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٩٣/١).

المبحث الثالث: أقوال الصحابة في التحذير من البدع:

وقد سار على نهج النبي ﷺ، أصحابه الغر الميامين - رضي الله عنهم - في التحذير من البدع وبيان أثرها السيئ على محدثيها، والآثار في ذلك عن الصحابة كثيرة، أورد منها بعضها:

١- قال ابن عباس - رضي الله عنهم - : «ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة، حتى تحيى البدع وتموت السنن»^(١). فهذا الأثر العظيم عن هذا الصحابي الجليل دليل أكيد على أن البدع في الناس مستمرة، وأنها لا تقوم إلا على حساب سنن، وأضرب على ذلك مثالاً: وهو أن النبي ﷺ قد حدث على صيام شهر الله المحرم بقوله وفعله، حيث قال: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم»^(٢) ولكن؛ تجده من الناس أصبحت تصوم أول شهر الله المحرم على أنه أول العام؛ باعتقادها أن في ذلك فضيلة، وأصبحوا يتفاءلون بصيام أول يوم لا على أنه من شهر الله المحرم، بل على أنه أول يوم في السنة، فاختلاف النية حول هذا الصيام من سنة إلى بدعة، فأحْيوا بذلك بدعة صيام أول يوم في العام، وأماتوا سنة صيام شهر الله المحرم، فلا تقوم البدع إلا على حساب السنن.

(١) رواه ابن وضاح في كتاب البدع، ص ٣٩، واللائكي في أصول الاعتقاد ٩٢ / ١، وابن بطة في الإبانة ١ / ٣٩٤، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون، مجمع الزوائد، باب في البدع والأهواء ١٨٨ / ١١.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم حديث رقم (١١٦٣).

٢- قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: «ليس عام إلا والذى بعده
شر منه، لا أقول: عام أمطر من عام، ولا عام أخصب من عام، ولا أمير
خير من أمير، لكن ذهاب علمائكم وخياركم، ثم يحدث أقوام يقيسون
الأمور بآرائهم، فيهدم الإسلام ويثلم»^(١).

فدلهم على ما فيه خير الدنيا والآخرة.

٣-عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - أنه قام بالشام فقال: (أيها الناس! عليكم بالعلم قبل أن يُرفع، ألا وإن رفعه ذهاب أهله، وإياكم والبدع والتبدع والتنطع) ^(٣).

(١) أخرجه الدارمي في سنته، برقم ١٨٨، انظر: ١/٧٦، والبدع لابن وضاح، ٧١
وحسنه ابن حجر في الفتح ١٢/١٣.

(٢) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها، في: باب ما يكون بدعة، رقم (١٨) قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد، باب الاقتداء بالسلف (١٨١/١)، واللالكائي في أصول الاعتقاد برقم ١٠٤ ، والإبانة لابن بطة برقم ١٧٥ وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن وضاح في البدع، رقم (٦٥) وورد قریب منه عن ابن مسعود كما عند =

٤- وعن معاذٍ أيضاً أنه قال: (تكون فتنة يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق، والرجل والمرأة، والصغير والكبير، فيقرأه سرّاً فلا يُتبع، فيقول: ما أتَيْتَ، فوالله لَا قرآنٌ علانية، فيقرأه علانية فلا يُتبع، فيتخد مسجداً ويبتدع كلاماً ليس من كتاب الله، ولا من سنة رسوله ﷺ، فإياكم وإيّاه، فإنها بدعة ضلاله) قالها ثلثاً^(١). وهذا الأثر عن هذا الصحابي الجليل يفسره أثر آخر عنه، وفيه: (أوشك قائل من الناس يقول: قد قرأت الناس ولا أرى الناس يتبعوني، ما هم بمتبعين حتى ابتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع؛ فإن كل ما ابتدع ضلاله)^(٢).

فإن هذا الصحابي ذكر أن من دوافع البدع عند المبتدعه: محبة وجود الأتباع بغض النظر، هل هذا يرضي الله أم يسخطه؟!.

5- قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : (عليكم بتقوى الله وهذه الجماعة، فإن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلاله أبداً، وعليكم بالصبر

اللالكائى ١ / ٨٧، والدارمى ٦٦، وابن وضاح رقم ٦٣.

(١) أخرجه الالكائي في أصول الاعتقاد رقم ١٨٧، وأبو داود بلفظ قریب من هذا في كتاب السنة، باب لزوم السنة (٤٦١)، وصحح الألباني في صحيح سنن أبي داود هذا اللفظ.

(٢) أخرجه ابن وضاح في البدع، رقم ٦٢.

حتى يستريح بـ^ر أو يستراح مـن فاجر^(١).

٦- وعن حذيفة - رضي الله عنه - : (يا معاشر القراء! استقيموا، فقد سبقتم سبقاً بعيداً، وإن أخذتم يميناً وشمالاً، لقد ضللتم ضلالاً بعيداً) ^(٢).

٧- وعن ابن عمر - رضي الله عنهمَا - : (كل بدعة ضلالة وإن رأها
الناس حسنة) ^(٣).

٨-وقال ابن عباس - رضي الله عنهم - لرجل يوصيه: (عليك بتقوى الله والاستقامة، اتبع ولا تبتعد) ^(٤).

٩- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع عمر - رضي الله عنه -
حين بايع المسلمين أبا بكر واستوى على منبر رسول الله ﷺ - تشهد قبل
أبي بكر، فقال: (أما بعد؛ فاختار الله لرسوله ﷺ الذي عنده على الذي
عندكم، وهذا الكتابُ الذي هدَى اللهُ به رسُولَكم، فَحُذِّروا به تهتدوا، وإنما

(١) رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى، ج ١ (٣١٣-٣١٤) برقم ١٤٩.

(٢) البخاري - كتاب الاعتصام، باب الاقداء بسنن الرسول، حديث رقم ٧٢٨٢.

(٣) رواه المروزي في السنة، ص ٢٤، وابن بطة في الإبانة الكبرى، ج ١، ص ٣٣٩
واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد، ج ١ ص ٩٢.

(٤) رواه الدارمي في السنة، ص ٢٤، والدارمي في سنته ٦٦، وابن بطة في الإبانة الكبرى ٣١٩، ٣٣٧، والبغوي في شرح السنة ٢١٤.

هدى الله به رسوله^(١).

١٠- وقال غضيف بن الحارث الشمالي - رضي الله عنه - : بعث إلى عبد الملك بن مروان، فقال: يا أبا أسماء! إننا قد جمعنا الناس على أمرين، قال غضيف: وما هما؟ قال: رفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة، والقصص بعد الصبح والعصر، فقال غضيف: أما إنها أمثل بدعكم عندي، ولست مجيبكم إلى شيء منهما، قال عبد الملك: لم؟ قال: لأن النبي ﷺ قال: «ما أحدث قوم بيعة إلا رُفع مثلها من السنة، فَتَمْسِكٌ بِسنة خير من إحداث بيعة»^(٢).

١١- قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : (الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة)^(٣).

١٢- عن عمر بن يحيى عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قبل صلاة الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - فقال: أخرج إليكم أبو عبدالرحمن بعد؟ قلنا: لا، فجلس معنا، حتى خرج، فلما خرج

(١) أخرجه البخاري - كتاب الاعتصام، بدون باب، وهو ثاني أحاديث الكتاب برقم ٧٢٦٩.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٨/٢٨، ١٧٣، ١٧٢/٢٨، ١٦٩٧٠ برقم ١٦٩٧٠، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٤)، وقال شعيب إسناده ضعيف، انظر: الموسوعة الحدبية ٢٨/٢٨.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك (١٠٣/١) كتاب العلم، وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في تلخيصه.

(١) انظر: الباعث على إنكار البدع والحوادث ٦٣-٦٥ آخرجه الدارمي في السنن

فانظر إلى هذا الصحابي الجليل كيف أنكر عليهم أشد الإنكار مع أنهم حلق في المسجد يهلوون ويسبحون ويكبرون، ولكنهم جاءوا بها بغير الوسيلة المعروفة، فسلكوا فيها غير سبيل محمد ﷺ، فحذر منهم، فكيف بمن يسلك غير سبيل محمد ﷺ، يحث الناس على صيام أو قيام أو توبة أو استغفار وينحصر يوماً معلوماً ووقتاً معلوماً؟!

١٣ - عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: عليكم بال سبيل والسنة، وإن اقتاصاداً في سنة خير من اجتهد في خلاف سبيل الله وسننته، فانظروا أعمالكم، فإن كانت اجتهاداً أو اقتاصاداً أن تكون على منهج الأنبياء وسنتهم^(١).

١٤ - قال حسان بن عطية - رضي الله عنه - ما يتدعى قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لا يعودها إليهم إلى يوم القيمة^(٢).

٦٩-٦٨ /١ وابن وضاح في البدع، في أكثر من موطن ٣٥-٣٩-٣٨، وقال عنه الألباني: إسناده صحيح. انظر: تحريره لأحاديث إصلاح المساجد، ص ١٢.

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢١/٢) وعن ابن أبي شيبة (٧/٢٢٥) رقم (٣٥٥١٥)، وابن بطة في «الإبانة» كتاب الإيمان (١/٣٥٩) رقم (٢٥٠) واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/٥٩) رقم (١٠) وأبو نعيم في «الحلية» (١/٢٥٢).

(٢) من طريق الربيع بن أنس، عن أبي داود، عن أبي بن كعب.

(٢) أثر صحيح: أخرجه الدارمي، رقم (٩٨) وابن وضاح في البدعة (رقم ٩٠) وقال ابن حجر في الفتح: سنته جيد. انظر: (١٣/٢٥٣).

المبحث الرابع: أقوال السلف في ذم البدع:

تواترت الآثار عن سلف هذه الأمة في التحذير من البدع، بل اتفقوا على ذلك، حيث قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «تحذير الأمة من البدع والقائلين بها واجب باتفاق المسلمين»^(١). وسوف أورد في هذا المبحث عدداً من الآثار عن سلف هذه الأمة في التحذير من البدع، ومنها:

١- سُئل الإمام أحمد - رحمه الله - عن الرجل يصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل^(٢).

٢- وقال الحسن البصري - رحمه الله - : اعرفوا المهاجرين بفضلهم، واتبعوا آثارهم، وإياكم وما أحدث الناس في دينهم، فإن شر الأمور المحدثات^(٣).

٣- وكتب عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله - إلى أحد ولاته: أما بعد، فأوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة نبيه، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته، وكفوا مؤنته، فعليك بلزموم السنة،

(١) مجموع الفتاوى ٢٨ / ٢٣١.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨ / ٢٣١.

(٣) الرهد للإمام أحمد ٣٣٤.

فإنها لك بإذن الله عصمة، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها، فإن السنة إنما سنتها من قد علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعomp، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم على علم وقفوا، وببصر ناقد كفوا، وهم على كشف الأمور كانوا أقوى وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنت عليه لقد سبقتموهm إليه، ولئن قلت: إنما حدث بعدهم ما أحدهم إلا من اتبع غير سبيلهم، ورغم بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقو، فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم مقصر، وما فوقهم محسن، وقد قصر قوم دونهم فجفوا، وطرح عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم^(١).

٤- وقال ابن سيرين - رحمه الله - محدراً من البدع: ما أحدث رجل
بدعة فراجع سنة ^(٢).

٥-وقال أبو قلابة - رحمه الله - : ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل

(١) رواه أبو داود، كتاب السنة من سننه، باب لزوم السنة، حديث ٤٦١١، وينحوه ابن
وضاح في البدع ٢٣٠ وابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٢١/١)، وقال الألباني في
صحيح سنن أبي داود صحيح مقطوع.

(٢) رواه الدارمي ١ / ٨٠ برقم ٢٢٠٨ وابن بطة في الإبانة الصغرى ١٣١، وذكره السيوطي في الأمر بالاتّباع، ص ٣، ٧٨.

السيف^(١).

٦- وقال حسان بن عطية - رحمه الله - : ما ابتدع قوم بدعة في دينهم
إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ولا يعيدها إليهم إلى يوم القيمة^(٢).

٧- وقال الأوزاعي - رحمه الله - : اصبر نفسك على السنة وقف
حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف بما كفوا، واسلك سبيل سلفك
الصالح؛ فإنه يسعك ما وسعهم^(٣).

٨- وقال سفيان الثوري - رحمه الله - : كان الفقهاء يقولون: لا
يستقيم قول إلا بعمل، ولا يستقيم قول ولا عمل إلا بنية، ولا يستقيم
قول ولا عمل ولا نية إلا بموافقة السنة^(٤).

٩- وقال أبو العالية - رحمه الله - لبعض أصحابه: تعلموا الإسلام،
فإذا تعلتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم، فإن الصراط
المستقيم الإسلام، ولا تنحرفوا عن الصراط المستقيم يميناً وشمالاً،
وعليكم بسنة نبيكم، وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين أهلها العداوة

(١) رواه الدارمي /١، ٥٨، وحلية الأولياء /٢، ٢٨٧.

(٢) حلية الأولياء /٦، ٧٣.

(٣) رواه اللالكائي في أصول الاعتقاد /١، ١٥٤ وذكره ابن الجوزي في تلبيس إبليس ١١.

(٤) ابن بطة في الإبانة الكبرى /١، ٣٣٣، وتلبيس إبليس ١١.

والبغضاء^(١).

١٠- وقال الإمام أحمد في بعض رسائله يحث على التمسك بالسنة:
ثم بعد كتاب الله سنة النبي والحديث عنهم وعن المهدىين أصحاب النبي،
وابتاع السنة نجاة، وهي التي نقلها أهل العلم كابرًا عن كابر، واحذروا
البدع كلها، ولا تشاور أحداً من أهل البدع في دينك^(٢).

١١-وقال أبو سليمان الداراني - رحمه الله - : ليس من ألمم شيئاً من الخيرات أن يعمل به حتى يسمعه من الأثر، فإذا سمعه من الأثر عمل به، وحمد الله - تعالى - حين وافق ما في قلبه^(٣) .

أقبل منه إلا بشاهدين عدلين من الكتاب والسنّة^(٤) .

١٣- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية، بالسنة والإجماع، فالنبي ﷺ أمر بقتال الخوارج ونهى عن قتال أئمة الظلم، وقال في الذي يشرب الخمر: «لا تلעنه، فإنه يحب

(١) رواه المروزي في السنّة، ص٨، وابن بطة في الإبانة الكبرى / ٣٣٨.

(٢) رواه ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ١ / ٣٤٢

(٣) ذكره السيوطي في الأمر بالاتباع ص ١٥.

(٤) ذكره الشاطبي في الاعتراض ٩٤ / ١، وابن القيم في إغاثة اللهمان ١٢٤ / ١، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ١٦٧، والسيوطى في الأمر بالاتباع ص ١٥.

الله ورسوله»^(١) ثم إن أهل المعاشي ذنوبهم فعل بعض ما نهوا عنه من سرقة وزنا أو شرب حمر أو أكل مال بالباطل، وأهل البدع ذنوبهم ترك ما أمروا به من اتباع السنة وجماعة المؤمنين، فإن الخوارج أصل بدعتهم أنهم لا يرون طاعة الرسول واتباعه فيما خالف ظاهر القرآن عندهم، وهذا ترك واجب، وكذلك الرافضة لا يرون عدالة الصحابة ومحبتهم والاستغفار لهم، وهذا ترك واجب^(٢).

١٤- وقال الإمام مالك - رحمه الله - : من أحدث في هذه الأمة شيئاً لم يكن عليه سلفها فقد زعم أن رسول الله خان الرسالة، لأن الله تعالى يقول: ﴿أَلَيْوَمْ أَكَمَّلْتُ لَكُمْ دِيَنَكُمْ وَأَتَمَّتْ عَيْنَكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٣) فما لم يكن يومئذ ديناً فليس اليوم ديناً^(٤).

١٥- وقد سأله رجل مالكاً عن الإحرام قبل الميقات؟ فقال: أخاف عليك الفتنة، فقال له السائل: أي فتنة في ذلك وإنما هي أميال في طاعة الله؟ قال: وأي فتنة أعظم من أن تظن في نفسك أنك خُصصت بفضل لم

(١) رواه البخاري، كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر، حديث رقم

.٦٧٨٠

(٢) بجموع الفتاوى (٢٠/١٠٣-١٠٥).

(٣) سورة المائدة، آية: ٣.

(٤) أخرجه ابن حزم في الإحکام ٦/٢٢٥.

يُفْعَلُهُ رَسُولُ اللَّهِ؟! ^(١)

١٦ - يقول الإمام الشافعي - رحمه الله - : «إنا الاستحسان تلذذ» ولو
جاز الاستحسان في الدين لجائز ذلك لأهل العقول من غير أهل الإيمان،
ولجائز أن يشرع في الدين في كل باب، وأن يُخرج كل إنسان لنفسه شرعاً
جديداً^(٢).

١٧ - وعن سعيد بن المسيب، أنه رأى رجلاً يصلِّي بعد الفجر أكثر من ركعتين، يكثر فيها الركوع والسجود فنهاه، فقال: يا أبا محمد! يعذبني الله على الصلاة؟ فقال: لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة ^(٣).

١٨ - قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: العبادات مبنها على التوقيف والاتباع لا على الهوى والابداع^(٤).

(١) مجموع الفتاوى /٢٢، ٢٢٣، والباعث على إنكار البدع لأبي شامة (٩٠).

(٢) انظر: الرسالة للإمام الشافعي (ص ٢٨٩).

.(٣) الباعث (١ / ٧٠).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٢ / ٥١٠).

المبحث الخامس: الأدلة العقلية على حرمة البدع:

كما دلت نصوص الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وسلف الأمة على تحريم البدع، كذلك دل العقل، فالعقل الصريح لا ينافق النقل الصحيح. ومن الأدلة العقلية على فساد البدع وحرمتها:

١ - أن الابداع في الدين فيه اتهام بأن الدين لم يكتمل، وأن هذه البدع مكملة له، وهذا أمر لا يقره عقل؛ لأنه مناقض لقوله تعالى:

﴿أَلَيْوَمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾^(١).

٢ - إذا كان التحسين بالعقل مقبولاً، والعقول تختلف، فقد يستحسن إنسانٌ ما يستقبحه غيره، وهذا واقع مشاهد، فإلى أي عقل تحتكم ونجعله ميزاناً للناس وفرقاناً يفرق بين الحق والباطل، فإذا قبلنا الجميع وأقررناهم عاش الناس في فوضى لا دليل لهم ولا مرشد وفي هذا فسادهم لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة لهم إذا جهّا لهم سادوا ولذلك؛ فإن الله أنزل الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه درءاً لتلك الفوضى ومنعاً لهذا الفساد، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبِيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَبَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾^(٣).

(١) سورة المائدة (٣).

(٢) سورة البقرة (١١٣).

(٣) سورة الحديد (٢٥).

وإن قلتم: بل نرضى بعقل واحد، قيل لكم: وما موقفكم من قول
من يخالف ما ارتضاه صاحب ذلك العقل؟ إن قلتم: نرفضه. قيل لكم:
إذن؟ رجعتم إلى قولنا: إن ما خالف النص مرفوض، وإن قبلتموه رجعتم
إلى الفوضى، ولا ثالث لهذين الاختيارين إن رفضتكم الوقوف عند مدلول
النص وصراحتة بمنع الزيادة في التعبد، وأحللتما مر.

٣- البدع مفسدة للدين؛ لأنها تفتح مجالاً لأعداء الدين في حربهم للقضاء عليه، فسوف يأتون بمنكرات الأقوال والفواحش، ويدّعون أنها بدعة حسنة، وما بدعة بناء الأضرحة على القبور والتسلل بالمقبورين سواء كانوا صالحين أو غير صالحين عنا بعيد. مما أحدثها إلا أعداء الدين، وقد أسموها ظلماً وبهتاناً عبادة وقربة إلى الله، وكثير منهم كاذبون منافقون لا هم إلا هدم الشريعة.

٤- في القول بجواز الإحداث والابتداع فتح للعرب والعجم
والعلماء والجهلاء وذوي الأحلام والسفهاء والرجال والنساء بأن يزيدوا
في الشرع، كل بما استحسنـه عقلـه، فـكل فعل قبيح صدر من جـاهـل أو
سفـيه سيـحـكمـ بأنه بـدـعـةـ حـسـنـةـ، وهـكـذاـ تـنـقـضـ عـرـوـةـ عـرـوـةـ
بـحـجـةـ أـنـهـاـ بـدـعـةـ حـسـنـةـ.

٥- أن من يبتدع بدعة حسنة في ظنه أو غير حسنة قد جعل نفسه مشرعاً، وشريكًا للرسول ﷺ في الرسالة، بل قد يأتي بما هو أخطر من ذلك، فيجعل قوله حاكماً للرسول ﷺ ومهيمناً عليه، فالرسول ينهى

وهو يأمر بضده، والرسول يحذر وهو يحث على ما حذر منه الرسول ويندب، فهل هناك مشاقة للرسول ومضادة له أعظم من ذلك والله يقول: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيْنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِيهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ^(١) !

٦- أن القول بوجود بدعة حسنة دليل على أن الأمة أو بعض أفرادها سيأتون بأعمال فيها قربة إلى الله من العبادات قد فاتت النبي ﷺ وفاقت أصحابه وأدركتها عقول هؤلاء المبتدعون المحدثة، وأي مسلم يعظم الرسول ويعرف حقه يقبل أن يقال: إن في حسناته عبادات ما فعلها النبي ﷺ وما حث عليها، وبأن فلاناً وعلاناً سيكون لهم هذا السبق؟! ولا شك أن هذا لا ي قوله من يخشى الله ويرجو اليوم الآخر. قال إبراهيم النخعي - رحمه الله - : ما أعطاكم الله خيراً أخفى عنهم وهم أصحاب رسوله وخيرة من خلقه ^(٢).

٧- لا بد من ميزان لقبول البدع، فإن لم يقبلوا عقول الناس، وقالوا: نقبل شيئاً آخر غير عقول الناس، فنقول لهم: ما هذا الشيء الذي سيكون مصدراً لقبول البدعة؟ ولأنهم لا ضابط لهم فسيختلفون في تحديد هذا المصدر لقبول البدعة، فهناك من سيجعل العُرف - مثلاً - هو المصدر

(١) سورة النساء (١١٥).

(٢) إصلاح المساجد، ص ١٤.

والحاكم، فيقال لهم: إن أعراف الدول تختلف، بل الدولة الواحدة فيها عدة أعراف، بل مدن الدولة الواحدة مختلفة الأعراف، بل قبائل المدينة الواحدة وسكانها تختلف أعرافهم، فعلى أي عرف نعتمد وإلى أي عرف نحتكم؟ وإن قالوا: سنتحى هذه الأعراف جانباً، ونعتمد على النص والإجماع ونقيس عليهما، فيقال لهم: ليس في النصوص الشرعية التعبدية ما يقاس عليه، فلا يجوز أن تبتدع عبادة قياساً على عبادة مشروعة، فلا يُقبل أن يشرع للناس صلاة بين صلاتي الفجر والظهر لطول الوقت بينهما، ويختار لها اسماءً، بحجة أن في آخر النهار وبداية الليل وتراً مفروضة هي المغرب، فنجعل في بداية النهار ونهاية الليل وتراً مفروضاً، قياساً على المغرب. فهل سيقر أحد هذا الابداع والقياس؟! قطعاً لا، بل سوف يشنع على مبتدعها ويحكم عليه بالخروج والمرور من الدين وإذا لم يقر هذا الابداع لظهور شناعته فيجب أن يسري هذا الحكم على ما خفى وكان فيه زيادة على الدين. قال ابن تيمية: معارضه القرآن بمعقول أو قياس لم يكن يستحله أحد من السلف^(١).

٧- وقال الشيخ محمود شلتوت شيخ الجامع الأزهر - رحمه الله - : ومن ذلك: إسقاط الصلاة، فإن أصحابها قاسوها على فدية الصوم التي ورد النص بها، ولم يقفوا عند هذا الحكم بالجواز، بل توسعوا فشرعوا لها

(١) الاستقامة ٢٣/١.

من الحيل ما يجعلها صورة لا روح فيها ولا أثر. والابداع هنا من أغرب أنواع الابداع^(١).

-٨-إذا جاز الابداع في الدين بالزيادة من باب الحسن، فإنه قد يستحسن مستحسن أن ينقص من هذا الدين وأن يحذف ويجعل الحذف بدعة حسنة في كل أمر لا يعجبه.

بدين المسلمين إن جاز زيد فجاز النقص أيضاً أن يكونا

كفى ذا القول قبحاً ياخليلي ولا يرضاه إلا الجاهلون^(٢)

-٩-إذا كان في الشريعة بدعة حسنة، فإننا نبتدع ترك البدعة الحسنة، ونرى العمل بها أنسع لدينا ودنيانا، فإن كان هذا القول عليه برهان فلا تجوز مخالفته، وإن لم يكن عليه برهان فهو بدعة حسنة، وهي معمول بها، فالبدعة على جميع الفروض باطلة^(٣).

-١٠-أن القول بالبدع الحسنة سيجعل من يتقرب إلى الله بالبدع أحب إليه من التزم السنن ولم يتبع في دين الله، فمن استمع لقوله ﷺ: «إياكم ومحدثات الأمور»^(٤) والتزمه أقل أجراً من استمع إلى قول الرسول ﷺ.

(١) قواعد معرفة البدع، ص ١٥١.

(٢) تحذير المسلمين، ص ٧٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٧٦.

(٤) حديث حسن، وسبق تخرجه، ص ٢٠.

فالخالفة. فأجر المخالف إذن أعظم من أجر المتبوع. وأي فساد في العقل مثل هذا الفساد؟!

١١-أن القول بالبدعة الحسنة فيه تجويز أن يُنقرِّب إلى الله بما لم يشرع ولم ينزل به من سلطان. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: من تعبد بعبادة ليست واجبة ولا مستحبة وهو يعتقدها واجبة أو مستحبة فهو ضال، مبتدع سيئة لا بدعة حسنة باتفاق أئمة الدين، فإن الله لا يُعبد إلا بما هو واجب أو مستحب^(١). وقال ابن رجب: فمن تقرب إلى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله قربةً إلى الله فعمله باطل مردود عليه^(٢). وقال: وهو شبيه بحال الذين كانت صلاتهم عند البيت مكاءً وتصديأً، وهذا كمن تقرب إلى الله تعالى بسماع الملاهي، أو بالرقص، أو بكشف الرأس في غير الإحرام، وما أشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله ورسوله التقرب بها بالكلية. وليس ما كان قربة في عبادة يكون قربة في غيرها مطلقاً^(٣).

١٢-تصرف المخلوقين في الشرائع مغيرٌ لها لا محالة، وبهذا فسدت كتب الأديان السالفة وحرّفت وأدخل فيها من الكفر والإلحاد الشيء

(١) مجموع الفتاوى /١٦٠.

(٢) جامع العلوم والحكم /١٧٨، عند شرحه لحديث: «من أحدث في أمرنا».

(٣) انظر: جامع العلوم والحكم ص ١٧٨.

الكثير حتى أصبحت جرثومة أكثر ما في العالم من ضلال تصرف المخلوقين فيها، فلو قلنا بجواز بعض البدع، لدعونا إلى إفساد القرآن والسنة النبوية، كما أفسدت الكتب السالفة السماوية^(١).

(١) تحذير المسلمين، ص ٧٦.

٢١) سورة الأنعام:

المبحث السادس: البدعة شر من المعصية:

وما يمارسه بعض الناس من بدع هي شر من المعاصي، ومع ذلك يتتساهم بها كثير من الناس ولا يلقون لها بالاً، لذا وجب الحذر من هذه البدع؛ لأنها إحداث في دين الله وتشريع لم يشرعه الله، وحث على عبادة لم يأمر بها الله، إما بزيادة ونقصان، أو جعلها في زمان أو مكان غير زمانها ومكانها، وقد أنذر الله عباده من هذا. والأدلة كثيرة، منها:

١- قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لَّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(١) فهذه الآية فيها دلالة على عظم وزر من كذب على الله، والكذب على الله من أعظم الذنوب، ويدخل فيه التشريع بما لم يشرعه الله، والابداع في دين الله من التشريع؛ لأنه نسبه إلى الشرع، ومن نسب إلى الشرع ما لم يشرعه الله فقد افتوى على الله كذباً.

٢- قال تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمَنْ أَوْزَارَ الَّذِينَ يُضْلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَرِزُونَ﴾^(٢). قال ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية من سورة النحل: أي: إنما قدّرنا عليهم أن يقولوا ذلك ليتحملوا أوزارهم ومن أوزار الذين يتبعونهم ويافقونهم، أي: يصير عليهم خطيئة ضلالهم في أنفسهم وخطيئة إغوائهم لغيرهم واقتداء أولئك بهم.

(١) سورة الأنعام، آية: ١٤٤.

(٢) سورة النحل، آية: ٢٥.

٣- وقال العلامة السعدي - رحمه الله - عند تفسيره لها: أي: من أوزار المقلدين الذين لا علم عندهم إلا ما دعوهم إليه فيحملون إثم ما دعوههم إليه، وأما الذين يعملون بكل مستقل بحرمه لأنه عرف ما عرفا ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَرْزُونَ﴾ أي: يئسوا ما حملوا من الوزر المثقل لظهورهم من وزرهم ووزر من أصلوه. وكم من بدعة انتشرت في الناس وتوارثوها جيلاً بعد جيل بسبب المبتدع الأول الذي اخترعها، فيأخذ آثار كل من اتبעה^(١).

٤- قال شيخنا الدكتور صالح الفوزان - حفظه الله :-

أ - «البدعة في الشرع: إحداث شيء في الدين ليس له أصل من كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ، كإحداث عبادة ليس لها أصل، لأن العبادات توقيفية، فلا بد لها من دليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما ليس عليه دليل فإنه بدعة مذمومة مردودة؛ لأن الله أكمل هذا الدين، قال تعالى: ﴿الَّيْوَمَ أَكَمَتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ فأخبر سبحانه أنه أكمل الدين قبل وفاة النبي ﷺ، فما توفي رسول الله ﷺ إلا وقد أكمل الله به الدين للأمة، فأي شيء بعد ذلك يُحدث فإنه مردود. فالبدع شر، وأهلها أهل ضلال، وهي تحارب السنن، ولذلك تجد المبتدةع بغضون السنن ويحبون البدع، وينشطون في إحياء البدع. وإذا جاءت

(١) انظر: تفسير الكرييم الرحمن عند تفسيره للآلية رقم ٢٤ من سورة النحل
ص ٤٣٨ وانظر: إعلام الأنام بشرح كتاب فضل الإسلام، للإمام محمد بن عبد الوهاب ص ١٤٨.

السنة تكاسلوا و ثقلت عليهم السنن، هذا عقوبة لهم من الله سبحانه و تعالى، لأنها خطر على الدين و خطر على المسلمين.

بـ- فالبدع لا يُتساهم في شأنها أبداً؛ لأنها خطر على الدين و خطر على المسلمين، وبها يزول الدين شيئاً فشيئاً، وتحل محله البدع، وهذا ما يريده شياطين الإنس والجنة من أن يزحزحوا الناس عن السنن إلى البدع.

جـ- ثم إن بعضهم أو كثيراً منهم له مطامع في هذه الأمور، لأنه يعيش من ورائها ويأكل بها، لهم مطامع دنيوية، وهم بها رئاسة يتراsonون بها على الناس، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضِيُّوا مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَقَاتَلُوا حَسْبَنَا اللَّهُ سُكُوتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴾^(١) لاعزهم الله ولأغناهم، فلا شك أن العزة والرفة في الدنيا والآخرة هي التمسك بالسنن وترك البدع. هذا باب عظيم، ينبغي العناية به.

دـ- فالبدعة أشد من الكبائر من وجه: أن البدعة إحداث في الدين لم يشرعه الله، فصاحبها يظن أنها من الدين، أما مرتكب الكبيرة فلا يدعى أن ما فعله من الدين، بل يعترف أنه عاصٍ، وأنه مخالف، ولكن قاتله الشهوة فوق في المعصية، ولا يدعى أن هذا دين، بخلاف المبتدع، فهو يظن أن هذا من الدين، فلذلك صارت البدعة أشد من الكبيرة.

(١) سورة التوبة، آية: ٥٩.

هـ - وكذلك صاحب الكبيرة يعرف أنه مخطئ ويريد أن يتوب، بخلاف صاحب البدعة، فإنه لا يعترف أنه مخطئ، بل يرى أنه مصيبة وأن عمله هذا صحيح، ولذلك قلّ أن يتوب المبتدع لأنّه يرى أنه على حق، بخلاف العاصي وإن كان مرتكباً لكبيرة، فإنه يرى أنه مخطئ وينافى من العقوبة، وكثيراً ما يتوب أصحاب الكبائر، هذا وجّه كون البدعة أشد من الكبيرة.

وـ ومن وجوه كون البدعة شرّاً من الكبيرة. أن المبتدع يفترى على الله الكذب ويقول: هذا شرع، هذا دين، وهذا فيه أجر وثواب، فهو يفترى على الله الكذب، بخلاف العاصي، فإنه لا يدعي أن هذا دين، لأنّه يعرف أنه عاصٍ، أما المبتدع فهو يفترى على الله الكذب، حيث يقول: إن هذا من الدين، وإن هذا يقرب من الله سبحانه وتعالى، ثم إن العاصي لا يقتدي به، بل الناس يذمونه، بخلاف المبتدع، فإنه يقتدي به الناس ويتعبدون ببدعته، فهو شر من مرتكب الكبيرة ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(١) لأنّهم يتبعونه، خصوصاً إذا كان عنده نصيب من العلم أو عنده عبادة وتقى وورع، فالناس يغترون به ويقتدون به في بدعه، بخلاف الزاني أو شارب الخمر، فهذه كبائر، والناس لا يقتدون بفاعليها، بل يقتلونه ويدمونه، فهذا أيضاً من وجوه كون البدعة شرّاً من الكبيرة.

(١) سورة الأنعام، آية: ١٤٤.

ز- وكذلك المبتدع يتحمل وزره ووزر من اقتدي به يوم القيمة، لأنه قدوة يقتدي به الناس، يظنون أنه على حق، وأن فعله عملٌ طيب، خصوصاً إذا كان يدعو إلى البدعة ويسنها، فإنه يتحمل وزره ووزر من اقتدي به واتبعه، وهذا خطير عظيم، وهو خطر البدع والمحاذثات، وكم من بدعة انتشرت في الناس وتوارثوها جيلاً بعد جيل بسبب المبتدع الأول الذي اخترعها، فيكون عليه نصيب من آثار كل من اتباعه، أي: عليه مثل أوزارهم، فالمبتدعة يحملون أوزارهم كاملة يوم القيمة، ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم إلا ساء ما يزرون، نسأل الله العافية. ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمَنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضْلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾^{(١)(٢)}.

5 - ولما كان الإحداث في الدين من القول على الله بغير علم، جعله الله في منزلة فوق منزلة الشرك الذي هو أعظم الذنوب، فقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِلَامُ وَالْبَغْيُ يُغَيِّرُ الْحَقَّ وَأَنَّ تَشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَنًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٣). فيدخل في هذا كل كافر وكل مبتدع أيضاً، وهذا حال أهل البدع والضلال والمعرضين عن الحق المتبين للباطل، يتركون ما أنزل الله على رسوله ﷺ من الحق المبين، ويتبعون أقوال رؤوس الضلالية الدعاة إلى البدع والأهواء

١) سورة النحل، آية: ٢٥

(٢) انظر: إعلام الأنام بشرح كتاب فضل الإسلام للشيخ صالح الفوزان ص ٨٧.

(٣) سورة الأعراف، آية: ٣٣

والآراء، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُحَدِّثُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٌ مُّنِيرٌ ﴾^(١) .^(٢)

٦- المبتدع معاند للشرع ومشاق له، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا ثَبَّتَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّمِّعُ عَيْرَ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهُ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(٣) . فإنه يزعم أن ثمة طرقاً آخر، وليس ما حصره الشارع بمحصور، لأن الشارع يعلم ونحن أيضاً نعلم، بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع أنه علم ما لم يعلمه الشارع، وهذا وإن كان مقصوداً فهو كفر بالشريعة والشارع، وإن كان غير مقصود فهو ضلال مبين^(٤) .

٧- المبتدع نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع، فهذا الذي ابتدع في دين الله قد صير نفسه نظيراً ومضاهياً للشارع، حيث شرع مع الشارع ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع، قال شيخ الإسلام: ومن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله، أو أوجبه بقوله أو فعله، من غير أن يشرعه الله؛ فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله شرع في الدين ما لم يأذن به الله^(٥) .

(١) سورة الحج، آية: ٨.

(٢) انظر: التعليقات الباذية على الطحاوية ١/٣٦.

(٣) سورة النساء، آية: ١١٥.

(٤) انظر: التعليقات الباذية على الطحاوية ١/٤٣.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ٤/١٨٩-١٩٥.

- البدعة لا يقبل معها عمل.

قال ابن عمر - رضي الله عنهم - : «إذا لقيت أولئك - يعني من يُنكر
القدر - فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني، والذى يختلف به عبد الله
ابن عمر لو كان لأحد هم مثل أحد ذهباً فأنفقه، ما تقبله الله منه حتى
يؤمن بالقدر»^(١) فإن كان المبتدع لا يقبل منه عمل، فإما أن يراد أنه لا
يقبل منه ما ابتدع منه خاصة دون ما لم يبتدع فيه.

٩- صاحب البدعة ملعون على لسان الشريعة، لقوله عليه السلام: «من أحدث فيها حدثاً أو أوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٢).

١٠ - أنه يزداد بعداً من الله.

قال أَيُوب السختياني: «مَا ازدَاد صاحب الْبَدْعَة اجْتِهاداً إِلَّا ازدَاد مِنَ اللَّهِ بَعْدَهُ»^(٣) وقوله عَلَيْهِ السَّلَام: «يُخْرِج مِنْ بَيْنِكُمْ قَوْمٌ تُحَقِّرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ وصِيَامِكُمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَيُقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجِدُونَ حِنْاجِرَهُمْ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم ٨ ومطلعه: «كان أول من قال بالقدر» وانظر: التعليقات البازية على الطحاوية ٤٤ / ١.

(٢) رواه البخاري ١٨٦٧، كتاب فضائل المدينة، وانظر: التعليقات الباذية على الطحاوية ٤٦/١.

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية ٣/٩، وانظر: التعليقات البازية على الطحاوية ١/٤٦.

يُرْقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يُرْقِ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ^(١)، فَبَيْنَ أَوْلَىٰ اجْتِهادِهِمْ،
ثُمَّ بَيْنَ آخِرًا بُعْدِهِمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ.

١١- قال ابن تيمية: إن أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية في السنة والإجماع^(٢).

١٢- قال الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في كتابه «فضل الإسلام»: باب ما جاء أن البدعة أشد من الكبائر: وأورد أدلة من الكتاب العظيم، ثم قال: وفي الصحيح أن الرسول ﷺ أنه قال في الخوارج: «فأينما لقيتموهن فاقتلوهم»^(٣). وفي الصحيح أنه نهى عن قتل أمراء الجور ما صلوا^(٤). وذكره - رحمه الله - هذا الحديث يقصد به أن البدعة أشد من الكبائر، لأن الرسول ﷺ أباح قتل الخوارج لأنهم مبتدعون ضلال، ونهى عن

(١) أخرجه البخاري، باب إثم من رأيي بقراءة القرآن حديث ٥٠٥٨، ومسلم، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث ١٠٦٤.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى / ٢٠ - ١٠٣ / ١٠٥ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استتابة المرتدين، باب: قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، حديث ٦٩٣٠ ومطلعه «إذا حديثكم عن علي رضي الله عنه وعن الرسول ﷺ: سيخرج قوم...»، ح رقم ٣٤١٥

(٤) يشير لما روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ، قال: «وَشَرُّ أَمْتَكُمُ الَّذِينَ تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال: - أي راوي الحديث عوف بن مالك - قلنا يا رسول الله! أفلأ ننابذهم عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة». آخر جه مسلم في صحيحه برقم ١٨٥٥.

قتل أئمة الظلم والجور، لأنهم أصحاب معاصر وشهوات، وهذا دليل أكيد على أن المبدعة شر من أصحاب المعاصي، وقد أشار إلى مثل هذا الاستنباط شيخ الإسلام، كما في مجموع الفتاوى^(١).

^{١١}) انظر مجموع الفتاوى (٢٠/١٠٣-١٠٥).

الفصل الثاني: أسباب البدع

وَفِيهَا مِبَاحث

المبحث الأول : سکوت بعض أهل العلم.

المبحث الثاني: العادات الشائعة بين الناس.

المبحث الثالث: تعاون المتدعة فيما بينهم وتخوف الناس اذا لم ننشروا ددعهم.

المبحث الرابع: الجهل وقلة العلم.

المبحث الخامس: تقليد الناس بعضهم البعض.

المبحث السادس: تقليد من لا يحوز تقلیده.

الفصل الثاني: أسباب البدع، وفيها مباحث

لظهور البدع كثيرة تجعلها راسخة في الأذهان ثابتة في الجنان، يصعب اجتذابها واقتلاعها إذا لم تكن المبادرة في أول الأمر، ويلاحظ تساهل بعض أهل العلم والفضل مع هذه البدع في أول ظهورها، بل يدافعون عنها بظنهم أنها من الأمور التي لا أثر لها، ويدعوا بعضهم الناس إلى اجتناب الإنكار، وأن يبادروا إلى ما هو أولى في رأيه مع إمكان تحقيق الأمرين، والرسول ﷺ دعا الناس في وقت واحد إلى الأمرين: الأصول والفروع، وحضر في الوقت نفسه من الصغار والكبار، ومن الشرك صغیره وكبیره، وظاهره وخفیه، ولكن قصور هم بعض أهل العلم في البحث عن الحقيقة وتبيین الحق للناس جعل الناس تستمرئ هذه البدع. ولم يقف بعض أهل العلم عند عدم الإنكار فقط؛ بل أصبح حجر عثرة في وجوه الناصحين والمصلحین. وسوف أورد في هذا الفصل أبرز أسباب انتشار البدع، ولعل من أبرز الأسباب في المباحث الآتية:

المبحث الأول: سمات بعض أهل العلم:

إن سكوت كثير من العلماء عن تلك المبتدعات المضللة وعدم إنكارها والتحذير منها سبب رئيس في تفسيتها وانتشارها، واستحسانها، خاصة وأن العوام إذا لاحظوا سكوت العالم اعتقدوا موافقته واستحسانه لها، واعتقدوا أنها لا تخالف الشرع؛ لظنهم أنها لو كانت منكراً لأنكرها، قال الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي - رحمه الله : وأدھى من ذلك أن بعض العلماء الذين فسّدت نیياتهم، آثروا الدنيا الزائلة على الدار الآخرة، فأخذوا يروجون تلك البدع ويحسنونها للمسلمين؛ لينالوا الشهرة بين الأئمّة، ثم جمع الحطام من الأوباش والعوام، وفي مقدمة مطالبهم الرئاسة على أولئك المغفلين السذج الذين يحسبون كل بيضاء شمعة، وكل سوداء تمرة^(١). والأصل في أهل العلم إحياء السنن وإماتة البدع، كما كان منهجه السلف الصالح - رضوان الله عليهم - ولذا قال عروة بن أذينة يرثي عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله -

وأحييت في الإسلام علماً وسنة
ولم تبتدع حكماً من الحكم أنسحاماً
ففي كل يوم كنت تهدم بدعه
وتبني لنا من سنة ما تهدمها^(٢)

(١) تحذير المسلمين من الابتداع والبدع في الدين ص ٢١.

٢) انظر: الاعتصام / ١١٦.

المبحث الثاني: العادات الشائعة بين الناس:

تشييع أمور بين الناس فيعتقد بأنها عبادة لله وقربة، بل قد تصبح عرفاً عندهم، مما يصعب معه اجتذابها، وهذا ما يجعلني أدعو أهل العلم والفضل أن يبادروا إلى إنكار ما شاع بين الناس في هذه الأزمنة المتأخرة من حث بعضهم بعضاً على أداء عبادات مخصصة في أوقات مخصصة لا دليل عليها، والناس كما قال الإمام أبو زرعة الرازى - رحمة الله - : ما أسرعهم إلى البدع^(١). فلا بد من المبادرة قبل أن تتحول إلى عقيدة في قلوب الناس راسخة، فالناس يقلد بعضهم بعضاً، ويعتقدون أن الأمر إذا صار شائعاً بين الناس، وعرفاً عندهم، فلا يجوز معارضته، بل ويشتد نكيرهم على من عارضه، مع أن القاعدة تنص على أن شيوخ الفعل لا يدل على جوازه^(٢)، وكما قال أبو شامة: إن هناك أموراً اشتهرت في معظم بلاد الإسلام وعظم وقوعها عند العوام، ثم قال: واقتربت بها مفاسد كثيرة، وأدى التمادي في ذلك إلى أمور منكرة غير يسيرة، فتفاقم أمرها، وسُوِّمَّح بها، فتطاير شرُّها وظهر شرُّها^(٣). ومن شدة اعتقاد العامة في مثل هذه العادات والأعراف، وشيوخها بين الناس، أنهن يعدونها إجماعاً لا تصح مخالفتها، ولو كانت مبادنة للسنة مخالفتها، وكما

(١) تاريخ بغداد (٢١٥/٨)، وميزان الاعتدال (٤٣١/١).

(٢) أورد ذلك الطرطوشى في الحوادث والبدع (٦٩).

(٣) باختصار وتصريف يسير من الباعث على إنكار البدع لأبي شامة (١١٧).

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : «فكيف يعتمد المؤمن على عاداتٍ أكثر من اعتادها عامةً، أو من قيادتها العامة، أو قوم متربصون بالجهالة، لم يرسخوا في العلم، ولا يُعدون من أولي الأمر، ولا يصلحون للشوري، ولعلهم لم يتم إيمانهم بالله ورسوله، أو قد دخل معهم فيها بحكم العادة قوم من أهل الفضل عن غير رؤية، أو لشبهة أحسن أحواهم فيها أن يكونوا فيها بمنزلة المجتهدين من الأئمة والصديقين. والاحتجاج بمثل هذه الحجج والجواب عنها معلومٌ: أنه ليس من طريقة أهل العلم، لكن لكثره الجهالة قد يُستند إلى مثلها خلقٌ كثير من الناس حتى من المتنسبين إلى العلم والدين»^(١).

وقال الشاطئي - رحمه الله -: التصميم على اتباع العوائد، وإن فسدة أو كانت مخالفة للحق سبب من أسباب اتشار البدع^(٢).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٥٨٧/٢).

(٢) الاعتصام (١٨٠ / ٢).

المبحث الثالث: تعاون المبتدةة فيما بينهم، و تخويفهم الناس إذا لم ينشروا بدعهم:

إن من العجيب أن أهل البدع يتواصون فيما بينهم ويتعاونون فيما بينهم على نشر بدعهم، وهم كما قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾^(١)، فالله أمرهم أن يتعاونوا على البر والتقوى، ولكنهم يتعاونون على الإثم والعدوان، ولذا تجد من وقعوا في البدع يجت بعضهم بعضًا على نشرها، والعجيب أنك لا تجد هؤلاء القوم يملكون تلك الحماسة عندما يكون الأمر واجباً أو مسنوناً، لكنهم في البدع ينشطون، فمثلاً: يرسل أحدهم رسالة لأصحابه يحثهم فيها على إحياء المولد، أو ليلة النصف من شعبان، أو على صيام آخر العام أو بدايته، ثم يقول لك: لا توقف هذه الرسالة عندك، أرسلها إلى عشرة، بل قد يضع لك أجراً ما أنزل الله به من سلطان إذا فعلت، وقد يستخدم أسلوب الإرهاب والتخويف، بأنك إذا لم تفعل، ولم تنشرها، فإنك قد تتعرض لسخط الله وعقابه، ثم يذكر لك قصصاً مختلفة: فلان احترق بيته حين لم يرسلها، وفلان خسر ثروته حينما سخر منها، وفلان فقد أهله حينما حذر منها، وهذا ليس مقصوراً على رسائل الجوال، بل قد يكون متعلقاً أيضاً ببطويات أو منشورات يطلب منك أن تقوم بتصويرها وتوزيعها، وإلا فالويل لك إذا لم تفعل ولم تصنع، وهكذا تنتشر البدع بتعاون المبتدةة بعضهم مع بعض بتخويف الناس وإرهابهم.

(١) سورة الكهف (١٠٤).

المبحث الرابع: الجهل وقلة العلم:

فما جاءت البدع إلا عن جهل وقلة علم، ولذا لو تأملت حال دعاء البدع لوجدتهم: إما جهالاً، وإما عامة، بل قد يكونون فساقاً لم يُعرفوا بدين ولا عبادة، فما أسرع هذه الطائفة إلى البدع! وما أحبها لها! وما أحرصها على نشرها!، ولو تأمل كل من الرسائل التي تصله تهنئة بالجمعة، أو تتحثه على عبادات معينة لوجدت غالبَ مَن يرسلها من هذه الطائفة عامة أو جهالاً أو فساقاً. فقلة العلم أوقعت المبتدع في البدع، والحدث عليها، ورحم الله الإمام أحمد حينما قال: «عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجتمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالتشابه من الكلام، وينخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنعود بالله من فتن المسلمين»^(١).

ولذا بين النبي ﷺ أن العلم لا يُرفع بذاته، وإنما يُقبض بقبض حَمَلَته، قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبضُ الْعِلْمَ إِنْ تَرَاهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنَّ يَقْبضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رَءُوسًا جَهَالًا فَسَاءُوا فَأَفْتَوُا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(٢).

(١) الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد (٦٠) المطبعة السلفية.

(٢) البخاري - كتاب العلم - باب كيف يقبض العلم، حديث ١٠٠، ومسلم في كتاب

فموت العلماء العاملين سبب من أسباب الجهل، وبابٌ من أبواب انتشار البدع، ولذا؛ فعلى الناس أن يتبعوا أهل العلم العاملين العاملين بالسنن، وهم أهل الحق وأتباعه، كما قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: سيأتي ناسٌ يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذلهم بالسنن، فإن أصحاب السنة أعلم بكتاب الله - عز وجل - فالله الله في اتباع أهل العلم وسُؤالهم، والحذر الحذر من اتباع المبدعة وتقليلهم^(١).

العلم، باب رفع العلم وقبض العلماء، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان حديث

. ٢٦٧٣

(١) الشريعة للأجرى ٥٢

المبحث الخامس: تقليد الناس بعضهم بعضاً

إن من أعظم أسباب تشبت الناس بالبدع؛ اتباعهم للأباء والمشايخ، فتقليد الآباء والسير على نهجهم من أسباب وقوع الناس في الشرك والبدع، وما أوقع مشركي مكة في الشرك إلا تقليدهم لآبائهم، وقد حكى الله عن هؤلاء بقوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْعُونَا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَفْيَانَا عَلَيْهِ أَبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾^(١)، وقال - تعالى - : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾^(٢) وقال تعالى حاكياً عن أقوام كذبوا الأنبياء ورفضوا ترك الشرك: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا يَشَرِّعُونَا مِثْلَنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصْدِّرُونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَاؤُنَا فَأَتُونَا سُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾^(٣)، فلم يكن لهم حجة في ترك ما أنزل الله إلا مجرد الاقتداء بأسلافهم حتى وإن كانوا جهالاً لا يعقلون شيئاً من أمور الدين وليسوا بمهتدين^(٤).

(١) سورة البقرة (١٧٠).

(٢) سورة المائدة (١٠٤).

(٣) سورة إبراهيم (١٠).

(٤) تفسير البغوي (١٣٩ / ١).

المبحث السادس: تقليد من لا يجوز تقليده:

نجد بعض الناس ينشط في نشر البدع بمجرد وصوتها إليه، دون أن يعرف من هو المرسل، وما هو علمه، وما هو دليله، فأصبح يفتى الناس بغير علم من جراء علم وصله من لا يعلم، أو من جاهل، أو من م الواقع إلكترونية مجهلة، فعلى المسلم أن يتبيّن الأمر قبل إشاعته، وألا يقفوا ما ليس له به علم، قال - تعالى - : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾^(١)، وقال تعالى أيضاً : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْأَثْمَمُ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٢).

وقال النبي ﷺ: «إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث»^(٣). وقال ابن عبد البر: أجمع العلماء على أن ما لم يتبيّن أو يستيقن فليس بعلم، وإنما هو ظن، والظن لا يعني من الحق شيئاً^(٤).

فالآية الأولى دلت على أن من قلد من يجهل أهليته للأخذ بقوله فقد

(١) سورة الإسراء (٣٦).

(٢) سورة الأعراف (٣٣).

(٣) أخرجه البخاري - كتاب الآداب - باب ما ينهى عن التحسد والتداير، حديث رقم ٥١٤٣ و ٦٠٦٦، ومسلم - كتاب البر والصلة والآداب - باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجر، حديث رقم ٢٥٦٣.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ٩٩٥-٩٩٦ / ٢.

قلد ما ليس له به علم، وبذلك ارتكب محراً، والآية الثانية دلت على تحرير القول على الله بلا علم، ومن قلد من يجهل أهليته للأخذ بقوله فقد قال على الله بلا علم، فيكون بذلك ارتكب محراً^(١).

فتقليد الناس بعضهم بعضاً سبب في انتشار هذه البدع التي أخشى أن تعم وتطم، وتندم حينها ولا ت حين مندم. فلعل هذه أهم أسباب وقوع الناس في بدع نهاية العام أو بدايته وبذلها نهاية الأسبوع، وإنما ذلك لأن كثيرة للبدع.

(١) التقليد في باب العقائد، ص ٨٨.

الفصل الثالث

تخصيص أيام ولیال ومواسم بعيادات من غير دليل

و فیہ مباحث :

المبحث الأول: أقوال أهل العلم في مسألة تخصيص بعض الأيام والليالي بمزايا عن غيرها من غير دليل.

المبحث الثاني: مسألة تحول بعض العبادات إلى بدع.

المبحث الثالث: وجود بعض الفوائد في البدع لا ينفي بدعيتها.

المبحث الأول: أقوال أهل العلم في مسألة تخصيص بعض الأيام والليالي عن غيرها

بعادات من غير دليل:

إن تخصيص زمانٍ أو مكان بعبادة قولية أو فعلية من غير دليل من كتاب ولا سنة؛ تخصيص من غير مخصوص، ومن المعلوم أن الله - سبحانه وتعالى - هو المبارك، فلا يجوز أن يعتقد لشيء بركة إلا بدليل من كتاب أو سنة، فلا يصح أن يجعل مكان دون مكان بركة بلا دليل، ولا لزمان دون زمان بركة إلا بدليل، ولا لشهر من الشهور بركة إلا بدليل، ولا لليلة من الليالي ولا ليومٍ من الأيام مزايا إلا بدليل، ولا عبادة من العبادات، ولا يخصص يوم بصيام أو قيام إلا بدليل، فليس من حق البشر أن يشرعوا شرعاً لم ينزل الله به سلطاناً، وليس من حقهم أن يخصصوا يوماً أو ليلة بمزية إلا بدليل من الكتاب، أو دليل من السنة أن له فضلاً، فهذا يلتزم به. وما لم يرد به دليل صحيح ويعتمد على حديث صحيح لا باطل ولا موضوع فهذا لا يعتد به، فالعلماء في السابق اشتذ نكيرهم على ابتداع أشياء وردت فيها أدلة ولكنها لا ترقى بحال إلى الصحة، ومن ذلك على سبيل المثال: الصلاة الألفية: وهي أن تصلي مائة ركعة بسورة الإخلاص حيث ورد عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من قرأ ليلة من شبّان ألف مرّة (قل هو الله أحد) في مائة ركعة لم يخرج من الدنيا حتى يبعث الله إليه في منامه مائة ملك: ثلاثون يبشرونها بالجنة، وثلاثون

يؤمنون، وثلاثون يعصمونه مَنْ أَنْ يُخْطِئُ، وعشرُ يُكِيدُونَ مِنْ عَادَةً»^(١). فهذه الصلاة أنكرها العلماء مع وجود دليل عليها، لكنه باطل موضوع. فكيف بعبادات لم يدل عليها حديث صحيح، ولا باطل ولا موضوع كالبدع الحادثة في هذه الأيام؟! لذا؛ اشتد نكير العلماء على مَنْ جعلوا لأيام أو ليالٍ فضائل لا دليل عليها، وبينوا أن القياس لا أثر له في ذلك ولا الاستحسان، فليس من حق أحد إذا استحسن شيئاً أن يجعل له مزية، أو إذا فهم من دليل صحيح أن لهذا اليوم فضلاً فيرشد إلى عبادة من العادات تؤدي في ذلك اليوم بناءً على فضله:

١ - قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «المواسم جنس يدخل فيه كل يوم أو مكان لهم فيه اجتماع، وكل عمل يحدثونه في هذه الأمكانة التي لا أصل لها في دين الإسلام، وما يحدثونه فيها من الأعمال يدخل في ذلك»^(٢).

٢ - وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «المواسم والأعياد المحدثة، ليس عمل أحد؛ بل ولا أكثر الناس يدرك فساد هذا النوع من البدع، لاسيما إذا كان من جنس العبادات المشروعة، بل أولوا الألباب

(١) الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٥٨-٥٩/٢)، وهذا لا شك في وضعه على النبي ﷺ، قال ابن الجوزي: هذا حديث لا نشك أنه موضوع، والحديث محال قطعاً. الموضوعات لابن الجوزي (١٢٧-١٣٠/٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٥١٤/٢).

هم الذين يدركون بعض ما فيه من الفساد، والواجب على الخلق: اتباع الكتاب والسنة، وإن لم يدركون ما في ذلك من المصلحة والمفسدة، ونبه على بعض مفاسدها، فمن ذلك: إن من أحدث عملاً في يوم، كإحداث صوم أول خميس من رجب، والصلاوة التي يسميها الجاهلون صلاة الرغائب، وما يتبع ذلك، من إحداث أطعمة وزينة، فلابد أن يتبع هذا العمل اعتقاد في القلب، وذلك لأنه لابد أن يعتقد أن هذا اليوم أفضل من أمثاله، وأن الصوم فيه مستحب استحباباً زائداً على الخميس الذي قبله وبعده مثلاً...، إذ لو لا قيام هذا الاعتقاد في قلبه أو في قلب متبوعه لما انبعث القلب لتخصيص هذا اليوم والليلة»^(١).

٣- قال أبو شامة - رحمه الله -: «ولا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصها بها الشرع، بل يكون جميع أنواع البر مرسلة، في جميع الأزمان، ليس لبعضها على بعض فضل إلا ما فضلته الشرع وخصه بنوع من العبادة، فإن كان ذلك، اختص بتلك الفضيلة تلك العبادة دون غيرها، كصوم يوم عرفة، وعاشوراء، والصلاحة في جوف الليل، والعمرة في رمضان. ومن الأزمان ما جعله الشرع مفضلاً فيه جميع أعمال البر، كعشر ذي الحجة، وليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، أي: العمل فيها أفضل من العمل في ألف شهر، ليس فيها ليلة القدر، فمثل ذلك

(١) انظر: الاقتضاء (٦٠٣ / ٢ - ٦٠٤) باختصار يسير.

يكون أي عمل من أعمال البر حصل فيها كان له الفضل على نظيره في زمن آخر. فالحاصل أن المكلف ليس له منصب التخصيص، بل ذلك إلى الشارع، وهذه كانت صفة عبادة النبي ﷺ^(١).

٤- قال الحافظ ابن رجب الحنفي: «جعل الله - سبحانه - لبعض الشهور فضلاً على بعض، كما قال - تعالى - : ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُومٌ ذَلِكَ الَّذِينَ أَلْقَيْمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ﴾^(٤)، كما جعل بعض الأيام والليالي أفضل من بعض، وجعل ليلة القدر خيراً من ألف شهر»^(٥).

٥- وقال أبو الخطاب عمر بن دحية الكلبي - رحمه الله - : إن الأيام بعضها أفضل من بعض، لا تدرك بقياس ولا تعرف إلا بتوقيف من الرسول ﷺ .^(٦)

٦- وقال العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - : تخصيص

(١) انظر: الباعث على إنكار البدع والحوادث، ص ١٦٥-١٦٦.

(٣٦) سورة التوطة (٢).

(٣) سورة البقرة (١٩٧).

(٤) سورة القمر (١٨٥).

(٥) لطائف المعاف (٤٠).

(٦) العلم المنشور في فضائل الأيام والشهور لأبي الخطاب (٣٩٤).

يُؤْمِنُ بِالْأَيَّامِ وَتَمْيِيزِهِ عَلَى غَيْرِهِ بِشَيْءٍ مِّن الطَّاعَاتِ أَمْرٌ تَوْقِيفِيٌّ إِنَّمَا يُصَارُ
فِي مَعْرِفَتِهِ إِلَى الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ^(١).

7- يقول الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - : لو كان تخصيص شيء من الليالي بشيء من العبادة جائزًا ل كانت ليلة الجمعة أولى من غيرها، لأن يومها خير يوم طلعت عليه الشمس بنص الأحاديث الصحيحة، فلما حذر النبي ﷺ من تخصيصها بقيام من بين الليالي دل ذلك على أن غيرها من الليالي من باب أولى لا يجوز تخصيص شيء منها بشيء من العبادة، إلا بدليل صحيح يدل على التخصيص^(٢).

-8- قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -: ولا يجوز لأحد أن يثبت لزمان أو مكان، أو عمل، إن فعله، أو قصده قربة إلا بدليل من الشرع^(٣).

٩- وقال العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد - رحمه الله - : لا يثبت في الشرع شيء من ذكر أو دعاء لأول العام، وهو أول يوم أو ليلة من شهر محرم، وقد أحدث الناس فيه من الدعاء والذكر والذكريات وتبادل التهاني، وصوم أول يوم من السنة، وإحياء ليلة أول يوم من محرم

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ٥١ / ٣

(٢) التحذير من البدع لابن باز ص ٤٣.

(٣) انظر: البدع والمحدثات (ص ٤٠١).

بالصلوة والذكر والدعاء، وصوم آخر يوم من السنة إلى غير ذلك مما لا دليل عليه^(١).

والخلاصة: تخصيص أيام وأسابيع، أو أشهر، بعبادات غير مشروعة، من البدع، لأن تخصيص مواسم للعبادات لا يكون إلا من قبل الشرع، فما أتت الأدلة بمشروعيتها عمل به، وما لم تأت الأدلة بتخصيصه يكون من جملة المحدثات المنهي عنها، وما أدل على ذلك إلا النقول التي نقلتها عن الأعلام والتي تدل دلالة واضحة على عدم الاعتماد لا على العقل ولا على الذوق، ولا على ما استحسنـه الإنسان في تخصيص ليالي أو أيام بمزایا من غير أدلة شرعية، وليس خلاف ذلك إلا إحداثاً وابتداعاً في دين الله.

(١) تصحیح الدعاء (١٠٧-١٠٨).

المبحث الثاني: مسألة تحول بعض العبادات إلى بدعة.

هناك عبادات من أذكار وصلوات يظنها الناس طاعات وقربات إلى الله، مع أنها في الحقيقة بدعة فعلها محرّم، إذا أُدِيَتْ في غير وقتها وزمانها ومكانها، وسأضرب أمثلة توضح ذلك:

المثال الأول: لو أن إنساناً في شهر صفر أو جمادى أخذ مجموعة من الأحجار، وذهب إلى مِنْي لرمي الجمار، فَفَاعِلُ هذا باتفاق الناس - العامة والعلماء - إِمّا جاهم أو مخبوئ. وفعله عليه مردود غير مرضي عنه، ولا مقبول، ولن تجد إنساناً يلتمس له العذر إلا بقوله: إنه جاهم، فلو اُبرى رجلٌ وقال: لِم تنكرون عليه؟ أليس رمي الجمار طاعة وعبادة؟! أو ليس بفعله هذا يريد أن يتقرب إلى الله؟ فهل يا ترى يقبل مثل هذا التسويف والتبرير؟ بالقطع لا؛ لأن الناس علموا بأن الحج له وقت معلوم في شهر معلوم في بلدٍ معلوم؛ إذن؛ لن تقبل هذه الفعلة، ولن يقبل هذا الصنيع، مع أن ظاهر الفعل قربة، وعبادة إلى الله، وقس على هذا أشياء كثيرة.

فقيام الناس بإنكار هذا العمل على هذا الجاهم والمدافع عنه حسن يؤجرون عليه؛ لأن تحريم هذا الفعل ظاهِرٌ لهم، فلو أنكر العلماء على هذا الرجل الذي فعل هذه البدعة لوقف الناس في صفهم؛ بل لو سجنه الحاكم وأدبه وجلد ظهره لدعوا للحاكم، وأثنوا عليه، فهذا الصنيع لا يسوغ مطلقاً، لأن البدعة هنا ظاهرة جلية يعرفها كل أحد، ولكن الشر والخطر في تلك البدع التي يُلبس بها على الناس، وتحتاج إلى فتاوى

مجموعة من العلماء، وليس عالماً واحداً، حتى يحذرها الناس، وهي لا تقل وضوحاً وخطأ - عند العلماء - من وضوح حرمة وبدعة رمي الجمار في غير أشهر الحج، إن لم تكن أشد خطأ لاشتباها.

المثال الثاني: وأزيد هذه المسألة وضوحاً بذكر مثل: النبي ﷺ نهى عن الصلاة في أوقات محددة، «فنهى عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس»^(١). فهنا نجد أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في هذه الأوقات، فلو أن رجلاً جاء وصلى في هذه الأوقات المنهي عنها صلاة غير ذات سبب، كتحية مسجد، أو سنة وضوء، أو ركعتي صلاة استخارة، أو غيرها من ذوات الأسباب، بل صلاتها صلاة نفل مطلق، فهل ينكر عليه؟ قطعاً سينكر عليه أهل العلم، ولكن قد يقول بعض جهال طلبة العلم: مالكم تنكرون عليه، إنه يصلى ويقرب إلى الله لا لاعباً ولا لاهياً؟ بل قد يشتد صراخهم، وقد يقول بعضهم: أيها المنكر! يصدق عليك قول الحق - تبارك وتعالى - : ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَا ۖ ۚ عَبْدًا إِذَا صَلَّى ۚ﴾^(٢)، وقد يقولون للمنكر عليه: ﴿كَلَّا لَا

(١) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس ح ٢٥٨٨ ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها، ح رقم ٨٢٥.

(٢) سورة العلق (٩-١٠)..

نُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْرَبْ ﴿١٩﴾^(١)، فهل يا تُرى كونها صلاة يتقرب بها العبد إلى ربه لا يُنكر عليه بمبرر أنها عبادة وطاعة، وبأنه ليس من العصاة، أم يُنكر عليه؛ لأنه أدى العبادة في وقت أداؤها فيه يُعد معصية؟ ولذا نجد العبرى الملهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - «كان ينهى عن الركعتين بعد العصر ويضرب الناس عليهما»^(٢). فعمر لم يكتف بالنهي، بل قام بالضرب لأنه الخليفة، وقال ابن عباس - رضي الله عنهم - : (كنت أضرب مع عمر بن الخطاب عليهما) وقال: (كنت أصلى وأخذ المؤذن في الإقامة فجذبني النبي ﷺ وقال: أتصلني الصبح أربعاء)^(٣). فهل يقول مسلم: إن أمير المؤمنين - رضي الله عنه - يضرب الناس على أداء الصلاة ويساعده حبر الأمة، الذي بين أيضاً أن النبي ﷺ منعه من إكمال نافلته عند إقامة الصلاة.

وكمما قال الإمام أبو شامة - رحمه الله - : (أفيجوز لمسلم أن يسمع هذه الأحاديث والآثار، ثم يقول: إن النبي ﷺ ينهى عن الصلاة من حيث هي صلاة، وإن عمر وابن عباس - رضي الله عنهم - داخلان تحت

(١) سورة العلق (١٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب السهو، باب: إذا كلم وهو يصلى فأشار بيده واستمع ح رقم (١٢٣٣).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، ح رقم (٦٦٣).

قوله تعالى: ﴿أَرَيْتَ الَّذِي يَنْهَا عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾^(١) أو أن يقال لهما - عمر وابن عباس - جواباً عن نهيهما: ﴿كَلَّا لَا نُطْعِهُ وَاسْجُدْ وَاقْرِبْ﴾^(٢).

فكذلك كل ما نهى الشرع عنه، لا يقال له ذلك، ولا يستحسن مِنْ قائله، إلا جاهل مُحَرَّفٌ لكتاب الله - تعالى - مُبْدِلٌ لكلامه، قد سلبه الله - تعالى - لذة فهم مراده من وحيه، وإن كان هذا من أوضح الموضع، فكيف بما تدق معانيه، وتلطف إشاراته، ورده على الناهي عن ذلك متمثلاً بقوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا نُطْعِمُ وَاسْجُدْ وَاقْرَب﴾^(٣) يتضمن الرد على رسول الله ﷺ، فإنه هو الذي نهى، وأمرنا بإنكار المنكر، والله حسيب من افترى)، ثم قال - رحمه الله - : (ولقد بان ووضحت توفيق الله - تعالى - صحة إنكار من أنكر شيئاً من هذه البدع، وإن كان صلاة ومسجدأً^(٤) ولا مبالغة بتشنيع جاهل يقول: كيف بتبطيل صلاة وتخريب مسجد إذا سمع أن النبي ﷺ خربَ مسجد الضرار، ومن يقول: كيف ينهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، والذي نهى هو النبي ﷺ؟ قال علي - رضي

(١) العلق (٩-١٠).

العلق (٢) (١٩).

العلق (٣) (١٩).

(٤) إشارة منه - رحمة الله - إلى هدم النبي ﷺ لمسجد الضرار لما قصد به من السوء والردي.

الله عنه - : (نهاني رسول الله أن أقرأ القرآن في الركوع والسجود)^(١). فاتباع السنة أولى من اقتحام البدعة، وإن كانت صلاة، فبركة اتباع السنة أكثر فائدة وأعظم أجرًا إن سلمنا أن لتلك الصلاة أجرًا ثم ذكر أمثلة لهذه الصلوات، وقال بعدها كلمة تُوزَّن بالذهب، بل الذهب يخس في حقها عندما قال: (وعهدي بأن مثل هذه الصلوات لا يحافظ عليها إلا عاميٌّ جاهل، وإن أهل العلم مطبقون على إنكارها)^(٢). فالإنسان عندما يحذر من البدعة، فعليه أن يتتأكد أن البدعة ظاهرها العبادة والتقرب إلى الله، وحقيقة مخالفتها أمر الله وتشريع ما لم يأذن به الله، فووقدت بدع في الصلوات، وبدع في الصيام، وبدع في الحج، فالبدع تكون في فروع الدين كما تكون في أصوله، ولا بد أن يكون هذا حاضرًا في الأذهان؛ لأن هناك فئة من الناس ما زالت تستقبل وتعجب من أنها تُنهى عن عبادة من العادات، ويتعجبون كيف تكون بيعة وهي عبادة، وزيادة في التقرب إلى الله، فيقال لهم: ما تقع البدع إلا في العادات، وما ابتدع في الغالب مُبتدع إلا بِنْية حسنة، نية التقرب إلى الله - تعالى - والله - تعالى - لا يُقترب إليه إلا بما قد شرع، فلا بد أن تؤخذ في الاعتبار هذه القاعدة وهذه القضية الرئيسية عند كل عالم أراد أن يناقش مبتدعًا، وعند كل مبتدع أراد رضا

(١) أخرجه مسلم - كتاب الصلاة - باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع، ح رقم ٢١٢.

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة، ص ٢١٤-٢٢٣.

الله والدار الآخرة.

ذكر أبو شامة عن الشيخ أبي الحسن العلامة قال: كنت جالساً بعد المغرب عند الشيخ أبي القاسم بن فيرة الشاطبي - رحمه الله - والناس يصلون صلاة الرغائب بالمدرسة، وأصواتهم تبلغنا، فلما فرغوا منها سمعت الشيخ الشاطبي يقول: لا إله إلا الله فرغت البدعة، فرغت البدعة مرتين^(١).

(١) الباعث لأبي شامة (٢٢٣).

المبحث الثالث: وجود بعض الفوائد في البدع لا ينفي بدعيتها:

قد توجد لبعض البدع بعض الفوائد، إذ ليست البدع من قبيل الباطل الخالص الذي لا حق فيه، ولا هي من الشر المحس الذي لا خير فيه. وهذه الفوائد التي قد توجد في بدعة من البدع لا تجعلها مشروعة، ذلك لأن الجانب الغالب في البدعة هو المفسدة، وأما جانب الفائدة والمنفعة فهو مرجوح، فلا يبني عليه ولا يلتفت إليه. قال ابن تيمية: بل اليهود والنصارى يجدون في عباداتهم أيضاً فوائد، وذلك لأنه لابد أن تشتمل عباداتهم على نوع ما مشروع من جنسه، كما أن أقواهم لا بد أن تشتمل على صدق ما مأثور عن الأنبياء، ثم مع ذلك لا يوجب ذلك أن نفعل عباداتهم أو نُروي كلماتهم؛ لأن جميع المبدعات لا بد أن تشتمل على شر راجح على ما فيها من الخير، إذ لو كان خيرها راجحاً لما أهملتها الشريعة، فنحن نستدل بكونها بدعة على أن إثمتها أكبر من نفعها، وذلك هو الموجب للنهي وأقول: إن إثمتها قد يزول عن بعض الأشخاص لعارض الاجتهاد أو غيره^(١). قال ابن وضاح: وقد كان مالك يكره كل بدعة وإن كانت في خير^(٢).

وهذا يدل على وجوب إنكار البدع مطلقاً، لا فرق بين ما فيه حسن أو كان بأكمله قبيح.

(١) الاقتضاء ٢/٦٠٩، ٦١٠/٦٠٩.

(٢) البدع والنهي عنها ٥٢.

الفصل الرابع

من بدء نهاية العام

و فیہ مباحث :

المبحث الأول: طلب التحلل والغافر والصفح في نهاية العام.

البحث الثاني: حث الناس على التوبة في نهاية العام.

المبحث الثالث: المحاسبة طوال العام وليس في نهايته فقط.

المبحث الرابع: صحائف الأعمال لا تطوى في نهاية العام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاعتقاد الخاطئ بطي صحائف الأعمال نهاية العام.

المطلب الثاني: طي صحيفة ابن آدم آخر العمر وليس آخر العام.

المبحث الأول: طلب التحلل والعفو والصفح في نهاية العام

المسلم مطالب بأن يتوب إلى الله من ذنبه، وأن يستغفره من خططيته، وأن يرد الحقوق إلى أصحابها، وأن يتحلل من أخطأ في حقه، وألا يفترط في حقوق الناس، لا في أموالهم ولا في أعراضهم، وأن يبذل غاية نفسه في ذلك، لئلا يأتي يوم القيمة والخصومات والخصوم يلتحقونه من كل جانب، فمتى أخطأ المسلم في حق أخيه فعليه أن يبادر بطلب العفو والصفح عنه، وإن كانت حقوقاً مادية ردّها إليه دون أن يتضرربداية العام أو نهايته، وما أدرى من الذي حدد هذه البداية وهذه النهاية لطلب العفو والتحلل؟ وإنك لتعجب أشد العجب من أولئك الذين يخطئون في حق إخوانهم ثم يرسلون في آخر العام رسالة يُطالبونهم فيها بالعفو والصفح، فلماذا خصصوا هذا الوقت، أبدليل من كتاب الله فنقول سمعنا وأطعنا، أم من سنة رسول الله فنقول: سمعنا وأطعنا؟ أم أنه كما ذكرت، ما استحسنته العقول والأمزجة، فالرسول ﷺ حث المسلمين على أن يتحللوا من أخيه المسلم دون أن يقيده بزمن محدد، فقال: «من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحللها، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه»^(١) فتأمل هذا الحديث فإنه لم يحدد وقتاً لطلب العفو والصفح

(١) صحيح البخاري - كتاب الرفاق، باب القصاص يوم القيمة، ح (٦٥٣٤).

والتحلل؛ بل ظاهر الحديث الحث على المبادرة بالتحلل قبل يوم القيمة، وقال عليه السلام : «يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتصر لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا أو نقوا أذن لهم في دخول الجنة»^(١). فالحذر الحذر من عبادات لم تُعرف عن محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه ولا عن أصحابه، فعن حذيفة - رضي الله عنه - قال: كل عبادة لا يتبعها أصحاب رسول الله فلا تَعْبُدُوها، فإن الأول لم يدع للآخر مقالاً، فاتقوا الله يا معاشر القراء وخذوا طريق من سبقكم^(٢). وقد يقول قائل من هؤلاء المحدثين للبدع: إننا لم نخصص نهاية العام لطلب التحلل، وإنما نستغل هذا الوقت ونتهز هذه الفرصة لتنذير المخطئ بخطئه وذنبه؛ من أجل أن يادر بالتوبة وطلب العفو والصفح من أخطأ بحقهم، فيقال له: هل تخين النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه مثل هذه الفرص التي تخيمت بها، واستغل هذه الأوقات التي استغللت بها؟ فإن قلت: نعم، قلنا

(١) صحيح البخاري - كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيمة، ح (٦٥٣٥).

(٢) انظر: إصلاح المساجد للقاسمي - رحمه الله - ص ١٢، حيث عزاه القاسمي إلى سنن أبي داود، وقال محقق إصلاح المساجد الألباني - رحمه الله -: لم أره في السنن، وقد عزاه إليه غير المصنف أيضاً، وأظن أنه تابعاً لهم فيه، والله أعلم. ا.هـ وذكره السيوطي في الأمر بالاتباع، انظر ص ١٧ وقد عزاه للسنن، وأخرج البخاري الجزء الأخير منه في صحيحه برقم ٧٢٨٢ وهو قوله: «يا معاشر القراء ... إلخ». ولم أجده من حكم على أوله.

لكم: أين الدليل؟ وإن قلتكم: لا دليل، قلنا لكم: هذا دليل على أنكم على هدي غير هديه ﷺ، فالرسول ﷺ لم يحدد يوماً أو يخص يوماً أو يحث على يوم معين لطلب العفو والتخلل؛ بل أطلق ذلك طوال عمر الإنسان متى ما وقع منه الخطأ ولم يتحين هذه الفرصة التي تدعونها، فالنقل والعقل متفقان على أن وقت طلب التخلل يجب أن يكون ساعة وقوع الخطأ، فقد تذكر المخطئ في آخر يوم في العام فيتخلل من أخيه، ثم قد يخطئ في أول يوم من العام أو في خلال العام قريباً من أوله أو بعيداً، فما موقفك من هذا الخطأ؟ هل ستنتظر إلى نهاية العام لتذكري بما أخطأ فيه في بداية العام، أم ستدركه حال خطئه؟ فإن قلت: سانتظر لنهاية العام لأذكره، فنقول لك: اتخاذك يوماً لتذكري أهل الأخطاء بأخطائهم ابتداع وإحداثٌ في دين الله وجرأة على الدين، وتشريع ما أنزل الله به من سلطان، وإن قلت: لا، بل سأنبهه على الخطأ حال وقوعه فيه ولن أنتظر نهاية العام، فيقال لك: هنا أصبت السنة، ولم تُعد هناك فائدة لتخصيص نهاية العام بالتذكير حيث لا دليل على التخصيص.

المبحث الثاني: حث الناس على التوبة في نهاية العام

يتواصى بعضُ من الناس فيما بينهم على التوبة والاستغفار في نهاية العام أو بدايته عبر رسائل الجوال؛ وفي بعض خطب الجمع، أو في محاضرات تقام خصيصاً لذلك، أو عبر كتيبات، أو نشرات، أو مطويات، أو أشرطة، حيث نجد فيها الحث على التوبة والاستغفار ومحاسبة النفس، والتحلل من الآخرين بطلب العفو والصفح، وهذه أمور لا نقاش في فضلها، ولا خلاف في وجوب بعضها، واستحباب بعضها، ولكن موطن الخطأ أن تخصص بيوم من الأيام، مع أنها قد تكون واجبة أو مستحبة طوال العام. والتوبة ليس لها وقت محدد. فالآيات والأحاديث التي تحت على وجوب التوبة من الذنب حال الواقع فيه متضاغفة، ودون التقييد بنهاية العام أو بدايته، فليس مقبولاً أن يذنب العبد في منتصف العام ثم يقال له: انتظر حتى نهاية العام لِتَتُوب! قطعاً ما قال بهذا أحد، حتى الذين يحيثون على التوبة والمحاسبة في آخر العام أو بدايته، بل يرون أن عليه أن يتوب حال وقوع الذنب منه، وليس له أن يؤجل، فقد يفجؤه الموت قبل نهاية العام. إذن؛ ما فائدة الحث على التوبة في نهاية العام أو بدايته؟

منْ استقراء الأدلة علِّمْنَا بأنه لا فائدة من التخصيص إلا إن قيل: إنه من باب التذكير، وانتهاز الفرص، فيقال لهم: هل سبق إلى هذا الرسول ﷺ ففعله أو حث عليه هو أو أصحابه؟! فإن كان صدر عن محمد بن

عبد الله عليه السلام أو أصحابه سمعنا وأطعنا، وإن كان عن اجتهادات من بعده، فلا يجوز في مثل هذا الاجتهد ولا القياس، وإن كانوا يملكون آلة الاجتهد، فكيف من لا يملكون آلة الاجتهد، فأقواهم أولى بالرد. إن التوبة واجبة على أهل الإسلام جميعاً في جميع الأوقات والأزمان، لا خصوصية بشهر عن غيره من الشهور:

١- قال - تعالى - : ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُمْ مُّؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ^(١).

٢- قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ^(٢).

٣- قال أيضاً : ﴿يَتَائِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ ^(٣).

٤- قال تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَلٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ^(٤).
فلم يُقيد الله التوبة بنهاية العام أو بدايته، بل إننا نجد في هذه الآية أن الله ذكر الذين يعملونسوء، فشمل السيئات صغيرها وكبیرها، فعلى فاعلها أن يتوب منها، ووصف الإقدام على الذنب بالجهل قال ابن

(١) سورة النور (٣١).

(٢) سورة الحجرات (١١).

(٣) سورة التحرير (٨).

(٤) سورة النساء (١٧).

رجب - رحمه الله - : إن كل من عصى الله فهو جاهل، وذلك أنه آثر المعصية على الطاعة، فإنما حمله على ذلك جهله وظن أنه تنفعه عاجلاً باستعمال لذتها، وإن كان عنده إيمان فهو يرجو التخلص من سوء عاقبتها بالتوبة في آخر عمره وهذا جهل مُحض؛ فإنه يتَّبع جهل الإثم والخزي ويقوته عز التقوى وثوابها ولذة الطاعة، وقد يتمكن من التوبة بعد ذلك، وقد يُعاجله الموت بغتة، فهو كجائع أكل طعاماً مسماً لدفع جوعه الحاضر، ورجاء أن يتخلص من ضرره بشرب الدرياق^(١) بعده، وهذا لا يفعله إلا جاهل، أما التوبة من قريب فالجمهور على أن المراد قبل الموت، فالعمر كله قريب، والدنيا كلها قريب، فمن تاب قبل الموت فقد تاب من قريب، ومن مات ولم يتتب فقد بعد كل البعد^(٢). فأنت تلحظ هنا أن الحث على التوبة ليس مقيداً بوقت دون وقت، وإنما قيده عمر الإنسان وحياته.

٥- قال النبي ﷺ: «إن الله يقبل توبه العبد ما لم يغرغر^(٣)» فهذا

(١) الترياق لغة: من الدرياق، وهو: دواء لعلاج السموم. انظر: لسان العرب ١٠/٣٢.

(٢) لطائف المعارف ٥٦١-٥٧١ باختصار وتصريف يسir.

(٣) أي ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغدر به المريض، حيث يجعل المشروب في الفم ويرده إلى أصل الحلق ولا يبلع. انظر: قوت المفتدي على جامع الترمذى ٢/٩٥٥، وفيض القدير ٢/٣٠٦.

(٤) أخرجه أحمد في المسند برقم ٦٦٠، والترمذى في سنته، كتاب الدعوات، باب التوبة

ال الحديث دل على قبول الله لتوبه عبده ما دامت روحه في جسده لم تبلغ الحلقوم، وقد دل الحديث على ما دلت عليه الآية السابقة من سورة النساء، فلم نجد في هذا الحديث الحث على التوبة في بداية العام أو نهايته، بل نجد فيه الحث على التوبة في الحياة قبل نزول الموت ووقت الغرغرة، فلماذا يشطح بعض الناس بعيداً ويحث الناس على التوبة في وقت معين؟ حتى يشعر العوام أنها مقيدة بتلك الأوقات، متى ما رأوا التكثيف بالحث عليها في وقت محدد، وسلامة نيات الداعين إلى التوبة في بداية العام أو نهايته لا تُصلح أفعالهم، ففرق بين سلامة النية وصحة الفعل. فالتأب لا ينبغي له أن يُسوّف في التوبة أو أن يؤجلها؛ بل قد يذنب ذنباً ثم يقرر أن يتوب لاحقاً فيفجؤه الموت قبل ذلك. ذكر ابن رجب - رحمه الله - قصة لرجل تعاطى المسكر في ليلة من الليالي، وترك الصلاة فعاتبه زوجته على ترك الصلاة فحلف بطلاقها ثلاثة لا يصلي ثلاثة أيام، فاشتد عليه فراق زوجته فاستمر على ترك الصلاة مدة الثلاثة حتى تبقى زوجته في ذمته، فمات خلال هذه الأيام الثلاثة وهو مُصرٌ على الخمر تاركاً

مفتوحة قبل الغرغرة وقال: حديث حسن غريب، وابن حبان في صحيحه، رقم ٦٢٨، ١٤٤٢، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذى ٤٥٤ / ٣، وقال الشيخ شعيب في تحقيقه للمسند إسناده حسن. انظر: الموسوعة الحديثية للمسند ٣٠٠ / ١٠.

يُكثِّفُهُمْ عَنِ الصلوةِ إِذَا دَعَوْتَهُمْ إِلَيْهَا وَلَا يَرْجِعُونَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُمْ لَا يَذَّهَّبُونَ^(١).

٦- وقال النبي ﷺ أيضاً: «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»^(٢). هذا الحديث يدل على أن هناك من ييسر الله له عمل الطاعات طول عمره، ثم يختتم له بعمل سيء يوم عرضه، فهذا يدل على أن الإنسان يجب أن يكون على أهبة الاستعداد، فلا يدرى متى يتنهى أجله، ويوم يختتم له.

٧- وقال ﷺ: «أيها الناس توبوا إلى الله فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة»^(٣) قال شيخ الإسلام: ولا بد لكل عبد من توبة وهي واجبة على الأولين والآخرين^(٤). وقال القرطبي: واتفقت الأمة على أن التوبة فرض

(١) لطائف المعارف، ص ٥٧٦

(٢) متفق عليه، البخاري: كتاب: بـدء الـخـلـقـ، بـاب ذـكـرـ الـمـلـائـكـةـ حـدـيـثـ ٣٢٠٨ـ، وـمـسـلـمـ،
كتـابـ الـقـدـرـ، بـابـ كـيـفـيـةـ خـلـقـ الـأـدـمـيـ فـيـ بـطـنـ أـمـهـ وـكـتـابـةـ رـزـقـهـ وـأـجـلـهـ وـعـمـلـهـ
وـشـقاـوـتـهـ وـسعـادـتـهـ، بـرـقـمـ ٢٦٤٣ـ.

(٣) رواه مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعا، باب استحباب الاستغفار برقم .٢٧٠٢

^{٤)} انظر: مجموع الفتاوى: ٧ / ٣١٠

على المؤمنين^(١)، لذا بادر النبي ﷺ بالتوبة - وهو المغفور له وهو المعصوم - وكان يدعو فيقول: «رب اغفر لي خطئي وجهلي وإسرافي في أمري كله، ما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطايدي وعمدي وجهلي وهزلي وكل ذلك عندي، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت، أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قادر»^(٢).

-٨- بل وتأمل هذا الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه، فإنه دليل أكيد على الحث على التوبة ليلاً ونهاراً، وليس في بداية العام أو نهايته، قال ﷺ: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها»^(٣)، فهذا الحديث دليل على أن باب التوبة مفتوح دائماً وعليه الحث طوال العمر.

والخلاصة: أن التوبة غير مقيدة بيوم أو شهر أو عام؛ بل هي واجبة في العمر كله، وعلى الذين يواطرون على حث الناس على التوبة في بداية

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٨/١٩٧، وانظر: شرح المقاصد ١٧٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت» برقـ ٦٣٩٨ . ومسلم: كتاب الذكر والدعا، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، برقـ ٢٧١٩ .

(٣) رواه مسلم، كتاب التوبة - باب قبول التوبة من الذنوب، ح ٢٧٥٩ .

كل عام - حتى أصبح ذلك منهاجاً لهم - أن يتقوى الله ويعودوا إلى الحق
ولا ينشروا ما استحسنته عقولهم بين الناس.

المبحث الثالث: المحاسبة طوال العام، وليس في نهايته فقط

إذا كانت التوبة غير مقيدة بيوم من الأيام، أو شهر من الشهور، بل هي كما قال الإمام ابن رجب - رحمه الله -: (وظيفة العمر)^(١) فإن المحاسبة من باب أولى ألا تقتيد بيوم أو شهر، فالإنسان مطالب بأن يحاسب نفسه طول عمره، ولذا جاءت الآيات والأحاديث تحت على المحاسبة للنفس كل وقت دون أن تعين ذلك بزمن أو تفضل زماناً على زمان، ومن ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تُنْظُرَ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدِ﴾^(٢) قال ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية: حاسبو أنفسكم قبل أن تحاسبو، وانظروا ماذا ادخلتم لأنفسكم من الأعمال الصالحة ليوم معادكم وعرضكم على ربكم، واعلموا أنه عالمٌ بجميع أعمالكم وأحوالكم، لا تخفي عليه منكم خافية^(٣). فليس في الآية ما يدل من قريب ولا بعيد على تخصيص وقت دون وقت للمحاسبة؛ بل فيها الحث على المحاسبة المطلقة ، فمن الذي خص بداية العام ونهايته بمزية وجعله موطنًا للمحاسبة؟ فالمحاسبة يجب أن تكون دائمة، وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله - طريقة ينصح فيها

(١) انظر: لطائف المعارف، ص ٥٦٩.

(٢) سورة الحشر: ١٨.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير، سورة الحشر، آية ١٨.

للمسلم إذا أراد المحاسبة لم يذكر فيها تخصيص ببداية العام ولا نهايته، قال - رحمه الله - : جماع ذلك أن يحاسب نفسه أولاً على الفرائض، فإن تذكر فيها نقصاً تداركه، إما بقضاء أو إصلاح، ثم يحاسبها على المنهي، فإن عرف أنه ارتكب منها شيئاً تداركه بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية، ثم يحاسب نفسه على الغفلة، فإن كان قد غفل عما خلق له تداركه بالذكر والإقبال على الله - تعالى - ثم يحاسبها بما تكلم به، أو مشت إليه رجاله، أو بطشت يداه، أو سمعته أذناه: ماذا أردت بهذا؟ ولمن فعلته؟ وعلى أي وجه فعلته؟ ويعلم أنه لا بد أن ينشر لكل حركة وكلمة ديوانان: ديوان من فعلته؟ وكيف فعلته؟ فالسؤال: سؤال عن الإخلاص. والثاني: سؤال عن المتابعة^(١). فهذا العالم الرباني لم يميز يوماً عن يوم، أو وقتاً عن وقت للمحاسبة.

٢- قال تعالى: ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۚ وَلَا أُقِيمُ بِالنَّفْسِ الْلَّوَامَةِ﴾^(٢)

قال مجاهد: اللوامة: هي التي تندم على ما فات وتلوم نفسها^(٣).

فهذه الآية لم تخصص وقتاً دون وقت لللوم، بل أقسم - عز وجل - بالنفس اللوامة، واللوامة كثيرة اللوم، وهذه الصيغة لغوياً تدل على كثرة

(١) إغاثة اللهفان ١/٨٣.

(٢) سورة القيمة (١-٢).

(٣) آداب النقوس للأجري، ص ٦٩.

الحدوث، ولو كان اللوم في يومن من السنة لـما قيل: لوامة، ولكن لائمة.

٣- قال عَنْ كَيْسَنَ: «الْكَيْسَنُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ»^(١).

قال الترمذى: معنى دان نفسه، أي: حاسبها في الدنيا قبل أن يحاسب يوم القيمة^(٢). وأما الآثار عن الصحابة والسلف فكثيرة، بعضها صريح في المحاسبة، وبعضها فيه إشارة، ولم أعثر فيها على أثر واحد يخص المحاسبة ببداية العام أو نهايته، بل كلها تحت على المحاسبة المطلقة صراحة أو كنایة، ومن تلك الآثار:

٤- قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : «حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزِّروا أعمالكم قبل أن توزنوا، فإنه أهون عليكم في الحساب غداً أن تحاسبوا أنفسكم اليوم، وتزيحوا للعرض الأكبر، يومئذ تعرضون لا تخفي منكم خافية»^(٣).

فهذا أمير المؤمنين، يحيث الناس على المحاسبة، ولم يخصص وقتاً دون

(١) رواه الترمذى في كتاب: صفة القيامة والرقاءق والورع (٢٤٥٩) وقال: حديث حسن، وقد ضعف بعض أهل العلم راويه.

٢) المرجع السابق.

(٣) رواه أحمد في الزهد (١٧٧) وابن أبي الدنيا في كتاب محاسبة النفس (٣٠) والترمذى في سننه، في كتاب: صفة القيمة والرقائق والورع (٢٤٥٩)، وذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة (٢٨٦/١) وابن القيم في إغاثة الهاشمى (١١/٧٨) وضعفه الألبانى في ضعيف الترمذى (٢٤٥٩).

وقت، فهل غفلوا عن الحق وعرفناه؟ أم جهلوه وعلمناه؟ أم ستأخذنا العزة بالإثم ونقول: نحن على هدى في هذه المسألة، مع أن الحق خلاف ذلك.

٥ - قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذَنْبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقْعُدَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذَنْبَهُ كَذِبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا» أي أبعده بيده^(١). في هذا الأثر - عن هذا الصحابي الجليل دليل على أن المسلم يجب عليه أن يتذكر ذنبه ويحاسب نفسه عليها، ويخشى على نفسه منها، دون أن يخصص وقتاً عن وقت.

٦ - قال الحسن البصري - رحمه الله - : ليس يوم من أيام الدنيا إلا يتكلم يقول: يا أيها الناس إني يوم جديد وإنني على ما يُعمل في شهيد، وإنني لو قد غربت الشمس لم أرجع إليكم إلى يوم القيمة^(٢).

٧ - وعن الحسن أيضاً: «يا ابن آدم! اليوم ضيفك، والضيف مرتحل، يحمدك أو يذمك، وكذلك ليلتكم»^(٣) فالليل والنهر هي أوقات المحاسبة دونما تفريق بين ليلة ونهار وآخر العام وأوله.

٨ - وعنه أيضاً أنه قال: في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ أُلَيْكَ

(١) صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التوبة برقم ٦٣٠٨.

(٢) لطائف المعارف ٤١.

(٣) المرجع السابق ٤١.

وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ^(١) من عجز بالليل
كان له في أول النهار مستعتبر، ومن عجز عن النهار كان له في الليل
مستعتبر ^(٢).

٩- وعن قتادة - رحمه الله - قال: إن المؤمن قد ينسى بالليل ويذكر
بالنهار، وينسى بالنهار ويذكر بالليل: فأروا الله من أعمالكم خيراً في هذا
الليل والنهار، فإنهم مطيتان ت quam الناس إلى آجالهم، يقربان كل بعيد،
وُبُليان كل جديد، ويجيئان بكل موعد إلى يوم القيمة ^(٣).

١٠ - وقال داود الطائي - رحمه الله - : إنما الليل والنهار مراحل ينزلها
الناس مرحلة مرحلة حتى ينتهي بهم ذلك إلى آخر سفرهم، فإن
استطعت أن تقدم في كل مرحلة زاد لما بين يديها فافعل، فإن انقطاع
السفر عن قريب، والأمر أعدل من ذلك فتزود لسفرك، واقض ما أنت
قاض من أمرك، فكأنك بالأمر قد بَعْتَك ^(٤).

(١) سورة الفرقان ٦٢.

(٢) لطائف المعارف ٤١.

(٣) لطائف المعارف ٤٣.

(٤) لطائف المعارف ٤٢.

المبحث الرابع: صحائف الأعمال لا تطوى في نهاية العام،

وفييه مطلبان:

المطلب الأول: الاعتقاد الخاطئ بطي صحائف الأعمال نهاية العام.

إن من الخطأ أن يثار بين الناس أن الصحائف تُطوى في نهاية العام، وأنه في كل عام ينظر بماذا يختتم للعبد به، وهذا لا شك يحتاج إلى دليل، ولا دليل عليه؛ لأن الخاتمة هي خاتمة العمر كله، أما العام فليس له خاتمة خاصة، وخاتمة عمل الإنسان هي آخر عمره، وما يدرى ما هو آخر عمره، وما يدرى متى يفجئه أجله فيجب أن يكون على أهبة الاستعداد طوال العام؛ ولذا قال النبي ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لِيَعْمَلَ بِعَمَلٍ أَهْلَ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَرَاعٌ فَيُسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيُعَمِّلُ بِعَمَلٍ أَهْلَ النَّارِ فَيُدْخِلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لِيَعْمَلَ بِعَمَلٍ أَهْلَ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ذَرَاعٌ فَيُعَمِّلُ بِعَمَلٍ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيُدْخِلُهَا»^(١). ونجد في هذا الحديث أن الرسول ﷺ بين أن خاتمة العمل هي نهاية عمر الإنسان، وليس صحيحًا أنه نهاية العام، ولم أجده - فيما أعلم - من خلال جهدي، وسؤالي واستقصائي ما يدل على ذلك، وغاية ما وجدت أن لكل يوم خاتمة، فعن عقبة بن عامر يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ، إِذَا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فَلَانُّ قد

(١) متفق عليه وسبق تخرجه ص ٨٥.

حيسته، فيقول الرب - عز وجل - اختموا له على مثل عمله حتى يبرأ أو
يؤكـد (١). وهذا الحديث يبيـن أنه يختـم لـلإنسـان في كل يوم، وهذا يـؤكـد
وجوب المحاسبـة الـيومـية لا السنـوية.

المطلب الثاني: طي صحيفه اين آدم آخر العمر وليس آخر العام.

ومن البدع المحدثة: الرسائل التي تتناقلها فئة من الناس، بالبحث على المثوبة في نهاية العام؛ لأن صحيفه الأعمال تطوى في نهايته، مع أن الأدلة على أن صحيفه ابن آدم تطوى في نهاية عمره، ثم يراها في الآخرة، ومن الأدلة على ذلك:

١- قال إمام المفسرين ابن جرير الطبرى - رحمه الله - عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الصُّفُفُ نُشَرْتُ﴾ وإذا صحف أعمال العباد نشرت لهم بعد أن كانت مطوية على ما فيها من الحسنات والسيئات^(٢).

٢- قال ابن كثير - رحمه الله - نقلًا عن قتادة - رحمه الله - : صحيفتك يا ابن آدم تلقي فيها، ثم تطوى، ثم تنشر عليك يوم القيمة، فلينظر رجل ماذا يملئ في صحيفته^(٣).

(١) رواه أحمد برقم (١٧٣١٦) قال محقق المسند: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ورواه الطبراني في الكبير، انظر الموسوعة الحديثية لمسند الإمام أحمد ٧٨٢ / ١٧.

^(٢) انظر: جامع البيان، عند تفسيره للآية (١٠) من سورة التكوير.

(٣) انظر : تفسير ابن كثير عند تفسيره للآية (١٠) من سورة التكوير

٣- وقال الألوسي - رحمه الله - : أخرج ابن المنذر - رحمه الله - عن ابن جريج - رحمه الله - أنه قال: إذا مات الإنسان طويت صحيفته، ثم تنشر يوم القيمة فيحاسب بما فيها^(١).

٤- إذا مات ابن آدم طويت صحيفته على مقدار عمله، فإذا كان يوم القيمة نشرت، وأعطي كل واحد منهم صحيفته على مراتبهم، فينبعي لكل عاقل أن يذكر حالة الطyi في آخر عمره^(٢).

٥- وقال صديق حسن خان - رحمه الله - : أي فتحت وبسطت للحساب، لأنها تطوى عند الموت، وتنشر عند الحساب^(٣).

٦- يا ابن آدم بسطت لك صحيفتك، وَوُكِّلْتَ بِكَ ملکان كريمان، أحدهما عن يمينك، والآخر عن شمالك، فأما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك، وأما الذي عن شمالك فيحفظ سيئاتك، فاعمل ما شئت، أقلل أو أكثر، حتى إذا مات طويت صحيفتك، فجعلت في عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم القيمة كتاباً تلقاه منشوراً ﴿أَقْرَأَ كِتَابَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ فقد عدل والله من جعلك حسيب نفسك^(٤).

(١) انظر: روح المعاني للألوسي عند تفسيره لآلية (١٠) من سورة التكوير.

(٢) انظر: تفسير الطبراني لآلية رقم (١٠) من سورة التكوير.

(٣) انظر: فتح البيان، عند تفسيره لآلية ١٠ من سورة التكوير.

(٤) انظر: تفسير ابن كثير، وتفسير الطبرى المسمى جامع البيان، عند تفسيرهما لآلية ١٤

فهذه الأدلة تؤكّد على أنّ صحيحة ابن آدم في نهاية العُمر وليس العام؛ إذ لا دليل على ذلك من كتاب ولا سنة، ولا قول صاحب، والقول أنها تطوى في نهاية العام الهجري قول بلا علم، وإخبار عن أمر غيبي بلا دليل، ولا شك أنّ تناقل مثل هذه الأخبار فيه افتراء وكذب، ولو كان مقصد أصحابها الخير، فكم من مريد للخير لم يبلغه.

= من سورة الإسراء.

الفصل الخامس

بعد مشتركة بين نهاية العام وبدايتها

وَفِيهَا مِبَاحَثٌ :

المبحث الأول: الحديث على أداء صلاة الفجر في آخر أو أول يوم في العام.

المبحث الثاني: تخصيص آخر أو أول يوم في العام ببعض العبادات، وفيه مطالب:

المطلب الأول: الصيام والقيام والتحت عليهما.

المطلب الثاني: الاعتمار نهاية العام الهجري أو بدايته.

المطلب الثالث: تخصيص آخر جمعة أو أول جمعة في العام بمزايا من غير دليل، وفيه مسائل:

- المسألة الأولى: فضل يوم الجمعة.
 - المسألة الثانية: التهنئة بيوم الجمعة، بقول: جمعة مباركة.
 - المسألة الثالثة: تخصيص خطبة آخر أو أول جمعة في العام بالحديث عن أحداث الماضي، أو البحث على التوجيه والمحاسبة.

المبحث الأول

الحث على أداء صلاة الفجر في آخر يوم أو أول يوم في العام

الصلاة هي ركن الإسلام القويم، وعموده المتين، وأول الأركان العملية المفروضة على الأمة، وقد فرضها الله - جل وعلا - على أمّة محمد ﷺ، كما فرضها على الأمم السابقة، والصلوات المفروضة خمس صلوات في اليوم والليلة، لا فرق بين صلاة وصلاة من حيث الفرضية والوجوب، وإنما فُضلت صلوات على صلوات بمزيد فضل.

وإنك لتعجب من أولئك الذين اعتقدوا أن نهاية العام موطن حسن الخاتمة، فحرصوا على أداء الصلوات في آخر يوم من العام، فمن أداهما - على زعمهم - حسنت خاتمه، والعجيب أنهم جعلوا هذه الخاتمة متعلقة بفرض واحد، وهو صلاة الفجر، ولذا؛ نجد بعض الوعاظ وبعض العوام يحثون الناس على أداء صلاة الفجر في جماعة في آخر يوم في العام، ليختتموا عامَهم بخير، ويحيطُوْنَهم أيضاً على صلاة الفجر في جماعة أول يوم في العام تفاؤلاً بذلك أن يكون عام خير وبركة، وإن المرء ليتساءل: من الذي فرق في الأهمية بين صلاة الفجر في أول يوم في العام، وبين صلاة الفجر في بقية أيام العام؟ فما الذي فرق بين هذين اليومين وبين بقية الأيام، فهو نص من كتاب الله ألم سنته عن رسول الله صحت، أم هو ما استحسنته عقولهم وأمزجتُهم؟ وإذا كانوا يدعون إلى التفاؤل بذلك فلماذا أهملوا بقية الصلوات؟! فليست هناك صلاة تمتاز عن

صلاة من حيث مزيد الفضل إلا صلاة الفجر غداة الجمعة^(١)، وكذلك صلاة المغرب^(٢)، وهذا ليس مقصوراً على يوم دون يوم، أو عام دون عام؛ بل هو شامل جميع أيام السنة، إن صحَّت بذلك الأخبار والآثار الواردة في ذلك، وصلاة الفجر لها من الأهمية ما ليس لغيرها من الصلوات مطلقاً، لا فرق بين بداية العام ونهايته، وبين غيرهما من الأيام، ومن الأدلة على ذلك:

١- قوله ﷺ: «لُو يَعْلَمُونَ مَا فِي الظُّلْمَةِ^(٣) وَالصَّبَرِ^(٤) لَا تَوْهُمُوا وَلَا

(١) ومن ذلك ما روى عن ابن عمر رضي الله عنهم، أن أفضل الصلاة عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة. انظر: كنز العمال ١٥٠ / ٧ حديث ١٩٣٥٧، والأثر له روایات متعددة. انظر: تاريخ مدينة دمشق ٦٩ / ٤٠٩. والطبراني في الكبير، حديث رقم ١٩٣٠٨، والأثر روى عن بعض الصحابة، كأبي عبيدة. انظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ٣ / ٢٠٣. وانظر: المعجم الأوسط ١ / ٦٥، وانظر في الآثار: مسنن البزار ٤ / ١٠٦، حديث ١٢٧٩، والطبراني في الأوسط ١ / ٦٥، حديث ١٨٤، وانظر: حلية الأولياء ٧ / ٢٠٧، وخلاصة الكلام: أن الأثر فيه نظر، قال في الجموع رواه البزار في الطبراني في الكبير والأوسط، كلهم من روایة عبد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وهما ضعيفان، انظر: مجمع الزوائد ٢ / ١٦٨.

(٢) ومن ذلك ما روى عن عائشة رضي الله عنها، أفضل الصلاة عند الله المغرب، ومن صلَّى بعدها ركعتين بنى الله له بيته في الجنة بعدها ويروح. أخرجه الطبراني في الأوسط ٤٣ / ١ من ترتيبه وانظر: كنز العمال ٧ / ١٥٩، حديث ١٩٤٣٠. قال الألباني: حديث ضعيف. انظر السلسلة الضعيفة ٦ / ٣٦٤ حديث ٢٨٤١ وضعيف الجامع ١ / ١٤٥ حديث ١٠٢١.

(٣) أي: صلاة العشاء.

(٤) أي: صلاة الفجر.

١٢٠

٢- قوله عَزَّ وَجَلَّ: «مَنْ صَلَّى الصَّبَحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأُنَا صَلَّى اللَّيلَ كُلَّهُ»^(٢).

والأحاديث في فضلها كثيرة، ليس فيها حديث صحيح ولا سقيم
فضل فجر أول العام أو آخره على غيره من بقية الأيام، فمن الذي يملك
حق التشريع حتى يفضل يوماً على يوم؟ أم إنه الإحداث والابتداع وقلة
العلم، فعلى المسلم أن يحذر من أن يحث الناس على شيء ما حثّ عليه
الرسول ﷺ، وإنك لتعجب من عدم حثّهم على الصلاة مطلقاً حتى
غرسوا في عقول بعض العامة أن صلاة الفجر في أول العام وصلاة الفجر
في آخر العام قد تكون كافية؛ بل قد ينغرس في قلوب بعض الناس
التشاؤم والتطيير، إذا فاتتهم صلاة الفجر في هذين اليومين، وسأذكر قصة
جرّت لي - سيسألني الله عنها يوم القيمة -، فقد التقيت بأحد الإخوة يوم
الجمعة، وكان أول يوم في المحرم، وأظهر لي حزناً وألمًا بسبب فوات صلاة
الفجر جماعة في أول يوم في العام، وكان يخشى على نفسه ألا يُوفق في

(١) أخرجه البخاري - كتاب الأذان - باب الصف الأول، جزء من حديث رقم (٧٢١) ومسلم في كتاب الصلاة، باب تسوية الصفواف وإقامتها وفضل الأول فالأخير، جزء من حديث رقم (٤٣٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب فضل صلاة العشاء والصبح
في جماعة (٦٥٦).

فَاللَّهُ أَكْبَرُ فِي السُّنْنَةِ، وَالْحَذْرُ الْحَذْرُ مِنَ الْبَدْعَةِ.

المبحث الثاني

تخصيص آخر يوم أو أول يوم في العام ببعض من العبادات

و فيه مطالب:

المطلب الأول: الصيام والقيام والتحث عليهم:

لا يشك مسلم في فضيلة القيام في كل ليالي السنة، وإن اختصر رمضان بجزء عن غيره، وخاصة ليلة القدر، وما عدا ليالي رمضان فليس للليلة من الليالي خاصية أو مزية بقيام، ولكن هناك من استحسن بعقله، أو استند إلى حديث ضعيف مكذوب، فشرع فضيلة قيام ليلة من الليالي. والحديث هنا عن تخصيص أول ليلة من المحرم بقيام، وهذا الصنف ليس معروفاً عند السلف - رحمة الله - فتجد فئة من الناس تُخصص أول يوم في السنة بصيام؛ باعتقادهم أن هذا من باب التفاؤل، وافتتاح العام بعمل طيب، وكذا صيامهم آخر يوم في العام بنية أنهم ختموا العام بعمل صالح، وبعضهم ينطلق إلى أداء هذا الفعل إذا استحسن عقله، وبعضهم مستند إلى حديث موضوع، ونصه: «من صام آخر يوم من ذي الحجة وأول يوم من محرم ختم السنة الماضية وافتتح السنة المستقبلة بصوم، جعل

(١) انظر: الالائع المصنوعة (١٠٨/٢)، وتنزيه الشريعة لابن عراق (١٤٨/٢)، وتذكرة الموضوعات (١١٨)، والفوائد المجموعة للشوکانی (٢٨٠)، وترتيب الموضوعات (٥٨٣)، وأوجز الكلمات (١٥٠)، وفقه الصوم (٤٠٤/١)، ومنتقى الترغيب (٢٣٣)، وتحذير =

١- قال الطرطoshi: والصيام إذا لم يكن له دليل شرعي واعتاده الناس فلا شك في بدعنته، وذكر عن صيام رجب بقوله: وفي الجملة أنه يكره صومه على أحد ثلاثة أوجه: أحدها: أنه إذا خصّه المسلمين بالصوم في كل عام، حسب العوام ومن لا معرفة له بالشريعة، مع ظهور صيامه، أنه فرض كرمضان؛ أو أنه سنة ثابتة خصّه الرسول ﷺ بالصوم، كالسنن الراتبة، أو أن الصوم فيه مخصوص بفضل ثواب على سائر الشهور، جارٍ مجرّد صوم عاشوراء، وفضل آخر الليل على أوله في الصلاة، فيكون من باب الفضائل لا من باب السنن والفرائض، ولو كان من باب الفضائل لستة - عليه الصلاة والسلام - أو فعله ولو مرة في العمر كما فعل في صوم عاشوراء، وفي الثالث الغابر من الليل، ولما لم يفعل، بطل كونه مخصوصاً بالفضيلة، ولا هو فرض ولا سنة باتفاق، فلم يبق لتخسيصه بالصيام وجه^(١). فهذه بلا شك من الأمور المنكرة، وما قيل عن صيام رجب ينطبق من باب أولى على صيام آخر ذي الحجة.

٢- قال شيخ الإسلام - رحمه الله - محذراً من اتخاذ عبادات معينة في أيام وأزمان معينة كلاماً قيماً، حيث قال: (إن من أحدث عملاً في يوم، لابد أن يعتقد أن هذا اليوم أفضل من أمثاله...، إذ لو لا قيام هذا الاعتقاد

ال المسلمين من الابتداع في الدين (٣١٧)، والسنن والمبتدعات (١٦١).

(١) انظر: الحوادث والبدع، ص ١١٥ - ١١٦.

في قلبه، أو في قلب متبوعه لما انبعث القلب لتخصيص هذا اليوم والليلة، فإن الترجيح من غير مر جح ممتنع. ثم قال بعد كلام طويل: إن النبي ﷺ نهى عن تخصيص أوقات بصلوة أو بصيام، وأباح ذلك إن لم يكن على وجه التخصيص، ثم قال: ومتى كان تخصيص الوقت بصوم، أو بصلوة، قد يقترن باعتقاد فضل ذلك، ولا فضل فيه، نهى عن التخصيص؛ إذ لا ينبغى التخصيص إلا لمن اعتقد الاختصاص، ومن قال: إن الصلاة أو الصوم في هذه الليلة كغيرها، هذا اعتقادٍ، ومع ذلك فإننا أخصها، فلا بد أن يكون باعثه، إما موافقة غيره، وإما اتباع العادة، وإما خوف اللوم له، ونحو ذلك، وإنما فهو كاذب، فالداعي إلى هذا العمل لا يخلو قط من أن يكون ذلك الاعتقاد الفاسد، أو باعث آخر غير ديني، ثم قال: ثم هذا العمل المبتدع مستلزم، إما لاعتقاد هو ضلال في الدين، أو عمل دين لغير الله سبحانه، والتدين بالاعتقادات الفاسدة، أو التدين لغير الله لا يجوز، ثم هذا الاعتقاد يتبعه أحوال في القلب من التعظيم والإجلال، فلا يمكنه مع التبعد أن يزيل الحال الذي في قلبه من التعظيم والإجلال^(١).

٣- ذكر الإمام أبو شامة أن أحد الشيوخ أشار على واقف دار الحديث الأشرفية بدمشق أن يشترط على كل من يحفظ القرآن من أهلها - أي الدار التي أوقفها - أن يحيوا خمس ليالٍ كل سنة، وذكر من

(١) انظر: اقتضاء الضراط المستقيم باختصار وتصريف يسير ٢/٦٠٣ - ٦١١.

هذه الليالي ليلة أول المحرم، ثم قال - رحمه الله - بعد هذه القصة: ليت
شعري أي مقاربة بين ليلة سبع وعشرين من رمضان وبين أول ليلة من
المحرم، وتلك إحدى ليالي القدر؛ بل أرجاها عند قوم - ليلة سبع
وعشرين من رمضان - ولم يأت شيء في أول ليلة المحرم، وقد فتشت فيما
نقل من الآثار صحيحاً وضعيفاً وفي الأحاديث الموضوعة فلم أر أحداً
ذكر فيها شيئاً، وإنني لا تخوّف - والعياذ بالله - من مفتر يختلق فيها
حدينا^(١).

٤- قال الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان: لسنا بحاجة إلى البدع والمحدثات؛ لأنها ليست من الدين، ولأنها تبعد عن الله سبحانه، والتشرع حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى، نقول هذا بمناسبة أنه ظهر أناس يروجون البدع وبيننا ومن ذلك ما شاع في هذه الأيام بصيام آخر يوم من العام الهجري، ومن الدعوة إلى الإفطار الجماعي في يوم عاشوراء، وغير ذلك ما يرُوج عن طريق الجوالات^(٢).

٥- وقال العلامة بكر أبو زيد - رحمه الله - : لا يثبت في الشرع شيء من ذكر أو دعاء لأول العام، وهو أول يوم أو ليلة من شهر محرم، وقد أحدث الناس فيه من الدعاء والذكر والذكريات، وتبادل التهاني، وصوم

(١) الباعث لأبي شامة (٢٣٩).

(٢) انظر: جريدة الجزيرة عدد (١١١٢٢) الأربعاء ٩/١١/١٤٢٤هـ.

أول يوم في السنة، وإحياء ليلة أول يوم من محرم بالصلاه والذكر والدعاء، وصوم آخر يوم من السنة إلى غير ذلك مما لا دليل عليه^(١).

المطلب الثاني: الاعتمار في نهاية العام الهجري أو بدايته:

نقلت جريدة الوطن السعودية في تحقيق لها عن بعض العادات التي تحرص عليها بعض الأسر في بداية العام الهجري عن إحدى النساء، أنها قالت: إن أسرتها تحرص كل الحرص على الذهاب مع بداية العام الهجري إلى مكة لأداء مناسك العمرة، وإذا لم يتسم أول يوم فربما بعده بأسبوع من بداية العام الهجري^(٢).

قلت: ولا شك في فضيلة العمرة وأنها من العبادات التي شرعها الله لعباده، قال تعالى: ﴿وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ لِلَّهِ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «العمره إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»^(٤).

وفي فضل العمرة أحاديث ليس هذا مجال بسطها ولم يرد لا من فعل الرسول ﷺ ولا من قوله تفضيل وقت على وقت في أداء العمرة إلا في

(١) تصحیح الدعاء (١٠٧-١٠٨).

(٢) انظر: صحيفة الوطن السعودية، ٨/٨/١٤٣١ هـ العدد ٣٣٧٤.

(٣) سورة البقرة، آية: ١٩٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها. انظر: الحديث ١٧٧٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، حديث ١٨٤٨.

شهرين و اختلفوا في الثالث وإليك التفصيل:

أولاً: ورد تفضيل الاعتمار في شهر رمضان على غيره... فعن عطاء قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يخبرنا يقول: قال الرسول ﷺ لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها: «ما منعك أن تَحْجِّنَ مَعَنَا» قالت: كان لنا ناضح فركبه أبو فلان ابنه، لزوجها وابنه، وترك ناضحاً ناضح عليه، قال: «إِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمِرْتَ فِيهِ، فَإِنْ عُمِّرَ فِي رَمَضَانٍ تَعْدُلُ حَجَّةً» أو نحو ما قال^(١)، فهذا واضح الدلالة في إثبات فضل الاعتمار في رمضان عن غيره من الشهور.

ثانياً: ورد مِنْ فعله ﷺ الاعتمار في شهر ذي القعدة، عن أنس أنه قال: «اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر، كلها في ذي القعدة، إلا التي كانت مع حجته: عمرة من الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المُقبل في ذي القعدة، وعمرة من الجعرانة، حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته»^(٢).

وهذا دليل على سنية الاعتمار في ذي القعدة اقتداءً بفعله ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب عمرة رمضان حديث ١٧٨٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل العمرة في رمضان حديث ١٢٥٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب (غزوة الحديبية) حديث ٤١٤٨، وانظر: الأحاديث ١٧٧٨، ١٧٧٩، ١٧٨٠، ١٧٧٩، وأحاديث ١٧٨٢، ١٧٨٣، ١٧٨٤، ١٧٨٥، ١٧٨٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب (بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن) حديث ١٢٥٣.

ثالثاً: الاعتمار في رجب وقد اختلف أهل العلم في هذه المسألة، فقد روى البخاري في صحيحه، أن ابن الزبير - رضي الله عنهما - سئل ابن عمر - رضي الله عنهما - سُئلَ كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال: أربع: إحداهن في رجب، قال ابن الزبير - رضي الله عنهما - فكرهنا أن نرد عليه»^(١).

ولقد أنكرت هذا الخبر عائشة - رضي الله عنها - وذلك لما روى البخاري في صحيحه، أن مجاهداً وعروة ابن الزبير، سئلاً ابن عمر، في عمرة رسول الله ﷺ في رجب حيث قال: «سمعنا استنان عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - في الحجرة، فقال عروة: يا أماه، يا أم المؤمنين! ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟! قالت: ما يقول؟ قال: يقول: إن الرسول ﷺ اعتمد أربع عمرات، إحداهن في رجب، قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمد عمره ألا وهو شاهد، ما اعتمد في رجب قط»^(٢).

وهنا نلحظ أن عائشة - رضي الله عنها - أنكرت على ابن عمر - رضي الله عنه - وسكت ابن عمر - رضي الله عنهما - عندما أنكرت عليه عائشة - رضي الله عنها - فدل سكوتها - رضي الله عنه - على

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب كم اعتمد الرسول ﷺ، حديث ١٧٧٥، ٤٢٥٣، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن حديث ١٢٥٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب كم اعتمد النبي ﷺ، حديث ١٧٧٦، انظر: حديث ٤٢٥٤، وحديث ١٧٧٧، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن ١٢٥٥ والذي يليه.

موافقته لقولها - رضي الله عنها -، قال الإمام النووي - رحمه الله - أما يقول ابن عمر - رضي الله عنهما : أن إحداهن في رجب فقد أنكرت عائشة - رضي الله عنها - وسكت ابن عمر - رضي الله عنهما - حين أنكرته، قال العلماء: هذا يدل على أنه اشتبه عليه أو نسي أو شك، وهذا سكت عن الإنكار على عائشة - رضي الله عنها - ومراجعةتها بالكلام فهذا الذي ذكرته هو الصواب الذي يتبع المصير إليه^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وقد اتفق أهل العلم على ما قالت عائشة - رضي الله عنها - بأن عمره عَنْ يَمِينِ اللَّهِ كلها كانت في ذي القعدة وهو أوسط أشهر الحج ^(٢).

ولهذا اختلف العلماء في مسألة الاعتمار في رجب، وعامة أهل العلم على عدم سُنيته. قال ابن العطار وما بلغني عن أهل مكة زادها الله شرفاً اعتياد كثرة الاعتمار في رجب، وهذا مما لا أعلم له أصلاً^(٣).

وقال سماحة مفتی الديار السعودية العلامة الشيخ: محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله: إن العلماء أنكروا تخصيص شهر رجب بكثرة الاعتمار^(٤):

(١) انظر: شرح الحديث ١٢٥٥، كما في المنهج في شرح صحيح مسلم للإمام النووي ص ٧٩٥.

.٥٥) انظر: مجموع الفتاوى /٢٦

(٣) انظر: البدع الحولية ص ٢٣٨ حيث عزّاها إلى نسخة مخطوطة لابن العطار.

(٤) انظر: رسائل وفتاوي الشیخ محمد / ٦١٣.

وذهب بعض أهل العلم إلى استحباب الاعتمار في رجب^(١).

ولست هنا بقصد استقصاء الأقوال في هذه المسألة، وإن كان المترجح لدى والله أعلم، أن تخصيص شهر رجب في العمرة لم يثبت لا من قوله عليه السلام ولا من فعله، ولم يثبت عن أصحابه مثل هذا الاستحباب، بأسانيد يستند إليها، أو يثبت لها مصدر، ولو صح عن بعضهم، فإنه يحمل على أنه ليس مقصوداً بذاته، حيث لو كان لتخصيص شهر رجب بالعمرة أو فضل أو مزية لذكرته عائشة - رضي الله عنها - عندما أنكرت على ابن عمر - رضي الله عنهما - بل ولا ناقشها ابن عمر - رضي الله عنهما - فهذا يدل على عدم سنته^(٢).

وكما قال الإمام أبو شامة: ولا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصصها بها الشرع، ثم قال المكلف ليس له منصب التخصيص، بل ذلك إلى الشارع^(٣).

ولعلك تلحظ هنا اختلافهم في تخصيص شهر رجب في الاعتمار مع ورود ما يدل عليه فيما نقل عن الصحابة رضوان الله عليهم فهذه الأشهر هي التي ورد فيها فضل في الاعتمار وهي: رمضان وذى القعدة

(١) انظر: لطائف المعارف، ص ١٢٥ وما بعدها وانظر البدع الحولية، ص ٢٣٦.

(٢) انظر للفائدة: البدع الحولية، ص ٢٣٩.

(٣) انظر: الباعث، ص ١٦٦-١٦٥.

وخلالاً في رجب، ولم يرد عن أحد منهم أنه اعتمر في شهر الله المحرم
قاصداً فضيلة خاصة فيه أو تفاؤلاً في بداية العام، بل لم يكن معروفاً
عندهم مثل هذا الاعتقاد.

ولذا لم أجده قوله لأحد السلف ينكره لعدم وجود هذا الاعتقاد في
زمانهم أصلاً ولذا فعل المسلم أن يتقي الله، وأن لا يحدث في دين الله ما
لم يأذن به الله وأن لا يجعل لشهر أو يوم فضلاً أو مزية من غير دليل
شرعى؛ بل ما استحسنه عقله، ولكنني وجدت قوله لعالم من العلماء
المتأخرین لعله يستأنس به حيث أنكر العلامة ابن عثيمین - رحمة الله -
تخصیص بعض الناس العمرة بليلة السابع والعشرين من رمضان وَعَدَ
هذا التخصیص بدعۃ^(١).

فإذا كان تخصيص هذا اليوم من رمضان مع ورود فضيلة الاعتمار في رمضان بدعوة فكيف بتخصيص يوم في شهر لم ترد فيه فضيلة؟ كشهر الله المحرم فهو كسائر الشهور التي لم يرد للاعتمار؛ ولذا ينبغي للمسلم أن يحذر من وساوس الشيطان وترزينه وألا يستجيب لأئمة الضلال الذين يحسنون كل بدعة، ويدعون إلى الضلالة، والله المستعان.

(١) انظر: مجموع فتاوی و رسائل ابن عثیمین ٢٤٤، ٢٥٠ / ١٧.

المطلب الثالث: تخصيص يوم الجمعة بمزايا من غير دليل، وفيه مسائل:

المسألة الأولى: فضل يوم الجمعة.

لا يشك مسلم في أن يوم الجمعة هو أفضل أيام الأسبوع على الإطلاق، وفيه من الفضائل ما ليس في غيره، ومنها: قال ﷺ: «نحن الآخرون السابعون يوم القيمة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم، فاختلفوا فيه، فهدانا الله له، فالناس لنا تبعٌ، اليهود غداً والنصارى بعد غدٍ»^(١). وروى الإمام أحمد في مسنده عن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أتدرى ما يوم الجمعة؟ قلت: هو اليوم الذي جمع الله فيه أباكم آدم، قال: ولكنني أدرى ما يوم الجمعة؟ لا يتظاهر الرجل فيحسن ظهوره، ثم يأتي الجمعة فينصت حتى يقضى الإمام صلاته، إلا كانت كفارة لما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنب المقتلة» أي: المهلكة^(٢). ومع ما ورد فيه من الفضل إلا أنه لا يجوز أن يفرد بعبادة عن غيره بدون دليل، ومن ذلك: نهى رسول الله ﷺ أن تخصص ليلة بقيام، فقال: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا

(١) رواه البخاري، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة، حديث ٨٧٦ ومسلم، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الآية ل يوم الجمعة برقم ٨٥٥.

(٢) أخرجه أحمد في المسند برقم ٢٣٧١٨ والطبراني في الكبير مختصرًا برقم ٦٠٩٢، وقال شعيب: حديث صحيح. انظر: الموسوعة الحديثية لمسندي الإمام أحمد ١٢٣ / ٣٩ و ٢٣٧٢٩ برقم ١٣٣.

أن يكون في صوم يصومه أحدكم»^(١). فهنا نجد النبي ﷺ نهى عن تخصيص ليلها بقيام، ونهارها بصيام، مع ما ورد في فضلها، فعلمنا أن كونها فاضلة لا يقتضي أن شخص بمزية عن غيرها بعبادة من العادات من غير دليل، فإذا أفرد لها إنسان خاصية قيام أو صيام فقد أثم، مع أن القيام في أصله مندوب إليه في كل ليلة، فإذا كان النهي عن هذا التخصيص واضحًا وصريحًا، فكيف من يرسلون الرسائل، أو يحثون عبر موقع الإنترن트 بالتواصي على قيام ليلة الجمعة أو صيام نهارها، وبعضهم يخص آخر جمعة في العام، أو آخر جمعة في رمضان، أو أول جمعة في العام، بمزيد فضل بلا دليل ولا برهان، فلا شك أن من دعا إلى مثل هذا الصنيع قد خالف النبي ﷺ بالنهي عن تخصيصها، قال ﷺ: «لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم»^(٢)، لكننا نجد من يقول - حاثاً الناس -: هذه آخر جمعة في العام، فلا يفوتنك صومها، أو: هذه أول جمعة في العام، فلا تُفْرِطَّنَ في صيامها، فيا ترى! من جعله يملأ الحق في تخصيصها بقيام أو صيام، والنبي ﷺ نهى عن ذلك؟! فإذا علم أن بعض العبادات يُنْهى عن تخصيصها بيوم الجمعة تبين لنا بوضوح بِدْعَيَّة ما يدعوه إليه بعض الناس من تخصيصها بقيام أو صيام.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً، حديث رقم ١١٤٤.

(٢) انظر التخريج السابق.

المسألة الثانية: التهنئة بيوم الجمعة بقوله: جمعة مباركة:

من البدع والمحظيات ما يرسله بعض الناس إلى بعض كل يوم جمعة من رسائل متنوعة تشتمل على ما يلي:

١- جمعة مباركة ٢- تهنئة بيوم الجمعة
صحائف الأعمال تطوى في نهاية يوم الجمعة وتحثك على أن تعمل عملاً
صالحاً، حتى تختتم جمعتك بخير.

ولا شك أن هذا أمر غير معروف عن السلف، بل هو من الأمور المحدثة التي لا تقف عند حد، فقد وصل الحال ببعضهم إلى ما يلي:

١- إرسال هذه الرسائل لك في كل جمعة، حتى صنع بعضهم قوائم في أجهزة الجوالات ومواقع الإنترنت، حتى يرسلها كل أسبوع، فأصبحت وكأنها من الأمور الواجبة التي يلوم نفسه عليها إن تركها، بل ويشعر بعض المرسل إليهم لو تأخر المرسل في الإرسال أن هناك جفاءً قد جدّ.

٢- أصبح بعضهم لا يرسل فقط ويلتزم به في نفسه، بل أصبح يحيث غيره على أن يرسل للآخرين، ولا يشك أحد أن مثل هذا العمل من الأمور المحدثة، ولم أجده من نص على بدعيتها غير شيخنا العلامة صالح الفوزان - حفظه الله - وهذا يدل - والله أعلم - على أنها من الأمور التي لم تعرف إلا في السنتين الأخيرتين حيث قال - حفظه الله - عندما سُئلَ

عن حكمها، قال: وهذا الأمر لا شك في بدعتيه لما يلي: أنه لم يرد عن رسول الله ﷺ ولا عن صحابته الكرام - رضي الله عنهم - مع توافر دواعيه وأسبابه، وما تتوفرت دواعيه وأسبابه ولم يفعله الرسول ﷺ ولا أصحابه فهو بدعة^(١).

قلت: ١ - إذا كانت التهنئة في العيد مع أنه لا يتكرر في السنة إلا مرتين قد اختلف أهل العلم فيها اختلافاً كبيراً، لورود بعض الآثار عن بعض السلف، ومع ذلك حصل الخلاف، فكيف بالتهنئة بالجمعة والتي لم يرد فيها دليل ولم يرد عن السلف فيها آثار؟!

٢ - إن فيها وجه تشبه بالنصارى الذين يعتقدون في يوم الأحد، حيث يقول بعضهم لبعض: (أحد مبارك) فيخشى أن تكون هذه الأمور ردة فعل لأفعال النصارى، وما أكثر ردود الأفعال هذه! فمرة هنّا بعض الناس بعضهم برأس السنة تشبهأً بهم، كرد فعل لفعلهم، وجاءت مثل ردة الفعل هذه في الاحتفال بالموالد، وهكذا يتبعهم الجهل حذو القذة بالقذة.

المقالة الثالثة: تخصيص خطبة آخر جمعة أو أول جمعة في العام، بالحديث عن أحداث العام الماضي، أو الحديث على التوبية والمحاسبة:

اعتاد بعض الخطباء في بعض الجوامع في بداية أو نهاية كل عام التحدث عن العام المنصرم وما فيه من أحداث، وكأنه راصد للخير

(١) انظر: موقع الشيخ صالح الفوزان على الإنترنت.

والشر، وبعضهم يلتزم التزاماً تاماً بأن يخصص آخر جمعة للحث على التوبة أو المحاسبة حتى أصبحت عنده كالفرض المحتوم، بل ربما هنا الخطباء المأمورين في أثناء الخطبة في بداية العام، وهذا الصنيع لا مستند عليه لا من كتاب ولا سنة، ولا قول صحابي، والخطأ هنا يكمن في الاعتياد والاستمرار والتخصيص، وقد خطب الخطباء من الصحابة ومن تبعهم بإحسان وما عُرف عنهم هذا الصنيع، ومثل هذا الصنيع حادث لا أصل له، وقد سئل العلامة صالح الفوزان - حفظه الله ووفقه -

س: اعتاد بعض الخطباء في نهاية كل عام هجري أن يخصصوا خطب الجمعة للتحدث عن العام المنصرم، وما حصل فيه من خير أو شر، بل بعض المسلمين جعله يوماً يهنتون فيه بعضهم، فهل هذا العمل مشروع؟
ج: لا نعرف لهذا أصلاً، والتاريخ الهجري ليس المقصود منه هذا، أن يجعل رأس السنة مناسبة وتحايا، ويصير فيها كلام وعيد وتهاني، وإنما جعل التاريخ الهجري من أجل تمييز العقود فقط، كما فعل عمر - رضي الله عنه - لما توسيع الخلافة في عهده صار يأتيه كتب غير مؤرخة احتاج إلى أن يضع تاريخاً تعرف به الرسائل وكتابتها، استشار الصحابة فأشاروا عليه أن يجعل الهجرة مبدأ التاريخ الهجري، وعدلوا عن التاريخ الميلادي، مع أنه كان موجوداً في وقتهم، وأخذوا الهجرة وجعلوها مبدأ تاريخ المسلمين، لأجل معرفة الوثائق والكتابة فقط، وليس من أجل أن تتخذ

المناسبة ويتكلّم فيها، هذا يتدرّج إلى البدع^(١).

فانظر إلى هذه الإجابة المسددة الموقعة من هذا العالم الرباني الذي نذر وقته للعلم ومحاربة البدع والتحذير منها، وهذا؛ فعل الخطباء تقوى الله وأن يكونوا مفاتيح للخير مغالق للشر، وألا تأخذهم العزة بالإثم، ويقولون: يصعب أن نتخلّى عمّا اعتدنا عليه، فهذا من الدفاع عن الباطل وحظوظ النفس، وكل خير بالرجوع إلى الحق واتباع مَن سلف.

(١) الإجابات المهمة في المشاكل الملحة ص ٢٢٩.

الفصل السادس

بدع بداية العام:

وَفِيهَا مِبَاحث :

المبحث الأول: من الذي يحدد بداية العام ونهايته؟

المبحث الثاني: حكم التهيئة بالعام الجديد.

المبحث الثالث: الالتزام بدعاء معن في بداية العام.

المبحث الرابع: الالتزام بالحديث عن الهجرة النبوية في بداية العام الهجري.

المبحث الخامس: حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية، وفيه مطابق:

المطلب الأول: المقصود بالعيد لغة.

المطلب الثاني: موقف العلماء من الأعياد غير الشرعية.

المطلب الثالث: أول من أحدث أعياد رأس السنة الهجرية.

المطلب الرابع: الموقف من أعياد رأس السنة الهجرية.

المطلب الخامس: أقوال أهل العلم في حكم الاحتفال برأس السنة المجرية.

المبحث السادس: نماذج من بدع بداية العام، وفيها مطالب:

المطلب الأول: شرب الحليب في بدايته.

المطلب الثاني: أكل الملوخية في بداية العام.

المطلب الثالث: أكل العصيدة في بداية العام.

المطلب الرابع: شراء الفقاعة في بداية العام.

المطلب الخامس: لبس ملابس معينة في بداية العام.

المطلب السادس: استخدام سجاد معين بلون معين في بداية العام.

المطلب السابع: اجتناب شراء الفحم في بداية العام.

المبحث الأول

من الذي يحدد بداية العام ونهايته؟

سأتناول هذا البحث في عدة مطالب، وهي:

المطلب الأول: محرم ليس في الأصل أول الأشهر المحربة.

يعتبر شهر الله المحرم من الأشهر الحرم؛ فعن أبي بكرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاث متواлиات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»^(١) فأنت تلحظ أن النبي ﷺ حدد شهر المحرم، ولم يجعله أول الشهور ولا آخرها، وليس هناك دليل على أن الرسول ﷺ هو الذي حدد بداية العام أو نهايته، وإنما أخبر أن عدد الشهور عند الله اثنا عشر شهراً، ورد ذلك في قوله - تعالى - ﴿إِنَّ عِدَّةَ الْشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الَّذِينَ قَيَّمُوا فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُم﴾^(٢). فالآية والحديث دللاً على أن عدة الشهور اثنا عشر شهراً دون أن يحددا الأول والأخير، فعلمنا أنه ليس للعام بداية ونهاية من خلال الأشهر حتى يقال هذا بداية العام

(١) متفق عليه، البخاري، كتاب التفسير (٤٦٦٢) ومسلم، كتاب القيمة (١٦٧٩).

(٣٦) سورة التوطة (٢).

وهذا نهايته، وأما السنة فتختلف من شخص إلى آخر حسب ميلاده، فمن ولد في شهر شوال تبدأ سنته من شوال وتنتهي في رمضان، فأصبحت سنون الناس مختلفة، فمنهم من يبدأ من محرم، ومنهم من يبدأ من صفر، وهكذا، والأعوام لا دليل على بدايتها ونهايتها من كتاب ولا سنة حتى يقال: إذا اختتم العام أو افتتح العام يُعمل كذا وكذا.

المطلب الثاني: سبب اتفاق الناس على أن ابتداء العام في محرم.

أولاً: إذا لم يكن ثمة دليل من كتاب ولا سنة على تحديد بداية العام أو نهايته، فمن أين جاء الناس بهذا الترتيب؟ فالجواب: أن بداية العام تبدأ من المحرم، ويسمى التاريخ الهجري، فمن المعلوم عند أهل الحديث والسيرة أن النبي ﷺ هاجر من مكة إلى المدينة في شهر ربيع الأول من السنة الثالثة عشرة لبعثته ﷺ، ودخل المدينة لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول^(١) فهجرته قطعاً لم تكن في محرم، وفي عهد أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - اتخاذ التاريخ، واختار ومعه الصحابة أن يبدأ التاريخ من هجرة النبي ﷺ. قال الإمام البخاري - رحمه الله - في صحيحه: باب التاريخ، من أين أرخوا؟ ثم روى بسنده عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: ما عده من بعث النبي ﷺ ولا من وفاته، ما عده إلا من مقدمه المدينة. قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - شارحاً لهذا

(١) البداية والنهاية ٣/١٨٨.

الأثر: وإنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم؛ لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم، إذ البيعة وقعت في أثناء ذي الحجة، وهي أن البيعة مقدمة الهجرة، فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال المحرم، فناسب أن يجعل مبتدأً، وهذا أقوى ما وقفت عليه من مناسبة الابتداء من محرم^(١).

ثانياً: وأما سبب عملهم للتاريخ عليه السلام: فلأن أبا موسى الأشعري - رضي الله عنه - كتب إلى عمر - رضي الله عنه -: «أنه يأتينا منك كُتبُ ليس لها تاريخ». وقيل إن عمر - رضي الله عنه -: لما جمع وجوه الصحابة - رضي الله عنهم - قال: «إن الأموال كثرت وما قسمناه غير مؤقت، فكيف التوصل إلى ما يضبط ذلك» فتعددت الآراء في ذلك، ثم قال عمر - رضي الله عنه -: «ضعوا للناس تاريخاً يتعاملون عليه، وتصير أوقاتهم مضبوطة فيما يتعاطونه في معاملاتهم» ثم اتفقوا أن يجعلوا تاريخ دولة الإسلام من لدن هجرة النبي عليه السلام من مكة إلى المدينة؛ لأن وقت الهجرة لم يختلف فيه أحد، بخلاف وقت مبعثه، فإنه مختلفٌ فيه، وكذا وقت ولادته، أمّا وقت وفاته لا يحسن أن يجعل عقلاً مبدأ للتاريخ^(٢).

(١) فتح الباري /٨، ٢٧٠، وانظر: الإعلان بالتوبیخ ص ٧٩.

(٢) انظر: الإعلان بالتوبیخ لمن ذم التاريخ، للإمام الحافظ السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت ص ٩٩.

ومن هنا عرفنا أن الصحابة - رضوان الله عليهم - لجأوا إلى التاريخ من باب التنظيم، حتى يفرقوا بين الأعوام، وليس من باب التعبد ولا التعظيم، ولذا؛ ذكر أهل العلم أن المحرم رأس السنة تكتب فيه الكتب وفيه يؤرخ التاريخ، ويصرف فيه الرزق^(١). فهل يقول بعد هذا أحد أن لرأس السنة الهجرية مزية أو قداسة؟ فلم لا نتعامل مع السنة الهجرية كما تعامل معها أصحابه - رضي الله عنهم - للتنظيم والترتيب، لا للتعظيم والتقديس، فلا تتعلق به عبادة، فلا علاقة لبداية الأعوام بالتوبة والاستغفار، ومحاسبة النفس والتفاؤل أو التشاؤم بأكلات وأشربة وملابس معينة عن غيرها من الأيام.

(١) انظر: التوضيح (٢/٥٦٩)، وانظر: الإجابات المهمة للعلامة الشيخ الدكتور/ صالح ابن فوزان الفوزان، ص ٢٢٩.

المبحث الثاني

حكم التهنئة بالعام الجديد

انتشر بين بعض أهل الإسلام في الأزمنة المتأخرة التهنئة بدخول العام، فهل يا ترى التهنئة سُنة أم بدعة؟ هل لها أصل أم لا؟ هذا السؤال قال عنه السيوطي - رحمه الله - : كثر السؤال عما اعتاده الناس من التهنئة بالعيد والعام والشهر والولايات ونحو ذلك، هل له أصل في السنة؟ فجمعت هذا الجزء^(١).

إذن؛ هذا السؤال طرح من عدة قرون، وما زال يطرح، والإجابة عنه فيما يلي:

١- التهنئة بالعام ليست سنة، وما قال أحد من أهل العلم بِسُنْتِها؛ لأنه من الأمور المعلومة أن تحديد بداية العام الهجري لم يكن من فعل النبي ﷺ، وإنما كان من فعل الصحابة؛ حيث جعلوا التاريخ الهجري من أجل تاريخ الوثائق والعقود، فهو عمل تنظيمي لا تَعْبُدُه. قال الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - : لا نعرف لهذا أصلًا، والتاريخ الهجري ليس المقصود منه هذا، أن يجعل رأس السنة مناسبة وتحايا، ويصير فيها كلام وعيد وتهاني، وإنما جُعل التاريخ الهجري من أجل تمييز العقود

(١) وصول الأُماني ٨٣ / ١

فقط، كما فعل عمر - رضي الله عنه لما توسيع الخلافة في عهده، صارت تأتيه كتب غير مؤرخة، فاحتاج إلى أن يضع تاريخاً تُعرف به الرسائل وكتابتها، فاستشار الصحابة فأشاروا عليه أن يجعلوا الهجرة، فبدأ التاريخ الهجري، وعدلوا عن التاريخ الميلادي، مع أنه كان موجوداً في وقتهم، وأخذوا الهجرة وجعلوها مبدأ تاريخ المسلمين لأجل معرفة الوثائق والكتابات فقط، لا من أجل أن تتخذ مناسبة ويتكلم فيها، هذا يتدرج إلى البدع^(١).

٢- إذا كانت التهنئة بالعيد لم يقل بسُنْتِها أحد من أهل العلم المعتبرين، فكيف بالتهنئة بغير العيد المشروع، قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في جواب سؤال عن حكم التهنئة بالعيد ما نصه: قال أحمد: أنا لا أبتدئ أحداً، فإن ابتدأني أحد أجبته، وذلك لأن جواب التحية واجب، وأما الابتداء بالتهنئة فليس سنة مأموراً بها، ولا هو أيضاً مما نهى عنه، فمن فعله فله قدوة، ومن تركه فله قدوة، والله أعلم^(٢).

٣- نقل السيوطي عن أبي الحسن المقطبي أنه سُئل عن التهئة في أول الشهور والستين، أَهُو بَدْعَةٌ أَمْ لَا؟ فأجاب: بِأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَرُوا

(١) الإجيات المهمة في المسائل الملمة (٢٢٩).

^{٢)} انظر: مجموع الفتاوى /٢٤/٢٥٣.

مختلفين في ذلك، ثم قال: والذى أرأه أنه مباح ليس بسنة ولا بدعة^(١).

٤-ذكر السيوطي أن الشرف الغزي نقل هذا الكلام عن المقدسي في شرح المنهاج ولم يزد عليه^(٢).

٥- قال القمولي في الجواهر: لم أر لأصحابنا كلاماً في التهنة بالعيدين والأعوام والأشهر كما يفعله الناس، ورأيت فيما نقل من فوائد الشيخ زكي الدين عبدالعظيم المنذري أن الحافظ أبا الحسن المقدسي سئل عن التهنة فأجاب: بأنها مباحة ليست بسنة ولا بدعة^(٣).

في هذه النقول دلالة على أن مسألة التهيئة بالأعوام منذ عهد أبي الحسن المقدسي وهو سابق للمنذري المتوفي سنة ٦٥٦هـ الذي نقل عنه هذا الكلام، وهذا دليل قدم المسألة، ولكنها قطعاً حدثت بعد القرون الثلاثة، حيث لم تكن معروفة عن السلف، وهذا يرجح بدعيتها.

٦- أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية: بأنه لا تجوز التهنئة بالسنة الهجرية الجديدة؛ لأن الاحتفاء بها غير مشروع^(٤).

(١) وصول الأمانى (٨٣ / ١).

٨٣ / ١) المرجع السابق

(٣) وصول الأمانى / ١ .٨٣

(٤) فتاوى اللجنة الدائمة، فتوى رقم ٢٠٧٧٥.

٧- قال سماحة العلامة ابن باز - رحمه الله - : التهنئة بالعام الجديد لا نعلم لها أصلًا عن السلف الصالح، ولا أعلم شيئاً من السنة ومن الكتاب العزيز يدل على شرعيتها^(١).

٨- قال العلامة المحدث اللبناني - رحمه الله - عندما سئل: ما حكم قول: كل عام وأنتم بخير؟ فأجاب: لا أصل لها، وَحَسِبْكَ: تقبل الله طاعتكم، أمّا: كل عام وأنتم بخير، هذه تحية الكفار صارت إلينا نحن المسلمين في غفلة منها^(٢).

٩- وقال العلامة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : ليس من السنة أن نحدث عيداً لدخول السنة الهجرية أو نعتاد التهاني ببلوغه^(٣). والقول عن الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - حول التهنئة بالعام الهجري الجديد كثيرة، ما بين أقوال وأفعال، ومعلوم أن قول كل إنسان مُقدم على فعله، فقد يُحذر إنسان من عمل سيء ويعمل بخلاف التحذير، أو يحيث على عمل حسن ويفعل خلافه، ولذا؛ فالعبرة بأقوال أهل العلم لا بأفعالهم، وشيخنا العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - من العلماء المعتبرين، وورد عنه في هذه المسألة عدة تُقول، منها:

(١) فتاوى نور على الدرب. انظر موقع الشيخ عبدالعزيز بن باز www.binbaz.org.sa/mat/10042

(٢) ذكرها في شريط تسجيلي من أشرطة المدى والنور، رقمه ٣٢٣.

(٣) الضياء اللامع (٧٠٢).

أولاً: قال - رحمه الله - : إن قول: كل عام وأنتم بخير جائز إذا قُصد به الدعاء بالخير^(١) وهنا أفتى - رحمه الله - بالجواز، والجواز لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب، ولا كراهيّة ولا استحباب، وهو أيضاً قيد هذا الجواز بقوله: إذا قصد به الدعاء بالخير، فقد جعل المقصود الدعاء لا التهئة.

ثانياً: وقال في إحدى فتاويه: إن هناك أحد فرد عليه ولا تبتدئ أحداً بذلك، هذا هو الصواب في هذه المسألة، لو قال لك إنسان مثلاً: نهائك بهذا العام الجديد. قل: هناك الله بخير، وجعله عام خير وبركة، لكن لا تبتدئ الناس أنت، لأنني لا أعلم أنه جاء عن السلف أنهم كانوا يهنتون بالعام الجديد، بل اعلموا أن السلف لم يتخذوا المحرم أول العام الجديد إلا في خلافة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -. ^(٢).

وهنا يتضح أن الشيخ - رحمه الله - لا يرى مطلقاً الابداء بالتهئة ولكنه لا يرى الإنكار أيضاً، حيث قال:

أ-لو هُنئ الإنسان فلا ينبغي له أن ينكر - على من هنأه - بل ينبغي أن يجعل الرد بالدعاء، كأن يقول: جعل الله هذا العام عام عِزٌ ونصر للأمة الإسلامية، ونحو هذه الدعوات الطيبة والله - تعالى - أعلم ^(٣).

(١) المجموع الشمرين ٢٢٦/٢.

(٢) انظر: اللقاء الشهري ٩/٩٣.

(٣) الضياء اللامع (٧٠٢).

بــوقال أيضاً: أرى أن بداية التهنئة في قدوم العام الجديد لا بأس، ولكنها ليست مشروعة، بمعنى : أننا لا نقول للناس: إنه يسن لكم أن يهنيء بعضكم بعضاً، لكن لو فعلوه فلا بأس، وإنما ينبغي له أيضاً إذا هنأ في العام الجديد أن يسأل الله له أن يكون عام خير وبركة، فالإنسان يرد على التهنئة ، هذا الذي نراه في هذه المسألة، وهي من الأمور العادية وليس من الأمور التعبدية^(١).

ثانياً: أنه لا يُبتدأ بها، ولكن لا يُنكر على من ابتدأ بها. وحيث إنه يرى أنها ليست سنة ولا يجوز أن يعتادها المسلمون؛ لأنَّه لا يرى الابتداء بها ويحذر من اتخاذها سنة وينهى عن اعتيادها، فلا فائدة منها، وهي إلى الإثم أقرب منها إلى الأجر، فقوله: إن أردنا أن ننصف على حسب الأحكام التكليفية، إما التحرير وإما الكراهة؛ لأنَ النقاش أصلًاً يدور حول حكم التهيئة لا على رد التهيئة، ففرق بين هذا وذاك.

(١) لقاء الباب المفتوح .٩٣ / ٩

(٧٠٢) الضياء اللامع .

١٠ - قال العلامة الدكتور الشيخ صالح الفوزان عندما قال له سائل: إذا قال شخص: كل عام وأنتم بخير، فهل هذه الكلمة مشروعة في هذه الأيام؟ فأجاب - حفظه الله - : لا ليست مشروعة ولا يجوز هذا^(١).

١١ - وقال الشيخ عبدالكريم الخضير عندما سئل عن التهئة بدخول العام الهجري الجديد: الدعاء لل المسلم بدعاء مطلق لا يتعدى الشخص بلفظه في المناسبات كالأعياد لا بأس به، لا سيما إذا كان المقصود من هذه التهئة التودد، وإظهار السرور والبشر في وجه المسلم، قال الإمام أحمد: لا أبتدئ أحداً بالتهئة، فإن ابتدأني أحد أجبته؛ لأن جواب التحية واجب، وأما الابتداء بالتهئة فليس سنة مأمورة بها، ولا هو مما نهي عنه^(٢). وهنا يجب ملاحظة القيود التي وضعها الشيخ.

الترجيح:

قلت: فالراجح ترك التهئة ابتداءً ورداً لما يلي:
 أولاً: ترك التهئة بالعام الجديد يترجع على فعلها؛ لأنه يتفق مع الشرع، بل ولم أر قولاً لعالم يعتبر أنه يبدأ بها، فالراجح تركها لوجوه:
 ١- أنه لم يؤثر عن السلف الصالح وما عرفته القرون المفضلة ولو كان خيراً لسبقونا إليه.

(١) الإجابات المهمة (٢٣٠-٢٢٩).

(٢) انظر موقع: صيد الغوائد: <http://www.saaid.net/mktarat/13.htm>

٢-أن القول بجواز الابتداء بالتهنئة يجعلها بمثابة الأ أيام عيداً معتبراً يعتاده الناس، وإن كنا الآن نلوم المبتدئ بالتهنئة فإنني أخشى أن يأتي يوم يُلام فيه غير المبتدئ.

٣- أن الاحتفاء والاحتفال برأس السنة فيه مشابهة للنصارى في احتفالهم برأس السنة الميلادية^(١)، ومشابهة لليهود الذين يحتفلون بعيد رأس السنة اليهودية في تشرين ويسمونه عيد الأبواق^(٢)، ومشابهة للمجوس الذين يحتفلون بالنيروز، رأس السنة المحوسبة^(٣)، ومشابهة للمشركين العرب في الجاهلية، فقد كانوا يهنتون ملوكهم في اليوم الأول من محرم^(٤)، والتشبه بغير المسلمين من أهل الملل الباطلة منهى عنه، بل الصواب أن يكون الناس من غير المسلمين - وهم على باطل - تبعاً لأهل الإسلام أهل الحق، فقد قال النبي ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيمة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلقو فيه فهدانا الله له، فالناس لنا تبع، اليهود غداً والنصارى

(١) انظر: أعياد الشرق واحتفالاته وتقاويمه ص ١٥١ - ١٥٢.

.١٥٢ - ١٥١ ص) المرجع السابق،

(٣) انظر: كتاب النروز ص ١٩.

(٤) انظر : عجائب المخلوقات ص ٤٤.

بعد غد»^(١)، فما بنا أصبحنا لهم تبعاً.

٤-أن التهئة في بداية العام هذا حجة لمن اتخذوا الاستقلال والاتصار وغير ذلك مناسبة وأعياداً، ولن يستطيع من يقول بجواز التهئة بدخول السنة الهرجية الرد عليهم لأنه مثلهم، فما يحتاج عليهم به هو أيضاً محجوج به، فإن رجع عن قوله خصمهم، وإن تمادي فلا سبيل له بإقامة الحجة عليهم.

ثانياً: رجحان عدم الرد على المبتدئ بالتهئة، ويترجح ذلك من وجوه:

١-أنه كما لا يجوز الابتداء بالتهئة لا يجوز الرد عليها، وقياسه على التحية قياس غير صحيح، فالتحية مندوبة أصلاً ابتداء، والرد عليها واجب، فإذا قسناها على التحية لأوجبنا الرد! فكيف نقبل القياس من وجه ونرفضه من وجه آخر؟!!

٢-الاستدلال بالرد على المنهى في بداية العام، قياس على المنهى بالعيد قياساً فاسداً؛ لأمور منها:

أ- أن العيد قد شرعه الله لعباده.

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة، حديث ٨٧٦، ومسلم، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة، حديث رقم ٨٥٥.

ب - لم يرد في السنة على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم ما يدل على التهنة في العيد، وإنما وردت آثار لبعض السلف خلاصتها: أنهم لا يبذلون غيرهم بالتهنة بالعيد، والقياس لا بد له من أصل شرعي يقاس عليه، ولا أصل هنا للتهنة يقاس عليه.

٣- أما الرد على المهنئ بالعيد فأجازه من أجازه من أهل العلم؛ لأن المهنئ بالعيد أصلاً، وهو أنه عيد شرعي، وأما رأس السنة، فإن اعتبرناه عيداً فهو عيد بدعى لا شرعي وإن لم نعتبره عيداً فلِمَ التهنة به؟

٤- أن الرد على المهنئ برأس السنة والعام الجديد قد يكون فيه إقرار له على هذا الأمر، وقد يستحسن؛ بل قد يلوم من لا يهنته ويهرج من لا يرد عليه، ولذا؛ فلا بد من الإنكار، ولكن برفق ولين وبالموعظة الحسنة. وقال بعض أهل العلم: إنه إذا هنأ أحد يتغافل الرد ويسكت، حيث ذكرت بعض الواقع الإلكترونية^(١) أن الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - اتصل به رجل، فقال له: كل عام وأنت بخير، فلم يرد الشيخ الألباني عليه وظل ساكتاً قليلاً، ثم لم يرد عليه^(٢).

(١) انظر ملتقى أهل الحديث، وانظر: موقع الدرر السنوية: <http://www.dorar.net/>

(٢) انظر الرابط: <http://ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=56913>

هذا الكلام المنسوب للإمام الألباني - رحمه الله - إنْ صحَّ - فهذا دليلٌ على أنه يرى السكوت، ناهيك أنه لم يذكر في هذا الكلام، هل هذه التهنة بالعام؟ وظاهر

=

المبحث الثالث

الالتزام بدعاء معين في بداية العام

ومن الأمور المنكرة أيضاً: اختراع دعاء خاص في أول يوم من السنة يقال له دعاء أول السنة، ونصه: «اللهم أنت الأبدي القديم الأول، وعلى فضلك القديم وجودك المعول، وهذا عام جديد قد أقبل، نسألك العصمة من الشيطان وأوليائه، والعون على هذه النفس الأمارة بالسوء، والاشغال بما يقربني إليك زلفى، يا ذا الجلال والإكرام، يا أرحم الرحيمين» يقول ذلك ثلاثة، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم، ويزعمون أن من دعا بهذا الدعاء أول يوم من المحرم فإن الشيطان يقول: استأمن عليّ نفسه فيما بقي من عمره، لأن الله يوكل به ملكين يحرسانه من الشيطان^(١) وقد أنكره أهل العلم، ومن ذلك:

١- قال أبو شامة: ولم يأت شيء في أول ليلة المحرم^(٢).

٢- قال بكر أبو زيد: لا يثبت في الشرع شيء من ذكر أو دعاء في أول العام، وهو أول يوم أو ليلة من محرم، وقد أحدث الناس فيه من

الكلام يدل على أن التهنة كانت في يوم العيد، ومعולם أن من لا يرى التهنة بالعيد مع مشروعيته، فمن باب قياس الأولى ألا يرى التهنة في بداية العام.

(١) انظر: دلائل الخيرات ٢٣٧-٢٣٨، وهداية العارفين ٢/٧٣.

(٢) الباعث (٢٣٩).

الدعاء والذكر ما لا دليل عليه^(١).

٢- وقال جمال الدين القاسمي: تتقاضى العامة في بعض المساجد أئمتها في قراءة دعاء ليأتي أول العام وأخره، وهو دعاء مخترع لم يؤثر عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ولا التابعين - رضي الله عنهم - ولم يرد في مسند من المسانيد، ولا في كتب الموضوعات وهو من مخترعات بعض المتمشixin المتفقين، والأغرب أن بعض الخطباء دسوا في ديوان خطبه، فأضحمى من يقرأ ذلك الديوان من المتطفلين على هذه المنزلة السامية يتبع ما سطر من الحض على قراءته كأنه مروي في الصحيحين أو أحدهما. ومن أعظم الفرى على الله - عز وجل - ورسوله قول مخترعه - عليه من الله ما يستحق - أن من قرأه يقول له الشيطان: قد تعينا معه طول السنة، فأفسد عملنا في ساعة. فيا الله! ما أدهى هذا الخطيب في الخطب، وما أمرَ هذا التغريب والتجرئة على المعاصي! وما الأعجب إلا تلقي المتعلمين له بالقبول، وإقرارهم عليه؛ لأنه دعاء وهو خير، وقد غفلوا عما قال الإمام العز بن عبد السلام - رحمه الله - فيما نقله الإمام أبو شامة عنه: إن استعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعاً من النبي، فإذا علمنا أنه كذب خرج من المشروعة^(٢). ومن تلك الأدعية «اللهم ما عملته في هذه السنة مما نهيتني عنه ولم ترضه ونسيّته ولم تنسه، وحلمت على في الرزق بعد

(١) باختصار من تصحيح الدعاء (١٠٧-١٠٨).

(٢) انظر: إصلاح المساجد ص ١٢٩ وتحذير المسلمين من الابتداع في الدين (٢٣٣)، السنن والمبتدعات (١٣٤)، ردع الأنام عن محدثات عاشر محرم الحرام (٢٧)، دلائل الخيرات (٢٣٧).

قدرتك على عقوبتي، ودعوتني إلى التوبة بعد جراءتي، اللهم إني أستغفر لك منه فاغفر لي، وما عملته فيه من عمل ترضاه ووعدتني عليه الثواب، فأسألك يا كريم، يا ذا الجلال والإكرام أن تقبله مني، ولا تقطع رجائي منك يا كريم، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ^(١). وذكرت إحدى النسوة في لقاء معها: بأنها وشقيقاتها يجتمعن في بداية العام مع والدهن، ويتم ختم هذا الاحتفال والتحلق بدعاة يرددونه والدهن، أو والدتهن بأن يكون العام عام خير عليهم، وملئاً بالمسرات والسعادة، وأن يجنفهم فيه الله كل مكروره». وأشارت أخرى: أن والدتها تذكراهم بالدعاء لمن فارق الحياة وانتقل إلى الدار الآخرة بالرحمة والمغفرة، مشيرة إلى أنها تحثهم أيضاً على الإكثار من الصدقة والتصدق في هذا اليوم، أو في الشهر الأول من السنة الهجرية الجديدة^(٢). ويسبق هذا الدعاء عندهم صلاة عشر ركعات يقرأ في كل ركعة آية الكرسي عشر مرات والإخلاص عشر مرات.

وما يدل على بطلانه ما اخترعوا له من الأدعية المكذوبة التي رتبوا عليها الفضل العظيم مما جعل بعض الجهلة يترك الفرائض طوال السنة حتى إذا جاء هذا اليوم دعا بذلك الدعاء، فكان تكفيراً لجميع الخطايا التي ارتكبها في السنة، وهذا يُبين البطلان ولا حول ولا قوة إلا بالله^(٣).

(١) انظر: دلائل الخيرات للجزولي ص ٢٣٧.

^{٢)} انظر: جريدة الوطن ٢٢٧٤.

(٣) انظر: الأعياد وأثرها على المسلمين، ٣٩٥.

المبحث الرابع

الالتزام بالحدث عن الهجرة النبوية

من الأمور الحادثة التزام بعض الناس في الحديث عن الهجرة النبوية بداية كل عام، بإقامة الخطب والمحاضرات وعقد الندوات والتحدث عن هجرته عليه السلام وما لاقاه من قريش في أثناء الهجرة^(١) وتربية الأولاد على ذلك، وذكر سيرة الرسول صلوات الله عليه وسلم، حيث ذكرت جريدة الوطن في تحقيق لها: أن هناك أسراراً تفتح العام بقراءة سيرة الرسول صلوات الله عليه وسلم، وقصص من حياته وغزوته، تقول إحدى النساء: إنها وشقيقاتها يجتمعن في اليوم الأول من العام في منزل والدهن، ويقمن بعمل احتفال بسيط بمناسبة بداية العام الهجري، وأضافت: إحدى شقيقاتي تأتي بكتاب عن سيرة الرسول صلوات الله عليه وسلم وتببدأ في سرد بعض القصص عن حياة الرسول صلوات الله عليه وسلم وغزوته، بينما يكون الجميع متحلقين حول مائدة فيها بعض الأطعمة البسيطة واليسيرة بهذه المناسبة^(٢). وبعض الخطباء في بداية العام يتحدثون عن الهجرة النبوية في أول جمعة من العام الهجري ويسرد أحداها، ويذكر الناس بها، حتى أصبح التزام هذا عادة لبعض الخطباء، ولبعض مقدمي البرامج الدينية في بعض الإذاعات والقنوات الفضائية، وقد يخجل للعامة أنه ليس سنة فقط

(١) انظر: الأعياد وأثيرها على المسلمين ص ٣٩٣.

٣٣٧٤، العدد ٢)، جريدة الوطن.

بل واجب، وهذا لا شك في أنه عمل محدث مردود من وجوه:

١-أن بداية العام الهجري لم يحددها النبي ﷺ، كما مر معنا، وإنما حددها الصحابة من باب التنظيم.

٢-أن الهجرة النبوية لم تكن في المحرم، فقد خرج الرسول ﷺ من مكة بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر، وجزم ابن إسحاق بأنه خرج في أول يوم من ربيع الأول، وكذا جزم به الأموي في المغازي عن ابن إسحاق فقال: كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليلًا، قال: وخرج هلال ربيع الأول، وقدم المدينة لاثتي عشرة خلت من ربيع الأول^(١). فإذا كان هذا هو تاريخ الهجرة، فإن الالتزام بالحديث عنها في هذا التوقيت له آثار سيئة منها:

١-أن فيه تضليلًا للناس في اعتقادهم أن هذا تاريخ الهجرة، وهذا ليس بصحيح.

٢-أن فيه التزام شيء لم يلتزمه الصحابة وهم أكثر الناس حبًّا للرسول ﷺ وأحرصهم على هديه.

٣-أن التزام هذا الأمر يصور لل العامة أن من لا يتحدث في هذا التوقيت عن الهجرة جافٍ للرسول ﷺ.

والخلاصة أن هذا الأمر لم يرِد عن الرسول ﷺ ولا عن الصحابة، وهذا يستوجب الحكم بالبدعة.

(١) فتح الباري ٧/٢٢٧.

المبحث الخامس

حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية

لم يكن السلف - رحمة الله - يحتفلون بعيد من الأعياد إلا ما ثبت عن النبي ﷺ وقد تماطل فئة من الناس في إحداث أعيادٍ ما أنزل الله بها من سلطان، وقد تشبه قوم باليهود والنصارى، فالنصارى احتفلوا برأس السنة الميلادية، فتشبه بهم جهال المسلمين، فاحتفلوا برأس السنة الهجرية، حتى اخزته بعض الدول إجازة فأصبح إجازة رسمية ترسل فيها التهاني والتبريكات^(١)، ومثل هذه الاحتفالات لم ترد بالشرع، وقد حذر العلماء منها، وسوف أناقش هذه المسألة من خلال بعض المطالب:

المطلب الأول: المقصود بالعيد لغة واصطلاحاً

أ- العيد في اللغة أصله من العود، وهو تثنية الأمر عوداً بعد بدء^(٢) وقال الجوهري: العيد أصله من عاد يعود أي رجع، وقيل ليوم الفطر والأضحى: عيداً؛ لأنهما يعودان كل سنة^(٣). إذن؛ فالعيد كل يوم يجتمع الناس فيه كأنهم عادوا إليه.

(١) انظر: الأعياد وأثرها على المسلمين ص ٣٩٣، وأعياد الشرق واحفالاته، ص ١٦١.
وانظر: المناسبات الموسمية ص ٢٤.

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس، مادة (عود).

(٣) الصحاح (عود).

المطلب الثاني: موقف العلماء من الأعياد غير الشرعية:

١- قالشيخ الإسلام - رحمه الله - : فأما اتخاذ اجتماع راتب يتكرر بتكرار الأسابيع أو الشهور أو الأعوام غير الاجتماعات المشروعة فإنه هو المبدع المحدث^(٣).

٢- وقال شيخ الإسلام: وكذلك ما يحده بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى - عليه السلام - وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيمًا له، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد، لا على البدع من اتخاذ مولد النبي ﷺ عيдаً مع اختلاف الناس في مولده، فإن هذا لم يفعله السلف مع قيام المقتضى وعدم المانع، ولو كان خيراً محضاً أو راجحاً، لكان السلف - رضي الله عنهم - أحق به مِنَّا^(٤).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٤٤٢ / ١).

(٢) إغاثة اللهفان (١٩٠ / ١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم / ٦٤٣ .

(٤) اقتضاء الصيغ المُستقيم (٢١٩/٢).

المطلب الثالث: أول من أحدث أعياد رأس السنة الهجرية:

لم يكن السلف - رحمة الله - يحتفلون بمثل هذه الأعياد، وإنما أحدثها بعض الخلفاء الفاطميين.

١ - قال المقرizi: وكان للخلفاء الفاطميين في طوال السنة أعياد ومواسم، وهي: موسم الفاطميين رأس السنة، وموسم أول العام^(١).

٢ - وقال أيضاً: وكان للخلفاء اعتماداً على بليلة أول المحرم في كل عام؛ لأنها أول ليالي السنة وابتداء أوقاتها^(٢).

وقال المقرizi في اتعاظ الخلفاء «وكانوا يفرقون في أول كل سنة دنانير يسمونها دنانير (الغرة) تبلغ خمسين دينار في السنة، فيتبرك بها من يأتيه منها برسوم مقررة لكل واحد، وإذا أهل رمضان لا يبقى أمير ولا مقدم إلا ويأتيه طبق لنفسه، ولكل واحد من أولاده ونسائه طبق فيه أنواع الحلوي العجيبة الفاخرة، وكانت خلعهم ثمينة جداً بحيث يبلغ طراز الخلعة خمسين دينار ذهباً، وينختص الأمراء في الخلع بالأطواق والأساور من الذهب مع السيف المحلاة، ويترشّف الوزير عوضاً عن الطوق بعقد جوهر فكاكه خمسين ألف دينار يحمل إليه، وينختص بلبس الطيلسان المقوّر. ولا يركب الخليفة إلا بمظلة منسوجة بالذهب مرصعة بالجواهر^(٣).

(١) الخطط للمقرizi / ٢ / ٣٨٤.

(٢) المرجع السابق بتصرف يسir.

(٣) انظر: اتعاظ الحنف، ص ٣٤٨ ، ٣٤٩ .

٣- وقال في «صبح الأعشى» مؤكداً: إن هذا الصنيع هو من سنن الفاطميين، حيث قال في كلام طويل ملخصه: «إذا كان أول يوم العام، يَكُر أرباب الرتب من أهل السيوف والأقلام، فلا يصبح الصبح إلا وهم بين القصررين، متظرين ركوب الخليفة، ويذكر الأمراء إلى دار الوزير ليركبوا معه، فإذا وصلوا إلى باب القصر تَرْجَلَ الأمراء، ويدخل فرس الخليفة إلى باب المجلس، وينخرج الخليفة في ثيابه المختصة في ذلك اليوم وعلى رأسه التاج والدرة متقدلاً السيف، ثم يسير الخليفة في الموكب، وخلفه الطبلول تدوي من أصواتها الدنيا، وما يزيد على ثلاثة آلاف فارس، وفي نهاية الموكب يتفرق الناس على أماكنهم، فيجدون الخليفة وقد أرسل لهم الدر衙م والخفاف، فيقبلونها على سبيل التبرك من الخليفة^(١). فأنت تلحظ أن أول من أحدث هذه الاحتفالات هم من أعداء الإسلام.

٤- وقال حسن السندي: دَلَّني البحث والتنقيب والتحري والاستقصاء أن الفاطميين أول من ابتدع فكرة الاحتفال بذكرى المولد النبوى كما احتفلوا بغيره من الأعياد الدولية التي عدت من مواسمها، وصرفوا الكثير من اهتمامهم إلى إحياء ما لم يكن معروفاً من المواسم والأعياد، وليس من فعل أهل الإسلام^(٢).

(١) انظر باختصار: صبح الأعشى في صناعة الإنسا للقلقشندى ٥٥٥ / ٥.

(٢) تاريخ الاحتفال بالمولد النبوى ٦٤-٦٢ بتصرف واختصار.

المطلب الرابع: الموقف من أعياد رأس السنة الهرمية:

- لاحظت في المبحث السابق أن أول من أحدث هذا العيد واحتفل به أعدى أعداء الأمة الإسلامية، الذين بناوا الأضرحة على القبور، وأقاموا المزارات، وتحالفوا مع أعداء الإسلام الصليبيين ضد المسلمين، من هنا يتضح لكل عاقل أن الاحتفال بمثل هذا العيد لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ لم يفعله، ولا فعله أصحابه - رضوان الله عليهم - مع وجود المقتضي لذلك وعدم المانع، فلو كان خيراً لسيقونا إليه.

٢- ويضاف إلى بدعة هذا العمل أن فيه تشبهًا بالكفار في احتفالهم بعيد رأس السنة الميلادية، والتشبه بالكفار حرام.

٣- وفيه أيضاً تشبه بالرافضة العُبيدين أهل الضلاله والبدع، فلا يجوز الاقتداء بهم لأنهم لا كرامة لهم.

٤- ومع الأسف، فإن هذه العادة تختلف بها دول، حيث جعلت بعض الدول أول يوم من السنة الهجرية إجازة عن العمل، وتقام الاحتفالات في الجامع الكبير، بحضور الزعماء والعلماء، تخللها الكلمات والخطب والأشعار^(١).

(١) انظر: البدع الحولية (ص ٣٩٧)، وانظر: الأعياد المحدثة وموقف الإسلام منها (ص ١٧٦).

المطلب الخامس: أقوال أهل العلم في حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية:

١ - قال شيخ الإسلام - رحمه الله - للنبي ﷺ خطب وعهود ووقاء في أيام متعددة، كوقت هجرته، ودخوله المدينة، ولم يوجب أن يتخذ أمثال تلك الأيام أعياداً، وإنما يفعل ذلك النصارى الذين يتخذون من أمثال حوادث عيسى أعياداً، أو اليهود، وإنما العيد شريعة، فما شرعه الله أتبع، وإنما لم يحدث في الدين ما ليس منه^(١).

٢ - قد بيَّن الإمام محمد بن إبراهيم - رحمه الله - خطورة إقامة مثل هذه الأعياد، فقال: وعلى هذا؛ فتخصيص يوم من الأيام وتقييزه عن غيره بشيء من الطاعات أمر توقيفي إنما يُصار في معرفته إلى الشريعة المطهرة، ولم تُخصص الشريعة يوماً من الأيام باتخاذه عيداً للإسلام سوى عيد الفطر وعيد النحر وما يتبعهما من أيام التشريق الثلاثة، وسوى العيد النسيبي وهو عيد الجمعة، فإنه عيد الأسبوع، وليس للمسلمين أن يتخذوا عيضاً سواها. على أن الوقائع المتعددة وأبرزها الهجرة والفتح لم تتتخذ أعياداً، فاتخاذ الذكريات والموالد أعياداً حدث في الإسلام منكر مستكره لم يشرعه الله، وليس من دين الحق في شيء، ولو كانت إقامتها خيراً محضاً أو راجحاً سارع إليه السلف الصالح، فإنهم كانوا أحقر الناس على

(١) انظر: الاقتضاء (٦١٩/٢) مع اختصار يسير.

الخير أخذًا به وسبقاً إليه^(١).

٣- وفي فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ما نصه: «الأعياد في الإسلام ثلاثة: يوم عيد الفطر، ويوم عيد الأضحى، ويوم الجمعة، أما أعياد الميلاد الفردية وغيرها، لما يجتمع فيه من المناسبات السارة، كأول يوم من السنة الهجرية والميلادية، وكيوم نصف شعبان، أو ليلة النصف منه، ويوم المولد النبوى ﷺ، ويوم تولي زعيم الملك، أو رئاسة جمهورية مثلاً، فهذه وأمثالها لم تكن في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد الخلفاء الراشدين، ولا في القرون الثلاثة التي شهدتها النبي ﷺ بالخير، فهي من البدع المحدثة التي سرت إلى المسلمين من غيرهم، وفتنوا بها، وصاروا يحتفلون فيها، كاحتفالهم بالأعياد الإسلامية أو أكثر»^(٢).

٤- وقال الإمام عبد العزيز بن باز - رحمه الله - عندما سُئل عن المولد، والإسراء والمعراج، والهجرة النبوية: «...وهذه الاحتفالات التي ذكرت في السؤال لم يفعلها رسول الله ﷺ وهو أنصح الناس، وأعلمهم بشرع الله، وأحرصهم على هداية الأمة، وإرشادها إلى ما ينفعها.. ثم ساق عدداً من الأدلة، وقال: وما ذكرنا من الأدلة يتضح لك أن هذه

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم (٤٩/٣-٥١).

(٢) اللجنة الدائمة (٨/٣١٧)، وانظر: المجموعة الثانية لفتاوى نفسها (١/٤٥٤).

الاحتفالات كلها بيعة يجب على المسلمين تركها والحذر منها»^(١).

٥- قال الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله -: «إن كل الأعياد التي تخالف الأعياد الشرعية كلها أعياد بدع حادثة، ما كانت معروفة في عهد السلف الصالح، وربما يكون منشؤها من غير المسلمين أيضاً، فيكون فيها مع البدعة مشابهة أعداء الله - سبحانه وتعالى، والأعياد الشرعية معروفة عند أهل الإسلام، وهي: عيد الفطر، وعيد الأضحى، وعيد الأسبوع، وليس في الإسلام أعياد سوى هذه الأعياد الثلاثة. وكل أعياد أحدثت سوى ذلك فإنها مردودة على محدثيها، وباطلة في شريعة - الله سبحانه وتعالى^(٢).

(١) انظر: مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ٤/٢٨٠.

(٢) فتاوى ابن عثيمين (١/١٣١).

المبحث السادس

دعاية العام

إن من الأمور الخاطئة اعتقاد بعض الناس بأن لبعض الأطعمة والأشربة دوراً في التفاؤل والتوفيق والنجاح عند تعاطيها في بداية العام ولذا؛ فهم يحرصون عليها أشد الحرص، وهذا الاعتقاد الفاسد مأخوذ من الأمم الكافرة. فمثلاً، النصارى يتغاءلون عند أكلهم الديك الرومي في عيد الميلاد، ويستهلكون منه كميات كبيرة ولهن تقاليد عند أكله^(١).

ذلك يهتم النصارى بالبيض، حيث يلون النصارى البيض في هذا اليوم، ويُوضع في البيوت رمزاً للحياة الجديدة بقيامة السيد المسيح، وفألاً حسناً بالعام المقبل، وهذا يعني الولادة كما يعني القيامة. فالبيضة كالقبر الذي سيوضع فيه المسيح، وخروج الكتكتوت - الفرخ - من البيضة كخروج المسيح من القبر بعد أن تم أيامه^(٢).

والاعتقاد بأكلات معينة ليس خاصاً في النصارى، بل هو موجود عند اليهود؛ حيث إن لهم في رأس السنة اليهودية أكلٌ معين يبدأ بغمس

(١) انظر: تشبه الخسيس، ص ١٤٠، والموسوعة العربية العالمية ٦/٧٢٨، وأعياد ظهور الإله ١/١٠٦، والأعياد المحدثة، ص ٩٤. والأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع ص ٤٨-٤٩.

(٢) انظر : أعياد الشرق واحتفالاته، ص ٧٤.

قطعة من الخبز الأبيض بالعسل ثم يرددون بعدها الدعاء، كذلك يحرصون على أكل رأس الكبش، وكذلك الرُّمان وغيرها من الأكلات التي يتفاعلون بها^(١).

كما يحرصون على أكل البيض؛ لأنَّه يرمي عندهم إلى دوران عجلة الحياة، كذلك يتعاطون الخضروات المرة، كالخس والجرجير، لأنَّها ترمي إلى مرارة العبودية التي عانوها من فرعون في مصر، فهي تذكِّرهم بالماضي المرير^(٢).

والاعتقاد بالأكلات في هذه الأعياد موجود حتى عند المحسوس؛ حيث يحرصون على أكل (التمنك) الطعام المصنوع من القمح بطريقة خاصة^(٣).

والخلاصة أنَّ هذه الاعتقادات لم تعد مقصورة على أصحاب هذه الديانات الضالة، بل تشبه بها بعض أهل الإسلام، وسوف أتناول في هذا البحث بعض الاعتقادات الخاطئة في بعض المأكولات والمشروبات والملبوسات التي يلي بها بعض أهل الإسلام فاعتتقدوا بها اعتقاداً كما اعتقد بها أهل الأمم الكافرة.

(١) انظر: الأعياد والمواسم في الديانة اليهودية، ص ١٧١، والمعابد اليهودية ودورها في مصر، ص ١١٩. و«أعياد الشرق واحفالاته»، وفيه: أنه يُذبح جدي ذكر بلا عيب، ويؤخذ من دمه، ويجعل على قائمتي كل بيت وقایة له من الملائكة، ص ٦١.

(٢) انظر: الأعياد والمواسم في الديانة اليهودية، ص ١٨٩-١٩٩ باختصار.

(٣) انظر: الأعياد الحديثة، ص ٧٤.

المطلب الأول: شرب الحليب في بدايته:

تستقبل بعض الأسر العام الهجري الجديد بطقوس وعادات متوارثة منذ الأجداد، ومن تلك العادات والطقوس الغربية: شرب الحليب من قبل جميع أفراد الأسرة مع بداية كل عام هجري جديد.

١ - ذكر ابن الحاج - رحمه الله - في «المدخل» عن هذه البدعة القديمة الغربية: فمن ذلك: شراؤهن للبن في أول المحرم - ويزعمون أن ذلك تفاؤل بأن تكون سنته كلها عليهم بيضاء، وهذا منهم بدعة وباطل، أما البدعة: فاتخاذهم ذلك عادة، وهو مخالف لما مضى عليه السلف. وأما الباطل، فهو زعم أن ذلك من التفاؤل. والتفاؤل في الشرع: هو الذي لا يقصده الإنسان حتى يسمعه ابتداءً، وأما من يقصده فليس من التفاؤل في شيء^(١).

٢ - ومن التقاليد التي كانت تؤتى في مكة كما ذكر ذلك مؤرخ تاريخ مكة في القرن الرابع عشر: أن معظم الأهلين يلتزمون في أول يوم من أيام العام، وهو مبدأ السنة الهجرية الجديدة الإفطار بالحليب، تفاؤلاً بيضاء، ولتكون سنته كالحليب، مما يتضاعف معه ثمن الحليب، ويكون موسمًا من مواسم اللبانة^(٢).

(١) انظر: المدخل لابن الحاج /١٢٠٠.

(٢) انظر: مكة في القرن الرابع عشر الهجري، محمد عمر رفيع، ص ١٢٩ - ١٣٠.

٣- ونشرت جريدة الرياض مقالاً جاء فيه: تمتاز مناطق المملكة بعادات تقليدية مازالت مترسخة لدى الأجيال جيلاً بعد جيل، سواء تمثلت في الأعياد، أو قدوم شهر رمضان، أو بداية العام الهجري الجديد. وفي مكة هناك عادة شرب الحليب في أول يوم من العام الهجري الجديد. فمع إشراقة فجر أول يوم من العام الهجري الجديد تقوم النساء بتتسخين الحليب تفاؤلاً بقدوم العام الجديد ليكون أبيض نقياً حاملاً الطيب وصفاء القلب. وهذه العادات والتقاليد وإن كانت مازالت باقية لدى بعض الأسر الملكية، فإن هناك أجيالاً متتعاقبة تسعى للحفاظ عليها رغم التقنيات العلمية المتسارعة^(١).

٤- وذكرت جريدة الوطن مقالاً جاء فيه: تسود مخاوف بين أوساط المهتمين بالشأن التربوي بعد القرار الذي اتخذه وزارة الصحة بشأن تخصيص أول أيام العام الهجري القادم الذي يوافق يوم السبت المقبل موعداً لشرب الحليب واللبن، ودعوة جميع شرائح المجتمع لشرب الحليب في أول يوم من أيام العام الجديد؛ نظراً لترسيخ اعتقاد سائد لدى بعض العوام بأن شرب الحليب والعسل في أول يوم من أيام العام الجديد أمر ضروري، يجعل هذا العام سهلاً وميسراً، حيث يزعمون أن صفاء الحليب ولونه وحلاؤه العسل تضفي بعض الخصائص على العام الجديد التي

(١) انظر: جريدة الرياض، ٢ محرم ١٤٢٩ هـ العدد ١٤٤٤٥.

يُحرم منها من لا يتناول الحليب والعسل في هذا العام. وكانت وزارة الصحة قد قررت لأول مرة هذا العام تخصيص أول أيام العام الهجري الجديد. وطالب عدد من المهتمين بتأخير موعد انطلاق فعاليات شرب الحليب عن أول يوم من العام الهجري خشية ترسيخ الاعتقاد السائد لدى العوام الذين يربطون بين شرب الحليب وما يتعرض له الشخص من أحداث خلال العام^(١). فانظر إلى هذه البدعة، كيف قامت على قضية قد تتعلق بالشرك، وهي التشاؤم والتطير.

وذكرت إحدى النساء - وهي موظفة بوزارة التربية والتعليم - لجريدة الوطن أنها تحرص أن يتناول أبناؤها الحليب في كل صباح، ولكنها دائماً ما تجد معهم صعوبة في تناوله، ولكن الأمر مختلف معها في أول يوم من السنة الهرجية، حيث تجبرهم على شرب الحليب؛ اعتقاداً منها بأن السنة سوف تكون بيضاء، لا كدر فيها ولا سوء، لذا؛ فهي تستيقظ قبل أن يستيقظ أبناؤها، وتشدد في طعام الإفطار على شرب الحليب أولاً قبل أي شيء آخر^(٢).

قلت: شرب الحليب رأس كل سنة جديدة، لا مسوغ له عقلاً ولا حسناً
ولا شرعاً، وهذا الفعل يدل على التطير الذي كان يفعله أهل الجاهلية.

(١) انظر: جريدة الوطن، ٢٧ ذو الحجة ١٤٢٧هـ، العدد: ٢٣٠٠.

(٢) انظر: جريدة الوطن، محرم ١٤٣١هـ، العدد ٣٣٧٤. وانظر العدد ٢٠٠٧.

ولا شك أن التفاؤل بأكلات معينة عادة أخذت من اليهود، حيث لهم هذا العيد الذي يحدثونه في أول السنة اليهودية، وهو شهر مقدس عندهم لمحاسبة النفس والندم، وقد اختار اليهود هذا الشهر للتقرب إلى رب بأفضل الأعمال، وهو في أول يوم من تشرين الأول الموافق شهر أكتوبر، ويوافق برج الميزان، وهو بداية فصل الخريف، وله في هذا العيد أكل معين يبدأ بغمس شريحة أو قطعة من الخبز في العسل، ثم يرددون: يا رب جدّ لنا سنة طيبة وحلوة، ويأكلون أيضاً الرُّمان لكي يكثر عددهم مثل حباته، ويقومون بإعداد الخبز على شكل حلزوني يرمي لحظ الناس وقدرهم، حيث إن بعضها صاعد مرتفع، والآخرون هابط من سلم الحياة^(١). فأنت تلحظ هنا أن بعض أبناء الإسلام يتغاءلون بأكلات معينة وصفات معينة، كفعل اليهود سواء بسواء، قال ابن الحاج - رحمة الله - «والفال الحسن هو ما يعرض من غير كسب مثل فائل يقول: يا مفلح ونحوه، والتفاؤل المكتسب حرام»^(٢) والله المستعان.

(١) ينظر في هذه المسألة: البدء والتاريخ لابن طاهر المقدسي (٣٧/٢)، والأعياد والمواسم في الديانة اليهودية، للدكتور صفاء أبو شادي (ص ١٧١)، والمعابد اليهودية، ودورها في حياة اليهودية بمصر للنبيوي جير سراج (ص ١١٩)، وانظر: الأعياد المحدثة وموقف الإسلام منها (ص ٨١ - ٨٢).

(٢) انظر: المدخل / ١٢٠٠.

المطلب الثاني: أكل الملوخية في بداية العام.

ومن البدع الحرص على أكل الملوخية في طعام غداء أول يوم في السنة حتى تكون سنتهم خضراء، والعجيب أن التفاؤل أو التشاوُم في هذه المأكولات موجود منذ القدم، وليس مقصوراً على بداية العام ونهايته، فيظهر أن للملوخية شأنًا كبيراً، فكما أنهم يأكلونها في التفاؤل والأفراح، فإنهم يتجنبونها في المآتم والأحزان.

١ - ذكر ابن الحاج - رحمه الله - في المدخل: وكذلك يحذر مما أحدثه بعضهم، وهو أنهم لا يستعملون الملوخية ما داموا في الحزن على ميتهم، ويعللون ذلك بما اصطلحوا عليه من أنها مجمعة الأحباب، فإذا أكلوها تذكروا بها ميتهم فيتجدد عليهم الحزن، وكذلك يحذر مما أحدثه بعضهم، من أنهم لا يأكلون السمك مدة حزنهم على ميتهم، وذلك كله من الإحداث والبدع في الدين، وترك الوقوف مع حدود الشريعة المطهرة، وكان ينبغي أن لا يذكر هذا ولا يعرج عليه؛ لظهور باطله وسماجته وقبحه، لكن لما كان الشرط في الكتاب أولاً التنبيه على بعض العوائد المخالفه للسنة، وقعت الحاجة إلى التنبيه على بعضها لينستدل به على ما عدتها. والله الموفق لا رب سواه ولا مرجو إلا إيماه، وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم^(١).

(١) انظر: المدخل لابن الحاج . ٢١٩/٣

٢- نشرت جريدة الرياض تحت عنوان «أهل مكة يستقبلون العام الجديد بالبياض والخضراء، وأكل الكرياث والملوخية، والبيض»، ويكون عادة طعام الإفطار من البيض والكريات، ودخول الكريات مع البيض يعني الخضراء؛ ليكون العام الجديد أخضرأً نقياً، وفي وجة الغداء تفضل كثير من البيوت المكية أن تكون ملوخية خضراء^(١).

٣- وذكرت إحدى النساء في لقاء لها مع جريدة الوطن بأنها اعتادت صنع الملوخية لأسرتها مع بداية العام الهجري الجديد في كل عام؛ اعتقاداً منها بأن العام سوف يصبح عام خير وسعادة وأيامه خضراء، وأضافت أن هذا الاعتقاد ربما يكون غير صحيح - قلت: بل أقسم أنه غير صحيح - ولكنها عادة كان أجدادنا وأمهاتنا السابقات يحرصون عليها، وبالتالي انتقلت إلينا وأصبحنا نطبقها مثلهم^(٢).

فهذه البدعة القديمة الجديدة تدل دلالة أكيدة على الجهل وضعف الإيمان، وإلا؛ فما علاقة المأكولات وألوانها في مجريات الأحداث؟ فهي لا تضر ولا تنفع، وليس لها دور. وصاحب هذا المعتقد على خطر عظيم؛ لأنّه جعل للتفاؤل مصدرًا غير شرعي، بل قد يقوده هذا إلى التشاوُم أيضًا إذا فاته أكل هذه المأكولات في بداية العام.

(١) انظر: جريدة الرياض، ٢ محرم ١٤٢٩هـ، العدد ١٤٤٤٥.

(٢) انظر: جريدة الوطن، الجمعة ٨ محرم ١٤٣١هـ، العدد ٣٣٧٤ السنة العاشرة والعدد ١٤٤٤٥.

ولذا؛ فليحذر معتادو هذه البدعة من الوقوع في مثل هذه المخذلات الشرعية والاعتماد عليها، غير معتمدين على الله ولا متوكلين عليه. ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

المطلب الثالث: أكل العصيدة^(١) في بداية العام.

ومن ذلك ما يفعلنه - أي بعض نساء الإسلام - في زمانه في موافقة النصارى في مولد عيسى - عليه السلام - وهو أنهن يعملن صبيحة ذلك اليوم عصيدة، ويزعنن أن من لم يفعلها، أو يأكل منها في ذلك اليوم يشتد عليه البرد في سنته تلك، ولا يحصل له منها دفء، ولو كان عليه من الثياب ما عسى أن يكون، مع كون فعلها بدعة، فالشاهد بكذب ما افترين من قولهن الباطل والزور، فكأنهن يُشرّعنَ من تلقاء أنفسهن^(٢).
فما هذه العلاقة بين هذه الأكلة والتفاؤل إلا الاعتقاد الفاسد وقانا الله شره، في أن هذه الأكلة يتندأ ثرها إلى غير وقت أكلها، ولا أدرى! ما الفارق بين هذه الأكلة وغيرها من الأكلات التي يتهدى ثرها بعيد الانتهاء من أكلها؟! وما خُصّت بهذه الخاصية إلا من باب التشبه بالضاللين ولا حول ولا قوة إلا بالله تعالى.

(١) هي: دقيق يُلَّت بالسمن ويُطْبَخ، يقال: عصدت العصيدة وعصيتها، أي: اخْذَتْها.
انظر: لسان العرب، مادة (عصد).

(٢) انظر: المدخل لابن الحاج (٣/٢١٩).

المطلب الرابع: شراء الفقاع في بداية العام.

ومن البدع أيضاً: شراؤهم الفقاع^(١) في أول السنة فيفتحون فمهما في البيت فيصعد ناحية السقف، ويزعمون أن الرزق يفور لهم في تلك السنة ويتوسّع عليهم، والأصل في ذلك محاورة القبط والأنس بعوائدهم الرديئة^(٢)، وهذه البدعة ذكرها ابن الحاج - رحمه الله - في المدخل، ولعل المقصود أنهم يشترون شراباً من الشعير فتعلوه فقاعات تتطاير وتنتشر في رحاب البيت بشكل كثيف، ويتفاءلون عند ذلك بكثرة الرزق، وأن رزقهم سيكون وفيراً كوفرة هذه الفقاعات، ومثل هذا صنيع اليهود بأكلهم الرمان أول العام؛ حيث يأكلون لكي يكثر عددهم مثل حباته^(٣)، والله المستعان.

المطلب الخامس: لبس ملابس معينة في بداية العام.

ومن البدع الخاصة بالنساء: لبس الملابس البيضاء تفاؤلاً أن تكون

(١) والفقاع: الشراب إذا مزج بالماء وتظهر عليه فقاعات مستديرة كأنها القوارير، ولعل المقصود بالفقاع الشراب الذي يتخذ من الشعير، سمي به لما يعلوه من الزيد. انظر: لسان العرب. مادة فقع ٢٥٦ / ٨. وانظر: تهذيب اللغة حرف العين الثلاثي الصحيح، مادة: فقع ٢٥٣ / ١. وانظر: الصحاح، مادة: فقع ٥٤٢ / ٣.

(٢) انظر: المدخل لابن الحاج ١ / ٢٠٠.

(٣) انظر: الأعياد والمواسم في الديانة اليهودية ص ١٧١، والمعابد اليهودية ودورها في حياة اليهود بمصر، ص ١١٩.

ستنهن بيضاء لا كدر فيها ^(١)، قلت: وقد يحدث لهن الضيق والكدر
بمجرد لبسه، ومع ذلك لا يعقلون.

المطلب السادس: استخدام سجاد بلون معين في بداية العام.

ويفترش بعضهم السجاد الأخضر ويمشي عليه حتى تكون سنته
سنة ربيع ^(٢)، وهذا التفاؤل لا يدل عليه لا دليل شرعي ولا عقلي ولا
حول ولا قوة إلا بالله.

المطلب السابع: اجتناب شراء الفحم في بداية العام.

ومن البدع: اجتناب شراء الفحم في أول يوم من السنة؛ لأنه أسود؛
تشاؤماً به، بل إن بعضهم قد يتشاءم من رؤية الكلب الأسود في أول
يوم. وقد كانت منتشرة في مكة، فإذا مرت بين أيديهم يقولون: يا الله!
هذا طالع نحس، وهذه سنة شؤم ^(٣).

وببناء على هذه العقيدة الفاسدة فعليهم اجتناب كل ما هو أسود من:
بشر وحجر وماكول ومشروب، فالحمد لله على نعمة الدين والعقل.
وهذا التطير والتشاؤم والتفاؤل في الأمور السابقة من الأمور التي حذر

(١) انظر: موقع ملتقى أهل الحديث «الدرر السننية» <http://www.dorar.net/>

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: ملتقى أهل الحديث على الشبكة العنكبوتية <http://www.dorar.net/>

منها الشارع الحكيم، قال ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة ولا صفر»^(١). بل اشتد نكيره ﷺ على المطيرين، ووصف هذا الصنيع بأنه شرك، قال ﷺ: «الطيرة شرك، الطيرة شرك»^(٢).

فمثل هذا التطير شرك؛ لأنه أشرك من حيث اعتمد على سبب لم يجعله الله سبباً، وكل من اعتمد على سبب لم يجعله الله سبباً؛ فإنه مشرك شركاً أصغر. وإن وصل الحال بهذا الذي تشاءم بالفحش للونه، وكان اعتقاده أن ما تطير به فاعل بنفسه دون الله، فهذا يصل به الحال إلى أن يكون مشركاً شركاً أكبر والعياذ بالله؛ لأنه جعل لله شريكاً في الخلق والإيجاد. تعالى الله عن هذا الزعم علوًّا كبيراً^(٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الطب، باب: لا هامة، حديث ٥٧٥٧، ومسلم في كتاب السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، حديث ٢٢٢٠.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٣٦٨٧، وأبو داود في كتاب الطب، باب في الطيرة، حديث ٤/٢٣٠، والترمذى في كتاب السير، باب ما جاء في الطيرة، حديث ٥/٦٣٣، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في كتاب الطب، باب ما كان يعجبه الفأل، حديث ٢/١٧٠، وصححه الألبانى، كما في تصحیحه لسنن الترمذى، حديث ٢/١٢١، وصححه شعيب في تعلیقه على المسند، وقال: إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشیخین غیر عیسی بن عاصم، وهو الأسدی، وروی له أصحاب السنن عدا النسائی، وهو ثقة. انظر الموسوعة الحدیثیة للمسنن ٦/٢١٣.

(٣) انظر في هذه المسألة: تيسير العزيز الحميد، ص ٣٨٤، والقول المفيد على كتاب التوحيد ١/٥٧٥ - ٥٧٧.

الفصل السابع

آثار البدع على الأمة

و منها أربعة مباحث:

المبحث الأول: امامة السنة.

المبحث الثاني: إثارة الجدل والفووضي.

المبحث الثالث: تفرق المجتمع.

المبحث الرابع: ضلال الناس وجهلهم.

الفصل السابع

آثار البدع على الأمة

لا شك أن للبدع آثاراً سيئة عظيمة على مجتمع أقرها ولم ينكرها وهذه الآثار تؤثر في الغالب على المجتمع البدعي الذي أقر البدعة، وقد تتجاوز محيط هذا المجتمع البدعي إلى المجتمع كله في تحول هذا المجتمع البدعي إلى مجتمع يدعو إلى بدعته وإشارة شُبهَه، وهذه الآثار السيئة لا حصر لها، كثيرة ومعدودة، ولكن أورد أمثلة من خلال هذه المطالب الأربع المختصرة:

المبحث الأول: إماثة السنة:

فمن المعلوم أن البدع لا تقوم إلا على حساب السنن، فإذا أحivist بيعة ماتت سنة، وإذا أحivist سنة ماتت بيعة، فالبدع لا تظهر ولا تروج إلا إذا تخلى الناس عن سنة النبي ﷺ، سواء كانت سنة واجبة أو مستحبة، فبناء المساجد على القبور أو اتخاذ القبور داخل المساجد من البدع الحادثة، وما قامت إلا على حساب سنة أمر النبي ﷺ بها، حيث نهى عن البناء على القبور، فقال ﷺ: «إن من أشرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»^(١). فإن من السنة

(١) رواه أحمد في المسند رقم (٣٨٤٤) وعبدالرزاق في مصنفه (٤٠٥/١١) رقم ١٥٨٦

تطهير المساجد من وسائل الشرك، فتطهير المساجد من القبور سنة، وتلويث المساجد ببناء القبور مظهر من مظاهر الشرك ووسيلة من وسائله، فبدع^{*} قامت على حساب سنن، ورضي الله عن ابن عباس حيث قال: ما أتى على الناس عام إلا أحذثوا فيه بدعة وأماتوا سنة حتى تحيى البدع وتموت السنن^(١).

ولذا تجد المبتدع يشط في البدعة ويضعف عند أداء الفرض أو السنة وهذا ملاحظ، بل وجدت مبتدعة تصوم في الحر الشديد ليلة السابع والعشرين من رجب مع شدة الحر، ولا تصوم ما هو سنة، ولذا قال العلامة محمد بن الصالح العثيمين - رحمه الله -: «وإذا تأملت أحوال هؤلاء المولعين بمثل هذه البدع وجدت أن عندهم فتوراً في كثير من السنن؛ بل كثير من الواجبات والمفروضات، وهذا أمر يجب أن يفطنوا له حتى يستقيموا على ما ينبغي أن يكونوا عليه من المحافظة على ما ثبت شرعيته»^(٢).

=

وابن حبان في صحيحه (٢٣٢٥) طبعة الأرناؤوط، قال شيخ الإسلام: رواه الإمام أحمد في مسنده بإسناد جيد عن ابن مسعود. اقتضاء الصراط المستقيم /١٤٤٢.

(١) سبق تخریجه، ص ٢١

(٢) انظر: فتاوى الشيخ محمد العثيمين (١/١٢٧).

المبحث الثاني: إثارة الجدل والفووض في المجتمع:

إن من أعظم آثار البدع إثارة الجدل في المجتمع، وكثرة المناقشات حول: هل هذه سنة أم بدعة؟ وكثرة الأسئلة، وإشغال أهل العلم عن دعوتهم، وعن تصانيفهم، بإجابة أسئلة الناس عن حكم هذه البدع، حيث يتبعن عليهم الإجابة متى ما ظهرت أو طرحت الأسئلة، وهذا ملاحظ، فعندما ينتشر حديثٌ يدعو إلى بدعة سواء كان موضوعاً أم كان باطلًاً أم لا أصل له أم ضعيفاً، تجد من رزقهم الله الفهم والتثبت يسألون أهل العلم عن حكم هذا الشيء، فتجد المجيب، وتجد الساكت، ثم تجد أفراد المجتمع في مجالسهم يتجادلون في هذا الأمر فحولوا مجالسهم إلى مجالسٌ تناقش فيها هذه البدع، ما بين مؤيد ومعارض، ومقر ومنكر، وتبدأ المجادلات بغير الحق والخصومات في الدين، فتحدث الفرقـة والشقاقـ بين أفراد المجتمع من آثار هؤلاءـ المبتدعةـ، والله قد نهى عن الفرقـةـ بعد مجـيءـ البـيـنـاتـ منـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ؛ لأنـ هـذـاـ مـسـلـكـ الـأـمـمـ الضـالـةـ، ولـذـاـ حـذـرـ اللـهـ أـمـةـ مـحـمـدـ ﷺـ مـنـ الـوـقـوعـ فـيـمـاـ وـقـعـواـ فـيـهـ، فـقـالـ

-تعالى - ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾^(١) ،

وقـالـ عـزـ مـنـ قـائلـ - ﴿ وَلَا تَكُونُوا مـنـ الـمـسـرـكـيـنـ ﴾^(٢) ﴿ ٣١ ﴾ ،

فـرـقـواـ دـيـنـهـمـ وـكـانـواـ شـيـعـاـ كـلـ حـزـبـ يـمـاـ لـدـهـمـ فـرـحـونـ ﴿ ٣٢ ﴾ .^(٢)

وقد حذر الرسول ﷺ من الجدال، فقال: «أبغض الرجال إلى الله

(١) سورة آل عمران: ١٠٥ .

(٢) سورة الروم: ٣٢-٣١ .

الْأَلْدُ الْخَصْمُ^(١) وَقَالَ عَلِيًّا: إِنَّ اللَّهَ يَرْضِي لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرِهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضِي لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَجْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تُفْرِقُوهُ، وَيَكْرِهُ لَكُمْ قِيلُ وَقَالُ، وَكُثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ^(٢).

المبحث الثالث: تفريق المجتمع:

هذا المبحث وإن كان له تعلق بالباحث السابق إلا أنه يستحق أن يستقل ببحث منفرد؛ لأن الخصومة واللجاج تؤدي - لا محالة - إلى تحول المجتمع إلى فرق وأحزاب، فتبدأ كل فرقة اتبعت هواها والتزمت برأيها المخالف للكتاب والسنّة بشق عصا الطاعة ومقارقة الجماعة؛ لأنهم اعتمدوا على أهوائهم، قال - تعالى - : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ أَتَبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾^(٣)، وقال - تعالى - : ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنْ أَتَخَذَ إِلَهًا هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾^(٤)، فتفريق المجتمع المسلم الواحد إلى أحزاب وجماعات لا شك أنه نشأ عن بدع، بغض النظر عن نيات أصحابها، فالنية محلها القلب، فلا يعلمها إلا الله، وإنما الناس تحكم على الظاهر، تأهيـك أن الـنية الصالحة لا تصلـح العمل الفاسـد.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب الأول الخصم وهو الداعم في الخصومة، حديث رقم (٧١٨٨) والأول الخصم: أي شديد الخصومة؛ لأن اللدد الخصومة الشديدة، انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، باب (اللدد).

(٢) رواه مسلم - كتاب الأقضية، ح رقم (١٧١٥).

(٣) سورة القصص (٥٠).

(٤) سورة الحاثة (٢٣).

المبحث الرابع: ضلال الناس وجهمهم:

فما وُجِدت بَدْعَةٌ فِي مَجْمَعٍ إِلَّا وَجَدَتْ أَنَّ الْجَهْلَ سَائِدٌ فِي ذَلِكَ الْمَجْمَعِ فَيُنْتَشِرُ بَيْنَهُمُ الْجَهْلُ وَالضَّلَالُ، وَيُنْتَشِرُ بَيْنَهُمُ مُحْبَّةُ الْبَدْعِ وَأَهْلُهَا، وَكُرْهَةُ الْجَمَاعَةِ وَمُحْبَّةُ الْفَرْقَةِ، بَلْ وَيُسْعُونَ إِلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَ النَّاسِ، وَإِضْلَالِ النَّاسِ وَتَجْهِيلِهِمْ، وَسَبِّ الْعُلَمَاءِ وَالْقَدْحُ بِنِيَّاتِهِمْ، وَوَصْفُهُمْ بِأَقْبَحِ الْأَوْصَافِ، بَلْ قَدْ يُوصَفُونَ بِالْعَمَالَةِ مِنْ هُؤُلَاءِ الْضَّلَالِ الَّذِينَ ضَلَّوْا بِبَدْعِهِمْ وَأَضْلَلُوا، كُلُّ ذَلِكَ ثُمَرةٌ وَأَثْرٌ سَيِّئٌ مِنْ آثَارِ الْبَدْعِ، كَفَانَا اللَّهُ شَرَّهَا. قَالَ جَمَالُ الدِّينِ الْقَاسِمِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - مِنْ الغِيرَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَلِدِينِهِ تَعْطِيلُ مَا أُلْصِقَ بِالدِّينِ وَلَيْسَ مِنْهُ، وَهُجْرَهُ وَإِطْرَاحَهُ وَاستِقبَاحِهِ وَتَنْفِيرِ النَّاسِ عَنْهُ، إِذْ يَلْزَمُ مِنَ الْمُوَافِقَةِ عَلَيْهِ مُفَاسِدَ:

الأولى: اعتماد العوام على صحته وحسناته.

الثانية: إضلال الناس به، وإعانته لهم على الباطل وإغراء به.

الثالثة: في فعل العالم ذلك تسبب إلى أن تكذب العامة على رسول الله ﷺ، فتقول: هذه سنة من السنن. والتسبب إلى الكذب على رسول الله ﷺ لا يجوز؛ لأنَّه يُورط العامة في عهدة قوله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعْمِدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ».

الرابعة: أن الرجل العالِم المقتدى به والمرموق بعين الصلاح إذا فعلها كان موهِمًا أنها من السنن، فيكون كاذبًا على رسول الله ﷺ بلسان

الحال، ولسان الحال قد يقوم مقام لسان المقال، وأكثر ما أتي الناس في البدع بهذا السبب، يُظن في شخص أنه من أهل العلم والتقوى - وليس هو كذلك - فيرمقون أقواله وأفعاله فيتبعونه في ذلك فتفسد أمورهم^(١).

(١) انظر: إصلاح المساجد من البدع والعادات، للعلامة جمال الدين القاسمي ص ١٩.

الفصل الثامن

وسائل الوقاية من البدع

و فيها أربعة مباحث:

المبحث الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة.

المبحث الثاني: وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الثالث: تراجع العلماء عن أقوالهم المخالفة للشرع، وفيه مطالب:

المطلب الأول: موقف أهل العلم من أخطائهم جملة.

المطلب الثاني: استدراك الصحابة بعضهم على بعض.

المطلب الثالث: أقوال وأفعال أهل العلم في الرجوع إلى الحق.

المطلب الرابع: تراجع الأتباع عن التقليد.

المبحث الرابع: القضاء على مواطن نشوء البدع.

الفصل الثامن

وسائل الوقاية من البدع

المجتمعات تحارب الأمراض، وتسلك سبل الوقاية منها ما استطاعت، وتبدل الغالي والنفيس من أجل ذلك، وهذا أمر حسن لا مشاحة فيه، فإذا كان هذا في حق أمراض ينال بسببها من ابتلوا بها الأجر متى ما صبروا واحتسبوا، فما بالك بالوقاية من الأمراض التي تفسد دنيا الناس وأخراهم ويأثمون عليها ولا يؤجرون، بل قد تؤدي بهم إلى سقر، وهذه أولى وأجدر بالمكافحة، فيجب أن تتضافر الجهود لتخليص الناس من هذه البدع. وسائل الوقاية كثيرة، سوف أوردها في المباحث الآتية:

المبحث الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة:

يجب الاعتصام بالكتاب والسنة والالتزام بهما، وقد تضافت الأدلة التي تمحى على لزوم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فمتى ما التزمها الناس وقوا بفضل الله ورحمته من هذه البدع، والأدلة على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة كثيرة، منها:

١- قال - تعالى - : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا نَفَرُّ قُوًّا ﴾^(١)، والمراد بحبل الله: الكتاب والسنة؛ لكونهما سبباً للمقصود وهو الشواب

(١) سورة آل عمران (١٠٣).

والنجاة من العذاب، كما أن الحبل سبب لحصول المقصود من السعي
وغيره^(١).

٢- وقال - تعالى - : ﴿ فَاسْتَمِسْكُ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾^(٢).

٣- وقال - تعالى - : ﴿ وَمَن يَعْنِصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾^(٣) ،
فمن يتمسك بدین الله الحق الذي بينه بآياته وعلى لسان رسوله ﷺ وهو
الإسلام والتوحيد^(٤).

٤- وقال - تعالى - : ﴿ وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾^(٥).

والعروة الوثقى هي الإسلام، حيث ثبت ذلك عن النبي ﷺ، وذلك
أن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - رأى رؤيا، فعبرها له النبي ﷺ، قال
ابن سلام: رأيت كأني في روضة، ووسط الروضة عمود، في أعلى العمود
عروة، فقيل: ارقه، قلت: لا أستطيع، فأتاني وصيف فرفع ثيابي فرقيت،

(١) انظر: فتح الباري ٢٤٥ / ١٣ عند ترجمته لكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة.

(٢) سورة الزخرف: (٤٣).

(٣) سورة آل عمران (١٠١).

(٤) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم المعروف بتفسير أبي السعود .(٣٩٣ / ١).

(٥) سورة لقمان (٢٢).

فاستمسكت بالعروة، فانتبهت وأنا مستمسك بها، فقصصتها على النبي ﷺ، فقال: «تلك الروضة الإسلام، وذلك عمود الإسلام، وتلك العروة العروة الوثقى لا تزال مستمسكاً بالإسلام حتى تموت»^(١).

٥-وقال النبي ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا
بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله، حبل ممدود من السماء إلى
الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرقوا حتى يردا على الحوض، فانظروا
كيف تخلفونى فيما»^(٢).

٦- وقال عليه السلام: «فعليكم بسنّي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عصوا عليها بالنواجد، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة ببدعة، وكل بدعة ضلاله»^(٣).

فالاعتصام بالكتاب والسنّة هو أعظم سبل النجاة من البدع
وأفضل الفتن، ما ظهر منها وما بطن.

(١) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار - باب مناقب عبدالله بن سلام /٤ ٢٢٩-٢٣٠ ، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة - باب فضائل عبدالله بن سلام /٢ ١٩٣٠ .

(٢) أخرجه الترمذى في كتاب المناقب - باب مناقب أهل البيت ٥/٢٦٦٣، وأحمد عن أبي سعيد ٢/١٤-١٧، وذكره في صحيح الجامع ٣١٧.

(٣) رواه أحمد في مسنده ١٢٦ / ٤، وأبو داود في سنته ١٣ / ٥، كتاب السنة، ح رقم ٤٦٠٧، ورواه الترمذى ١٤٩ / ٤-١٥٠ أبواب العلم حديث رقم ٢٨١٦، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه ٦ / ١ المقدمة ح ٤٢-٤٣.

المبحث الثاني: وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر:

فالبدع حينما تظهر في مجتمع، فإنها تكون في بدايتها صغيرة

لا تحقرن صغيره إن الجبال من الحصى

فالبدعة يجب المبادرة باستئصالها وهي صغيرة حتى لا تكبر بسبب انتشارها في المجتمع، ولا يتّأطى ذلك إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من أعظم سبل الوقاية، والأدلة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة:

١- قال تعالى: ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (١٤) .

٢- وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (٢).

٣- وقال النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع بقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(٣).

٤- وقال عليه السلام: «مَثْلُ الْقَائِمِ عَلَى حَدَّوْدِ اللَّهِ وَالْمَدْهَنِ فِيهَا كَمْثُلُ قَوْمٍ

(١) سورة آل عمران: ٤٠ .

. ١١٠) سورة آل عمران:

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٦٩ / كتاب الإيمان، حديث ٤٩.

استهموا على سفينة في البحر، فأصاب بعضهم أعلاها، وأصاب بعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها يصعدون فيستقون الماء، فيصيرون على الذين في أعلاها، فقال الذين في أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا، فقال الذين في أسفلها: فإننا ننقبها في أسفلها فنستقي، فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعاً، وإن تركوهم غرقوا جميعاً^(١).

فهذه الأحاديث دالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع التأكيد على أن المبتدة يحتاجون عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أسلوب مختلف عن أسلوب التعامل مع العصاة، فصاحب المعصية مقر بخطئه، أما المبتدع، فإنه يحسب أنه يحسن صنعاً، ويظن أنه على طاعة، ولا يعترف بأنه منكر، بل قد يزيد في الاجتهاد، وفي عمله الظاهر كلما أنكر عليه، قال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَتِّكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَلًا ١٠٣ ﴾ و﴿ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ١٠٤ ﴾ وقال تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَائِشَةٌ ٢١ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ٢٢ تَصْلَى نَارًا حَارِمَةٌ ٢٣ ﴾^(٢) و﴿ تَصْلَى نَارًا حَارِمَةٌ ٢٤ ﴾^(٣).

(١) رواه أحمد في مسنده (٤/٢٦٨) والترمذى (٣١٨/٣) أبواب الفتنة، ح ٢١٧٣ وقال: حسن صحيح، وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى.

(٢) سورة الكهف (١٠٣-١٠٤).

(٣) سورة الغاشية (٤-٢).

المبحث الثالث: تراجع بعض العلماء عن أقوالهم المخالفة للشرع، وفيه عدة مطالب

المطلب الأول: موقف أهل العلم من أخطائهم جملة.

قد يفعل بعض أهل العلم أموراً شاعت في مجتمعهم، أو فعلها من هو أعلم منهم، أو أقل منهم علماً، ولا يكلف العالم أو طالب العلم نفسه عناء البحث والتنقيب عن حكمها، ثم يظهر له بعد ذلك أن ما كان يصنعه خلاف السنة، فتجد أهل العلم حيال هذا الأمر طوائف:

١- طائفة تراجع؛ لأن هدفها الحق، لأنهم موقعون عن رب العالمين، ويعلمون أن الرجوع إلى الحق منهج أهل الفضل والعلم، والاعتراف بالحق خير من التمادي في الباطل، وهذا موقف العلماء الربانيين الذين يعلمون أنهم دعاة إلى الله ﷺ *قُلْ هَذِهِ سَيِّلَى أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَّمَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي*^(١)، فهم ليسوا دعاة لأنفسهم، ويعلمون أنه ليس من حقهم أن يجعلوا المنكر معروفاً والباطل حقاً؛ لأنهم فعلوه.

٢- طائفة تعلم قطعاً أنها على خطأ، ولكنها لا تراجع عن الخطأ والضلال؛ حيث زين لهم الشيطان أن التراجع سيفقدتهم ثقة العامة بهم، ويزين لهم الشيطان هذا الصنيع بمثل هذه المسوغات، فإيشارهم رضا العامة على رضا الله، ظلم لأنفسهم ومعصية حتى لو حسنت نياتهم، وسلمت أهدافهم؛ لأن رضا الله مقدم على كل شيء، والعالم داعية إلى

(١) سورة يوسف (١٠٨).

الله لا داعية إلى نفسه، سواء قبل الناس منه دعوته أم ردوها، أخذوا عنه أو أحجموا، فصلاح النية لا يصلح العمل الفاسد، حتى لو كانت نيتهم حسنة، فهذا عمل فاسد ولو صحت النية.

٣- طائفة تعاند وتكابر، وتأخذها العزة بالإثم، ويرفضون الحق بعدهما تبين لهم، ويلوون أعناق الأدلة لتوافق ما هم عليه؛ إرضاءً لأنفسهم ولأهواهم أو لعلمائهم ومشايخهم، لأنهم لا يريدون أن يخسروا منزلكم بين الناس، ويظنون أن التراجع عن الباطل فيه انتقاد لقدرهم، والفرق بين هؤلاء ومن قبلهم، أن هؤلاء لا يبحثون إلا عن مصلحة أنفسهم، ولا يريدون أن تنزل مكانتهم أو مكانة علمائهم عند الناس، بغض النظر عمما فعلوه، فهو حق أم باطل؟ وهؤلاء لم يعملا بقول الرسول ﷺ: «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا لتخيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار»^(١). فالعلم بالله حقاً يجب أن يكون الحق مقصده ورضا الله غايته، وقد اتفقت أقوال العلماء والأئمة على وجوب الرجوع إلى الحق متى ظهر، وبأن أقوالهم يجب تركها وضرب بها عرض الحائط إذا خالفت قول النبي ﷺ، وإنني لأحذر نفسي وإخواني

(١) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، حديث رقم (٢٥٤)، والآجري في أخلاق العلماء ١٠٥، وابن حبان (صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ١/٢٧٨)، والحاكم في المستدرك (٢٨٦/١)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١٠٠).

من أن تأخذنا العزة بالإثم، وأن نستمر على منهج ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله، وما انتهجه أحد من الصحابة، صحابة خير البرية ﷺ -رضي عنهم أجمعين- وعليينا ألا نبحث عن رضا فلان وعلان، بل رضا الله هو المقدم، وعليينا أن نتراجع متى بان لنا الحق بغض النظر عمن ذكرنا أو دلنا أو أرشدنا، وهناك بدع استحسنها علماء وفضلاء، فعملوا بها بظنهما أنهم وافقوا الصواب، أو ذهلو بالبحث عن الدليل. فعليهم ألا يكابروا ويعاندوا ويجادلوا ويصرروا على تحسين الباطل وتصويب البدعة؛ خشية من همز ولز وفرار من تنقيص وقبح. وما يدرؤن متى يأتיהם الأجل ويموتوا وقد زرعوا في الناس بدعاً يحملون وزرها ووزر من عمل بها. فالعالم الرباني يجب أن يتقي الله ويخشاه ويتجنب الهوى وأن يتذكر قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ، وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهُوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾^(١). لذا فتراجع أهل العلم عن أخطائهم أو آرائهم الاجتهادية التي تفتقد إلى دليل من أعظم وسائل الوقاية من البدع بل والخلاص منها.

(١) سورة النازعات، الآيات: ٤٠، ٤١

المطلب الثاني: استدرك الصحابة بعضهم على بعض.

منزلة الصحابة - رضوان الله عليهم - لا تخفي على أهل العدل والإنصاف، وهم أعمق هذه الأمة علمًا، وأذكى عملاً، ويكتفي في فضلهم أنهم صحبوا النبي ﷺ. ومع ذلك فقد تخفي على بعضهم سنة فيعمل بعضهم بخلافها، وقد يعتقد بعضهم بصحبة عمل ويكون الحق على خلافه، فيستدرك بعضهم على بعض، وينبه بعضهم بعضاً، وسرعان ما يتراجع المُتَّبِّه عن فعله ويستغفر ربها. فلا معاندة ولا مكابرة، ولا مراء بغير حق، ولا مجادلة بغير دليل، وغاية ما هناك تبين وتثبت، فما عُرِفَ عن أحد منهم أنه أخذته عزة بِإِثْمٍ، أو انتصار لنفس، أو إصرار على خطأ، أو تحسين لفعل ما حسن الشارع، فإذا كانوا مع قوة الإيمان وزكاة العمل وأفضلية القرن، وفضيلة الصحابة يخضعون للحق، ويتراجعون عن الخطأ ويلتزمون الصواب رجاء ما عند الله، فكيف بأجيال بعدت عن ذلك الجيل وما نالت فضيلة تلك القرون، وما فازت بفضيلة الصحابة؟! فهي أولى أن تتراجع عن الباطل وتعترف بالحق، فتراجُع الفاضل يجب أن يكون مشجعاً للمفضول.

وسوف أذكر نماذج لتكون نبراساً يستضاء بها وفهمًا يُسَار عليه، أفردتها من كتاب «استدرك بعض الصحابة ما خفي على بعضهم من السنن» جمع ودراسة فضيلة الشيخ الدكتور سليمان بن صالح الثنائي، وإليك بعض النماذج:

١- عن عبيد بن يعلى الطائي قال: «غزونا مع عبدالرحمن بن خالد ابن الوليد، فأوتى بأربعة أعلام من العدو، فأمر بهم فقتلوا صبراً، بلغ ذلك أباً أيوب الأنباري رضي الله عنه، فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر، فوالذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها، بلغ ذلك عبدالرحمن بن خالد بن الوليد فأعتق أربعة رقاب»^(١).

انظر إلى صنيع عبدالرحمن بن خالد، وإن اختلف في صحبته فهو إن لم يكن صحيحاً فهو قطعاً من كبار التابعين، لم يعاند ولم يكابر مع أنه القائد، بل تراجع عن فعله وتصدق رجاء أن يغفر الله له.

٢- عن طاوس قال: كنتُ مع ابن عباس - رضي الله عنهمَا - إذ قال زيدُ بن ثابت - رضي الله عنه - ثُقْتُمْ أَنْ تَصْدُرُ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخْرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟ فَقَالَ لَهُ أَبْنَ عَبَّاسَ - رضي الله عنهمَا - إِمَّا لَا، فَسَلَّمَ فُلَانَةُ الْأَنْصَارِيَّةِ هَلْ أَمْرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَ: فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ ثَابَتَ رضي الله عنه يضحك وهو يقول: مَا أَرَاكَ إِلَّا قد صدقت^(٢). فانظر إلى زيد بن ثابت - رضي الله عنه - حين بان له الحق رجع عن

(١) رواه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في قتل الأسير بالنبل، حديث ١٦٨٧، وقال الحافظ: سنه قوي. انظر: الفتح ٥٦٠ / ٩. وانظر مزيداً من التخريج في كتاب استدرك بعض الصحابة ٤٩٨ / ٢، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض حديث ١٣٢٨.

إنكاره على ابن عباس - رضي الله عنهم -؛ بل جاء مبتسماً ضاحكاً وهو يخبر ابن عباس - رضي الله عنهم - بأنه صادق بعد ما تأكد من كلام ابن عباس، فلم تأخذه عزة بإثم، ولم يكابر، ولم يضع المبررات مظهراً نفسه بأنه غير مخطئ.

٣- عن ابن عمر - رضي الله عنهم - قال: «ابتعدت زيتاً في السوق، فلما استووجبته لنفسي، لقيني رجلٌ فأعطاني به رجحاً حسناً، فأردت أن أضرب على يده، فأخذ رجل من خلفي بذراعي، فالتفتُّ، فإذا زيد بن ثابت - رضي الله عنه - فقال: لا تبعه حيث ابتعدت حتى تحوزه إلى رحلك؛ فإن رسول الله ﷺ (نهى) أن تباع السلع حيث تتبع حتى يحوزها التجار إلى رحالم»^(١). وقد زاد ابن حبان في روايته: أن ابن عمر رضي الله عنهمما، لما حدثه زيد بن ثابت أن النبي ﷺ نهى عن بيع السلع حتى تحاز إلى الرحل قال ابن عمر رضي الله عنهمما : فامسكت بيدي^(٢). فانظر إلى ابن عمر - رضي الله عنهمما - كيف رجع إلى الحق بمجرد أن بان له، ولم

(١) رواه أبو داود، كتاب البيوع، باب في بيع الطعام قبل أن يستوفي، رقم ٣٤٩٩، قال الألباني في تصحیحه لسنن أبي داود: حسن بما قبله. كذلك قال الدكتور سليمان الشنوان في كتابه «استدراك بعض الصحابة ما خفي على بعضهم» ٥١٥ / ٢.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، في كتاب البيوع، باب البيع المنهي عنه، رقم ٤٩٨٤، وقال عنه محققه شعيب: إسناده قوي. انظر: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

يعاند أو يكابر أو يبحث عن حجج.

٤ - عن أبي الجوزاء - رحمه الله - قال: سمعته يأمر بالصرف - يعني ابن عباس - رضي الله عنهما - ويُحدث ذلك عنه، ثم بلغني أنه رجع عن ذلك، فلقيته بمكة فقلت: إنه بلغني أنك رجعت قال: نعم، إنما كان ذلك رأياً مِنِّي، وهذا أبو سعيد يحدث عن الرسول ﷺ أنه نهى عن الصرف^(١). فلعل في هذه الآثار عن أصحاب محمد ﷺ ما يُحيي القلوب ويرجعها إلى الحق ويعيدها إلى الصواب، إن ذلك على الله يسيراً.

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب التجارات، باب من قال: لا ربا إلا في النسيئة، حديث رقم ٢٢٥٨. وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، وقال الدكتور سليمان الشنيلان في كتابه «استدراك بعض الصحابة»: وإن سند هذا الحديث صحيح. انظر:

.٥٢٠ / ٢

المطلب الثالث: أقوال وأفعال أهل العلم في الرجوع إلى الحق:

وهذه جملة من أقوال أهل العلم في الإرشاد إلى وجوب الرجوع إلى الحق.

١- قال الإمام أبو حنيفة: إذا قلت قولًا يخالف قول الله تعالى وخبر رسوله ﷺ فاتركوا قولي ^(١).

٢- وقال - رحمه الله - أيضًا: إذا صح الحديث فهو مذهبى ^(٢).

٣- بل انظر إلى الإمام مالك - رحمه الله - كيف سارع إلى التراجع عن قول كان يراه إلى ضده عندما ظهر له الدليل، قال ابن وهب: سمعت مالكاً سُئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء؟ فقال: ليس ذلك على الناس قال: فتركته حتى خف الناس فقلت له: عندنا في ذلك سنة، فقال: وما هي؟ قلت: حدثنا الليث بن سعد، وابن همزة، وعمرو بن الحارث، عن يزيد بن عمر المعاوري، عن أبي عبد الرحمن الحبلاني، عن المستورد بن شداد القرشي، قال: (رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ يدللك أصابع رجليه بخنصره) ^(٣) فقال مالك: إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا

(١) إيقاظ الهمم للفلاني (٥١).

(٢) أورده ابن عابدين في الحاشية (٦٣/١)، وصالح الفلاني في إيقاظ الهمم (٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود في سنته، كتاب الطهارة، باب غسل الرجلين، برقم ١٤٨، والبيهقي في الكبرى (٦٧) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ١٢٥.

الساعة، ثم سمعته بعد ذلك يُسأل فيأمر بتخليل الأصابع^(١). فهذا الإمام مع جلالة قدره لم تأخذه العزة بالإثم؛ بل تواضع فلم يتراجع فقط، بل بدأ يدعو الناس إلى القول الثاني الذي لم يكن يراه.

٤-وها هو الإمام الشافعي - رحمه الله - يقول: أجمع المسلمين على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد^(٢).

٥-وعنه أيضاً قال: ما من أحد إلا وتدهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتغرب عنه، فمهما قلت من قول، أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت، فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قوله^(٣).

٦-وقال الإمام أحمد - رحمه الله - : من ردّ حديث رسول الله فهو على شفا هلكة^(٤).

٧-قال الإمام الآجري واصفاً أخلاق العالم الرباني: وإن أفتى بمسألة

(١) أورده ابن عبد البر في الجامع ٩١/٢، وابن حزم في أصول الأحكام ٦/١٤٥ و ١٧٩ قال الألباني: نسبة هذا إلى مالك هو المشهور عند المتأخرین، وصححه ابن عبدالهادی في إرشاد السالک ١/٢٢٧، انظر: صفة صلاة النبي للألباني (٤٤).

(٢) الرسالة (٤٧٢) وإيقاظ الهمم (٦٨).

(٣) رواه الحاكم بسنده المتصل إلى الشافعي، كما في تاريخ دمشق لابن عساكر ١٥/١، وذكره ابن القيم في إعلام الموقعين ٢/٣٦٣-٣٦٤، وإيقاظ الهمم (١٠٠).

(٤) أورده ابن عبد البر في الجامع (٢/١٤٩).

فعلم أنه أخطأ لم يستنكر أن يرجع عنها، وإن قال قوله لا فرد عليه غيره من هو أعلم به منه، أو قبله أو دونه، فعلم أن القول كذلك رجع عن قوله وحده على ذلك وجراه خيراً^(١).

ـ قال ابن رجب - رحمه الله - : فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يبنه للأمة، وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره ﷺ وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة، فإن أمر رسول الله أحق أن يُعظَّم وُيقتدى به من رأى أي مُعظَّم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ. ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مخالفٍ سنة صحيحة، وربما أغلوظوا في الرد لا بغضًا له، بل هو محظوظٌ في نفوسهم، لكن رسول الله أحب إليهم، وأمره فوق أمر كل خلوق، فإذا تعارض أمر الرسول ﷺ وأمر غيره، فأمر الرسول ﷺ أولى أن يُقدَّم ويُتبَع، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفوراً له، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول ﷺ بخلافه^(٢).

المطلب الرابع: تراجع الاتباع عن التقليد:

إن من أهم أسباب انتشار هذه البدع تقليد الناس بعضهم بعضاً دون تأمل أو تدبر أو إنعام نظر، وفي الغالب يقلدون جهالاً لا علماء ولا أئمة

(١) أخلاق العلماء (٧٨).

(٢) نقله في التعليق على إيقاظ أهتم (٩٣).

هـى، مع أن تقليد العلماء والأئمة على الإطلاق مذموم ومنهى عنه، فكيف بتقليد العامة والجهال؟! وسوف أعرض في هذا المبحث بعض النقول التي تحذر وتنهى عن التقليد المطلق للأئمة والعلماء، ومن ذلك:

١- قول ابن عباس - رضي الله عنهمَا : ويل للأتباع من عشرات العالم، قيل: كيف ذلك؟ قال: يقول العالم شيئاً برأيه ثم يتركه إلى من هو أعلم برسول الله ﷺ منه، فيترك قوله ذلك، ثم يمضي الأتباع^(١).

٢-وقال ابن مسعود - رضي الله عنه : لا يقلدن أحدكم دينه رجالاً وإن آمن آمن وإن كفر كفر ^(٢) .

٣- وقال الإمام مالك بن أنس - رحمه الله : كُلُّ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُرْدَدُ إِلَّا صَاحِبُ هَذَا الْقِيرَ، وَأَشَارَ إِلَى قِيرَ النَّبِيِّ ﷺ .

٤-وقال - أيضًا - : ليس كلما قال رجل قوله لا يُتبع عليه؛ لقول الله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقُوَلَ فَيَتَبَعُونَ أَحَسْنَهُ﴾ (٤) (٥) .

٩٨٤ / ٢) جامع بيان العلم

(٢) شرح أصول الاعتقاد (١/٢٣٩) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، مجمع الروايد (١/١٨٠).

(٣) الموافقات / ٤٦٩ .

(٤) سورة الزمر (١٨).

(٥) الاعتصام للشاطبي (٣٦٢ / ٢).

٥-وقال الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - : إذا قلتُ قولًا وكتاب الله - تعالى - يخالفه، فاتركوا قولي لكتاب الله، فقيل: إذا كان خبر الرسول يخالفه؟ فقال: اتركوا قولي لقول رسول الله، فقيل: إذا كان قول الصحابة يخالفه؟ فقال: اتركوا قولي لقول الصحابة^(١).

٦-وقال الشافعي - رحمه الله - أيضاً: كل ما قلت وكان عن النبي ﷺ خلاف قوله ما يصح ف الحديث أولى، ولا تقلدوني ^(٢).

٧-وقال الإمام أحمد - رحمه الله - : لا تقلدوني، ولا تقلدوا مالكاً،
ولا الشافعي، ولا الثوري وتعلموا كما تعلمنا^(٣).

٨-وقال الإمام أحمد - رحمه الله : لا تقلد دينك الرجال، فإنهم لن يسلموا أن يغلوطوا^(٤) .

٩- قال الشاطبي - رحمه الله : فكل من اعتمد على تقليد قول غير محقق أو رجح بغير معنى يعتبر فقد خلع الربقة واستند إلى غير شرع،

(١) مختصر إيقاظ هم أولى الأ بصار (٥١).

(٢) انظر: تاريخ دمشق (٣٨٦/٥١)، ومناقب الشافعي للبيهقي (٤٧٣/١)، وآداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (٦٩).

(٣) مختصر كتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول لأبي شامة (٣٣) مختصر إيقاظ هم أولي الأ بصار (١٠٨).

(٤) مختصر المؤمل (٣٣).

عافانا الله من ذلك بفضلـه فـهـذه الـطـرـيقـة فيـالـفـتـيـا مـن جـمـلـة الـمـحـدـثـات فيـ دـيـن اللهـ - تـعـالـى - كـمـا أـن تـحـكـيم الـعـقـل عـلـى الـدـيـن مـطـلـقاً مـحـدـثـاً^(١).

١٠ - **وقال الشاطبي** - رحمـه اللهـ : وأـصـل جـمـيع ذـلـك سـكـوتـ الخـواـص عنـ الـبـيـان وـالـعـمـل بـه عـلـى الـغـفـلـة وـمـن هـنـا تـسـتـشـنـع زـلـة الـعـالـمـ، فـقـد قـالـوا: ثـلـاث تـهـمـ الدـيـن: زـلـة الـعـالـمـ، وـجـدـال مـنـافـق بـالـقـرـآنـ، وـأـئـمـةـ ضـالـلـونـ^(٢).

١١ - **قال شـيخ الإـسـلام ابنـ تـيـمـيـة** - رـحـمـه اللهـ : ولا يـنـصـبـ لـهـمـ كـلـامـاً يـوـالـىـ عـلـيـهـ وـيـعـادـىـ، غـيرـ كـلـامـ اللهـ وـرـسـولـهـ، وـمـا اـجـتـمـعـتـ عـلـيـهـ الـأـمـةـ، بلـ هـذـاـ مـنـ فـعـلـ أـهـلـ الـبـدـعـ الـذـيـنـ يـنـصـبـونـ لـهـمـ شـخـصـاًـ أوـ كـلـامـاًـ يـفـرـقـونـ بـهـ بـيـنـ الـأـمـةـ، يـوـالـلـونـ بـهـ عـلـىـ ذـلـكـ الـكـلـامـ، أوـ تـلـكـ النـسـبـةـ وـيـعـادـونـ^(٣). فـهـذـهـ النـصـوصـ تـوـاـتـرـتـ عـنـ بـعـضـ أـصـحـابـ مـحـمـدـ وـعـنـ سـلـفـ هـذـهـ الـأـمـةـ مـنـ الـأـئـمـةـ الـمـعـتـبـرـينـ الـذـيـنـ أـجـمـعـ النـاسـ عـلـىـ إـمـاـمـتـهـمـ، كـالـأـئـمـةـ الـأـرـبـعـةـ، كـلـهـاـ تـحـذـرـ مـنـ تـقـلـيدـ، وـتـقـلـيدـ مـنـ! تـقـلـيدـ الـأـئـمـةـ، فـمـاـ بـالـكـ بـتـقـلـيدـ الـجـهـالـ

(١) الاعتصام ٢/١٧٩.

(٢) أـخـرـجـهـ الدـارـمـيـ عـنـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - فـيـ سـنـتـهـ ١/٢٧١ـ، وـابـنـ عـبـدـالـبـرـ فـيـ جـامـعـ بـيـانـ الـعـلـمـ وـفـضـلـهـ ٢/٩٧٩ـ - ٩٨٠ـ - ١٨٦٧ـ برـقـمـ ١٨٧٠ـ وـانـظـرـ الـاعـتصـامـ ٢/١٠١ـ.

(٣) جـمـوعـ الـفـتاـوىـ ٢٠/١٦٤ـ.

وعامة الناس ورعاهم. والخطأ أن الناس يقلد بعضهم بعضاً، فيكون العالم قد ذكر هذا الكلام اتفاقاً مرة أو مرتين دون قصد، فيأتي من بعده ويظن هذا ديانة واعتقاداً، فيلترزمه أشد الالتزام، و يجعل فعل العالم دليلاً وحججاً وبرهاناً، ويتعصب لشيخه وهو يرى أنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه بلسان حاله لا مقاله، وتجده في الوقت نفسه يحذر من التعصب والتقليد للمذاهب والمشايخ، ويتهكم بالمقلدين الذين لا يهتمون بالدليل، وعندما يقال له: وأنت قلدت شيخك فما دليلك؟ تجده يبرم شفتيه باستهجان ويصرّر خلده لخاطبه، ويقول: من أنت حتى تضع نفسك أمام فلان وعلمه أو تنتقصه أو تدم عمله؟! وليت هذا المقلد وجهه لنفسه نفس الكلام إذا اعترض على الآخرين في التقليد ويقبل الرد الذي سيرد به على الآخرين، فإن لسان حاله مع الآخرين يقول: إن الحجة في قول الله وقول رسوله، وإن كل إنسان يؤخذ من قوله ويرد إلا الرسول ﷺ، وبأن العلماء قد يكونون فتنة لأتباعهم، فاحذر أن تقع في الفتنة، واحذر أن تقع فيما وقع فيه العالم فاحذر عثرته، فإن الله يأبى أن يكون الكمال لبشر إلا لـ محمد ﷺ، وثبت بأن هذا العالم ما وقع في هذا الخطأ عن قصد ولا عمد وما أصل، ولو روجع لتراجع، أما أنت فأصبحت تؤصل، وتتعصب وتتصبّب نفسك مجتهداً، وتلوي أعناق الأدلة لتصحّ ما صنعه شيخك وما صرت أنت له، هذا ما يصنعه المقلدون في الحقيقة وهم

يدعون أنهم متبوعون ولا يعترفون بأنهم مقلدون ولا متعصبون، ويحذرون من التقليد وهم أسس التقليد ورأسه وعموده وأركانه. والله المستعان.

المبحث الرابع: القضاء على مواطن نشوء البدع:

كما أن الوقاية من البدع أمر ضروريٌ، فكذلك القضاء على أسباب نشوئها، وذلك بالوسائل الآتية:

١- تحذير العامة من القول في دين الله بلا علم، وعدم اعتبار أقوالهم، فلا يُسمح لإنسان أن يتكلم في غير مجاله ودليله، وعدم المداهنة في ذلك.

٢- الرد على ما يُوجه إلى هذا الدين من حملات مضلة، سواء كانت إعلامية أو فكرية، أو كما يدعون ثقافية.

٣- إنشاء وسائل الإعلام التي تخاطب العامة بأسلوب سهلٍ من صحف، ومجلات، وقنوات، وأشرطة، وسديهات، ومطويات ونشرات وكتيبات وكتب.

٤- عدم تصدي طالب العلم وحده للحكم على البدع؛ بل يجب الرجوع إلى العلماء الكبار الذين عُرِفوا بتمسكهم بالكتاب والسنّة للتأكد من كونها بدعة أم لا.

٥- إنشاء مراكز الأبحاث والمجامع الفقهية وتكثيفها بحيث تدرس كل نازلة^(١).

٦- تعاون العلماء فيما بينهم في القضاء على هذه البدع، وألا يدعوا المنكر لوحده يواجه التيارات المضلة والمنحرفة، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالْثَّقَوْيٍ﴾^(٢).

(١) وللمزيد، انظر: كتاب البدع الحولية.

(٢) سورة المائدة، آية: ٢.

التوصيات

- ١ - لزاماً على كل صاحب همةٍ وديانة من أهل العلم والسنّة ضرورة محاربة هذه البدع والمحدثات في مواطنها، والاجتهد في نشر تعاليم الكتاب والسنّة النبوية وأراء علماء أهل السنّة والجماعـة، اقتداءً بسنة رسول الله ﷺ، وسنة صحابته.
- ٢ - الاعتصام بالكتاب والسنّة وهو أعظم سبل النجاة من البدع ومضلالـات الفتن، ما ظهر منها وما بطن.
- ٣ - استئصال مظاهر البدع ومستحدثاتها وهي في بدايتها ضرورة ملزمة لكل متمسك بكتاب الله وسنة نبيه، قبل أن تتفاقم ويزاد خطرها على عقيدة أبناء الأمة، فإن النار من مستصغر الشرر.
- ٤ - ينبغي على العلماء العاملين إقامة الندوات والمحاضرات العلمية، ونشر الكتب التي تنبه الناس إلى هذا الخطر بطريق يسهل على الناس معرفتها.
- ٥ - ينبغي على رجال الأمة ونسائها تحنيب أبنائهم كل ما من شأنه أن يقربهم من براثن البدع والمنكرات، وذلك بالحرص على تنشئتهم على حفظ كتاب الله والاهتمام بحفظ سنته والاقتداء بصحابته، وذلك بسرد أخبارهم وحياتهم على مسامعهم فينشأوا وقد وجدوا القدوة أمامهم. فلا يحيدوا عمماً أمر به الشرع الحنيف.

٦- تحذير الناس من هذه البدع والمحدثات من خلال نشر فتاوى العلماء المعتبرين بها، حتى يطمئن الناس بأن هذه الأفعال بدع محدثة لا يخالجهم في حكم بدعيتها شك.

٧- على الجمعيات العلمية و المجالس الإفتاء تكثيف الجهد في دراسة كل عمل محدث، وألا يتأخروا في ذلك قبل أن يستفحـل الداء ويصعب الدواء.

٨- على الخطباء في المساجد والوعاظ تكثيف الجهود والتحذير من هذه البدع والمحدثات.

٩- على أهل العلم الذي وقعوا في مثل هذه البدع ونشروها بين الناس
أن يبادروا بالإقلال عما اعتادوا عليه، وألا تأخذهم العزة بالإثم،
وألا يجادلوا عن الباطل مهما كانت الأسباب والمبررات، فالحق أحق
أن يتبع. فإن من أهل العلم من يجادل عن مثل هذه المحدثات بسبب
أنه قد عمل بها أو شيخه، فإن المجادلة عن الباطل قد تنجح مع
الجهال في الدنيا، وصاحبها على خطر عظيم في الآخرة. قال الله
تعالى: ﴿ هَتَانُمْ هَؤُلَاءِ جَدَّلُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾.

١٠- على الجامعات تشجيع البحوث العلمية والرسائل الجامعية التي تعالج مثل هذه القضايا، فإن المعالجات العلمية والبحوث الدراسية أكثر عمقاً وتأصيلاً وإنقاضاً.

١١- على أصحاب المكتبات أن يحرصوا على نشر الكتب العلمية المؤصلة لسلف الأمة وتبين مسار نهجهم، وأن تُعرض بأسعار مناسبة للجميع .. وأن يحذروا من نشر الكتب المحدثة التي لا تحجب إلا الشر، مهما كان عائدتها المادي.

١٢ - على جميع وسائل الإعلام المسموعة والمفروءة والمرئية الحذر من نشر البدع أو استضافة رموزه وإبرازهم للناس وتلميعهم، فإن هذا من التعاون على الإثم والعداوة. والله أمرنا بالتعاون على البر والتقوى، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالثَّقَوْيِ ﴾ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعَدْوَنِ ﴿ۚ﴾

الخاتمة

مع امتداد الزمان وتتابع القرون وتنائيها عن قرون الخيرية الأولى، ذهب بعض الناس إلى إحداث ما لم يأمر به الشرع الحنيف؛ بل أمر بخلافه، فضلوا وأضلوا الناس بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير.

وبعد؛ فلقد كانت هذه الدراسة تطوفاً آثراً من خلاله الكشف عن مبتدعات استشرت في هذا الزمان، ما كانت لتكون لو لا ما كان من كثير من أبناء زماننا من الابتعاد عن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإحداث أمور في الدين ما أنزل الله بها من سلطان، ولا حثّ عليها رسول الله ﷺ، ولا صحابته من بعده، لأنهم ترسّموا هديه، واحتذوا خطواته فكان قرنهم من خير القرون، حتى أحدث في هذا الدين بعض جهاله وأتوا بما لم يأت به سلفهم الصالح فكثرت البدع، ومنها ما عُرف ببدع نهاية العام، بدع مخترعة ليست من أصل الدين ولا جوهره؛ لذا أتت هذه الدراسة لتنبيه الناس إلى ما أصاب الأمة من خطر، وتردّهم إلى القرون الأولى قبل أن يُحدِّث في الدين هؤلاء الجهال. وخصصت هذه الدراسة ببدع نهاية العامة و بدايتها حتى وصلت إلى نهاية هذه الدراسة، وفيها عرضت للوسائل التي يتقي بها الناس السقوط في براثن هذه البدع من ضرورة الاعتصام بالكتاب والسنّة، والتواصي بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومحاربة أماكن البدع ومواطن نشوئها.

فإن أكُّ وفقت فمن الله، وإن تكن الأخرى فأسأل الله أن يعصمني
من الزلل، إنه على ما يشاء قدير.

أسأله أن يتقبل هذا العمل قبولاً حسناً وأن يجعله في ميزان
أعمالنا، إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير، وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكان الفراغ من البحث بحمد الله وتوفيقه في غرة ذي الحجة من
عام واحد وثلاثين وأربعين وألف في مدينة الرياض حرسها الله.

المؤلف

د/ صالح بن مقبل بن عبدالله العصيمي التميمي

أولاً: فهرس الآيات

| الصفحة | رقمها | الآيات |
|--------|-------|--|
| | | سورة البقرة |
| ٣٥ | ٢١٣ | ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ﴾ |
| ٥٩ | ١٧٠ | ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ |
| ٦٧ | ١٩٧ | ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ |
| ٦٧ | ١٨٥ | ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ﴾ |
| ١٠٦ | ١٩٦ | ﴿وَأَنِمْوَا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ |
| | | سورة آل عمران |
| ١٦٢ | ١٠٥ | ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا﴾ |
| ١٦٨ | ١٠٣ | ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ |
| ١٦٩ | ١٠١ | ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ﴾ |
| ١٧١ | ١٠٤ | ﴿وَلَنْ تَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ |
| ١٧١ | ١١٠ | ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ |
| | | سورة النساء |

| | | |
|---------------------------|-----|---|
| ٤٧ / ٣٧ | ١١٥ | ﴿وَمَن يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ |
| ٨٢ | ١٧ | ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلذِّينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَنَّمَ﴾ |
| ١٩٠ | ١٠٩ | ﴿هَتَأْتُمْ هَتُولَاءِ جَدَّلْتُمْ عَنْهُمْ﴾ |
| | | سورة المائدة |
| -٣ / ١٧ / ٤ ٤٣ / ٣٥ | ٣ | ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾ |
| ٥٩ | ١٠٤ | ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾ |
| / ١٨٨ ١٩١ | ٢ | ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالثَّقَوْيِ﴾ |
| | | سورة الأنعام |
| ١٦ | ١٥٣ | ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ |
| ٤١ | ٢١ | ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ |
| ٤٥ / ٤٢ | ١٤٤ | ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ |
| | | سورة الأعراف |
| ١٨ | ٣ | ﴿أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ |

| | | |
|----------|-----|--|
| ٦٠ / ٤٦ | ٣٣ | ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رِبِّ الْفَوْحَشَاتِ ﴾ |
| | | سورة التوبة |
| ٤٤ | ٥٩ | ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا أَتَانَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ |
| ١٢٠ / ٦٧ | ٣٦ | ﴿ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الَّذِينَ الْقِيمُ ﴾ |
| | | سورة يوسف |
| ٣ | ١١١ | ﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا مُفْتَرَىٰ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ |
| ١٧٣ | ١٠٨ | ﴿ قُلْ هَذِهِ سَيِّلَةٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ ﴾ |
| | | سورة هود |
| ٣ | ١ | ﴿ كَتَبْ أُحْكِمَتْ إِيمَانُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ حَبِيرٍ ﴾ |
| | | سورة إبراهيم |
| ٥٩ | ١٠ | ﴿ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ ﴾ |
| | | سورة النحل |
| ٣ | ٨٩ | ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ |
| ٤٦ / ٤٢ | ٢٥ | ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْرَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمةِ ﴾ |
| | | سورة الإسراء |

| | | |
|------|--------------|--|
| ٦٠ | ٣٦ | ﴿وَلَا نَنْفُقُ مَا لَيْسَ لَكُ بِهِ عِلْمٌ﴾ |
| | | سورة الحج |
| ٤٧ | ٨ | ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَدِّلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ |
| | | سورة الكهف |
| ٥٦/٤ | ١٠٤ | ﴿وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يَحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ |
| ١٧٢ | - ١٠٣ ١٠٤ | ﴿قُلْ هَلْ نَتَبَعُكُ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَلًا﴾ |
| | | سورة النور |
| ٨٢ | ٣١ | ﴿وَقُوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَئِهِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ |
| | | سورة الفرقان |
| ٩٠ | ٦٢ | ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ خَلْفَةً﴾ |
| | | سورة الروم |
| ١٦٢ | ٣٢-٣١ | ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ |
| | | سورة القصص |
| ١٦٣ | ٥٠ | ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَّتْهُ بِغَيْرِ هُدَى﴾ |
| | | سورة الجاثية |

| | | |
|----------|----|--|
| ١٦٣ / ١٨ | ٢٣ | ﴿أَفَرَيْتَ مِنْ أَنْخَذَ إِلَهًا هَوَنَةً﴾ |
| | | سورة الزمر |
| ١٨٥ | ١٨ | ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقُولَ فَيَسْبِغُونَ أَحْسَنَهُ﴾ |
| | | سورة الزخرف |
| ١٧٩ | ٤٣ | ﴿فَاسْتَمِسْكِ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ﴾ |
| | | سورة لقمان |
| ١٧٩ | ٢٢ | ﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ |
| | | سورة الحجرات |
| ٨٢ | ١١ | ﴿وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ |
| | | سورة الحديد |
| ٣٥ | ٢٥ | ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ |
| | | سورة التحرير |
| ٨٢ | ٨ | ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ﴾ |
| | | سورة الحشر |
| ٨٧ | ١٨ | ﴿وَلَتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدِ﴾ |

| | | |
|---------|-------|---|
| | | سورة القيامة |
| ٨٨ | ٢-١ | ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴿١﴾ وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفَسِ الْوَأْمَةِ ﴾ |
| | | سورة النازعات |
| ١٧٥ | ٤١-٤٠ | ﴿وَمَمَّا مِنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفَسَ ﴾ |
| | | سورة الغاشية |
| ١٧٢ | ٤-٢ | ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِنْتُونَ خَشِعَةٌ ﴿٢﴾ عَالِمَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴾ |
| | | سورة العلق |
| ٧٣ / ٧١ | ١٠-٩ | ﴿أَرَدَيْتَ أَلَّذِي يَنْهَى ﴿١﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَحَ ﴾ |
| ٧٣ / ٧٢ | ١٩ | ﴿كَلَّا لَا نُطِعُهُ وَاسْجُدُ وَاقْرِبُ ﴾ |

فهرس الأحاديث

| الصفحة | طرف الحديث | الرقم |
|--------|----------------------------------|-------|
| ١٦ | هذه سبيل الله مستقيماً | ١ |
| ١٩ | من أحدث في أمرنا هذا | ٢ |
| ١٩ | يكون في آخر الزمان دجالون كذابون | ٣ |
| ١٩ | أوصيكم بتقوى الله | ٤ |
| ٢٠ | تركت فيكم أمرين | ٥ |
| ٢٠ | أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله | ٦ |
| ٢١ | وقد تركت فيكم | ٧ |
| ٢١ | أليس تشهدون؟ | ٨ |
| ٢٢ | أفضل الصيام بعد رمضان | ٩ |
| ٣٣-٣٢ | لا تلعنه | ١٠ |
| ٤٠-٣٩ | إياكم ومحدثات الأمور | ١١ |
| ٤٨ | يخرج من ضئضيء هذا | ١٢ |
| ٤٨ | من أحدث فيها حدثاً | ١٣ |

| الصفحة | طرف الحديث | الرقم |
|--------|--------------------------------------|-------|
| ٤٩ | فأينما لقيتموه فاقتلوهم | ١٤ |
| ٥٧ | إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً | ١٥ |
| ٦٠ | وإياكم والظن | ١٦ |
| ٦٥-٦٤ | من قرأ ليلة من شعبان ألف مرة | ١٧ |
| ٧٢ | أتصلني الصبح أربعاءً | ١٨ |
| ٧٤ | نهاني رسول الله ﷺ | ١٩ |
| ٧٨ | من كانت له عند أخيه مظلمة | ٢٠ |
| ٧٩ | يخلص المؤمن من النار | ٢١ |
| ٨٣ | إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغره | ٢٢ |
| ٨٥ | إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة | ٢٣ |
| ٨٥ | أيها الناس توبوا إلى الله | ٢٤ |
| ٨٦ | إن الله يبسط يده | ٢٥ |
| ٨٩ | الكيس من دان نفسه | ٢٦ |
| ٩٣-٩٢ | ليس من عمل إلا وهو يختتم عليه | ٢٧ |
| ١٠٠-٩٩ | لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الظُّلْمَةِ | ٢٨ |

| الصفحة | طرف الحديث | الرقم |
|---------|----------------------------|-------|
| ١٠٠ | من صلى الصبح في جماعة | ٢٩ |
| ١٠٢ | من صام آخر يوم من ذي الحجة | ٣٠ |
| ١٠٧ | ما منعك أن تحجّين معنا | ٣١ |
| ١٠٧ | فإذا كان رمضان اعتمري فيه | ٣٢ |
| ١١٢ | نحن الآخرون السابقون | ٣٣ |
| ١١٢ | أتدرى ما يوم الجمعة؟ | ٣٤ |
| ١١٣-١١٢ | لا تخسوا ليلة الجمعة بقيام | ٣٥ |
| ١٢٠ | إن الزمان قد استدار كهيئته | ٣٦ |
| ١٥٨ | الطيرة شرك | ٣٧ |
| ١٥٨ | لا عدوى ولا طيرة | ٣٨ |
| ١٦١-١٦٠ | إن من أشرار الناس | ٣٩ |
| ١٦٣ | أبغض الرجال | ٤٠ |
| ١٦٣ | إن الله يرضى لكم ثلاثةً | ٤١ |
| ١٧٠ | تلك الروضة الإسلام | ٤٢ |

| الصفحة | طرف الحديث | الرقم |
|--------|----------------------------------|-------|
| ١٧٠ | إني تارك فيكم | ٤٣ |
| ١٧٠ | فعليكم بسنتي | ٤٤ |
| ١٧١ | من رأى منكم منكراً | ٤٥ |
| ١٧١ | مثل القائم على حدود الله | ٤٦ |
| ١٧٤ | لا تعلموا العلم لتباهوا به | ٤٧ |
| ١٧٧ | سمعت رسول الله ينهى عن قتل الصبر | ٤٨ |
| ١٧٨ | نهى ﷺ عن بيع السلع | ٤٩ |
| ١٧٩ | نهى ﷺ عن الصرف | ٥٠ |
| ١٨٠ | رأني رسول الله ﷺ | ٥١ |

فهرس الآثار

| الصفحة | الراوي | الأثر | الرقم |
|--------|--------------------|---|-------|
| ٤ | الخطابي | الله تعالى لم يترك شيئاً | ١ |
| ١٢ | الحافظ ابن حجر | ما أحدث ولا دليل له من الشرع | ٢ |
| ١٢ | العز بن عبد السلام | هي فعل ما لم يعهد | ٣ |
| ١٢ | الحافظ أبو شامة | هو ما لم يكن في عصر النبي | ٤ |
| ١٦ | ابن مسعود | خط لنا رسول الله يوماً | ٥ |
| ١٧ | ابن عباس | أخبر الله نبيه والمؤمنين | ٦ |
| ١٩ | العرباض | صلى بنا رسول الله ذات يوم | ٧ |
| ٢٢ | ابن عباس | ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة | ٨ |
| ٢٣ | ابن مسعود | ليس عام إلا والذي بعده شر منه | ٩ |
| ٢٣ | ابن مسعود | اتبعوا ولا تبتدعوا | ١٠ |
| ٢٣ | معاذ | أيها الناس عليكم بالعلم | ١١ |
| ٢٤ | معاذ | تكون فتنة يكثر فيها المال | ١٢ |
| ٢٤ | ابن مسعود | عليكم بتقوى الله وهذه الجماعة | ١٣ |

| الصفحة | الراوي | الأثر | الرقم |
|--------|------------------|------------------------------|-------|
| ٢٥ | حذيفة | يا معاشر القراء استقيموا | ١٤ |
| ٢٥ | ابن عمر | كل بدعة ضلاله | ١٥ |
| ٢٥ | ابن عباس | عليكم بتقوى الله والاستقامة | ١٦ |
| ٢٥ | أنس - عمر | أما بعد فاختار الله لرسوله | ١٧ |
| ٢٦ | غضيف ابن الحارث | أما إنها أمثل بدعتكم عندي | ١٨ |
| ٢٦ | ابن مسعود | الاقتصاد في السنة | ١٩ |
| ٢٦ | أبو موسى | خرج عليكم أبو عبد الرحمن | ٢٠ |
| ٢٧ | أبو موسى | إني رأيت في المسجد آنفًا | ٢١ |
| ٢٧ | أبو موسى | رأيت في المسجد قوماً حلقاً | ٢٢ |
| ٢٧ | ابن مسعود | أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم | ٢٣ |
| ٢٨ | أبي | عليكم بالسبيل والسنة | ٢٤ |
| ٢٨ | حسان بن عطية | ما يتبع قوم بدعة في دينهم | ٢٥ |
| ٢٩ | أحمد | إذا قام وصلى واعتكف | ٢٦ |
| ٢٩ | الحسن | يعرف المهاجرون بفضلهم | ٢٧ |
| ٢٩ | عمر بن عبدالعزيز | أما بعد فأوصيك بتقوى الله | ٢٨ |

| الصفحة | الراوي | الأثر | الرقم |
|--------|--------------------|---|-------|
| ٣٠ | ابن سيرين | ما أحدث رجل بدعة فراجع سنة | ٢٩ |
| ٣٠ | أبو قلابة | ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف | ٣٠ |
| ٣١ | حسان بن عطية | ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله | ٣١ |
| ٣١ | الأوزاعي | اصبر نفسك على السنة | ٣٢ |
| ٣١ | سفيان الثوري | لا يستقيم قوم إلا بعمل | ٣٣ |
| ٣١ | أبو العالية | تعلموا الإسلام | ٣٤ |
| ٣٢ | أحمد | ثم بعد كتاب الله سنة النبي | ٣٥ |
| ٣٢ | أبو سليمان الدارمي | ليس من أهل شيء من الخيرات | ٣٦ |
| ٣٢ | أبو سليمان الدارمي | ربما تقع في قلبي النكتة | ٣٧ |
| ٣٢ | ابن تيمية | إن أهل البدع شر من أهل المعاصي | ٣٨ |
| ٤٩-٣٣ | مالك | من أحدث في هذه الأمة شيئاً | ٣٩ |
| ٣٣ | مالك | أخاف عليكم الفتنة | ٤٠ |
| ٣٤ | الشافعي | إنما الاستحسان تلذذ | ٤١ |
| ٣٤ | سعيد بن المسيب | ولكن يعذبك على خلاف السنة | ٤٢ |

| الصفحة | الراوي | الأثر | الرقم |
|--------|------------------------|-----------------------------------|-------|
| ٤٠ | ابن رجب | فمن تقرب إلى الله بعمل | ٤٣ |
| ٤٠ | ابن رجب | وهو شبيه بحال | ٤٤ |
| ٤٨ | ابن عمر | إذا لقيت أولئك | ٤٥ |
| ٤٨ | أيوب السختياني | ما ازداد صاحب بدعة اجتهاداً | ٤٦ |
| ٥٤ | أبو زرعة الرازي | ما أسرعهم إلى البدع | ٤٧ |
| ٥٧ | أحمد | عقدوا أولوية البدعة | ٤٨ |
| ٥٨ | عمر | سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن | ٤٩ |
| ٦٧ | عمرو بن دحية الكلبي | إن الأيام بعضها أفضل من بعض | ٥٠ |
| ٧٢ | عمر | كان ينهى عن الركعتين بعد العصر | ٥١ |
| ٧٢ | ابن عباس | كنت أضرب مع عمر | ٥٢ |
| ٧٦ | ابن وضاح | وقد كان مالك يكره كل بدعة | ٥٣ |
| ٨٩ | عمر | حاسبوا أنفسكم | ٥٤ |
| ٩٠ | ابن مسعود | إن المؤمن يرى ذنبه | ٥٥ |
| ٩٠ | الحسن البصري | ليس كل يوم من أيام الدنيا | ٥٦ |

| الصفحة | الراوي | الأثر | الرقم |
|--------|----------------|---|-------|
| ٩٠ | الحسن البصري | يا ابن آدم | ٥٧ |
| ٩١ | قتادة | وإن المؤمن قد ينسى بالليل | ٥٨ |
| ٩١ | داود الطائي | إِنَّمَا اللَّيلُ وَالنَّهَارُ مَرَاحلٌ | ٥٩ |
| ٩٣ | قتادة | صحبتك يا ابن آدم | ٦٠ |
| ٩٤ | ابن جرير | إذا مات الإنسان طويت صفحته | ٦١ |
| ٩٤ | الطبرى | إذا مات ابن آدم طويت صحبته | ٦٢ |
| ٩٥-٩٤ | الطبرى | يا ابن آدم بسطت لك | ٦٣ |
| ٩٩ هـ | ابن عمر | أفضل صلاة عند الله صلاة الصبح | ٦٤ |
| ٩٩ هـ | عائشة | أفضل الصلاة عند الله المغرب | ٦٥ |
| ١٠٧ | أنس | اعتمر رسول الله أربع عمر | ٦٦ |
| ١٠٨ | ابن الزبير | فكرهنا أن نرد عليه | ٦٧ |
| ١٠٨ | عروة بن الزبير | سمعنا إستتان عائشة | ٦٨ |
| ١٠٨ | عائشة | يرحم الله أبا عبد الرحمن | ٦٩ |
| ١٢١ | سهيل بن سعد | ما عده من مبعث النبي | ٧٠ |

| الصفحة | الراوي | الأثر | الرقم |
|--------|-----------------|-----------------------------------|-------|
| ١٢٢ | أبو موسى | أنه يأتينا منك كتب | ٧١ |
| ١٢٢ | عمر | ضعوا للناس تاریخاً | ٧٢ |
| ١٧٧ | عبد بن يعلى | غزونا مع عبدالرحمن بن خالد | ٧٣ |
| ١٧٧ | زيد بن ثابت | قضى أن تصدر الحائط | ٧٤ |
| ١٧٧ | ابن عباس | إما لا فسل فلانة | ٧٥ |
| ١٧٨ | ابن عمر | ابتعد زيتاً | ٧٦ |
| ١٧٨ | زيد بن ثابت | لا تبعه حيث ابتعدت | ٧٧ |
| ١٧٩ | ابن أبي الجوزاء | سمعته يأمر بالصرف | ٧٨ |
| ١٨٠ | أبو حنيفة | إذا قلت قولًا | ٧٩ |
| ١٨٠ | أبو حنيفة | إذا صح الحديث فهو مذهبي | ٨٠ |
| ١٨٠ | ابن وهب | سئل عن تخليل أصابع الرجلين | ٨١ |
| ١٨٠ | مالك | ليس ذلك على الناس | ٨٢ |
| ١٨١ | الشافعي | أجمع المسلمون أن من استبان له سنة | ٨٣ |
| ١٨١ | الشافعي | ما أحد إلا وتدھب عليه سنة | ٨٤ |
| ١٨١ | أحمد | من رد حديث رسول الله | ٨٥ |

| الصفحة | الراوي | الأثر | الرقم |
|--------|-----------|-----------------------------|-------|
| ١٨٣ | ابن عباس | ويل للأتباع من عثرات العالم | ٨٦ |
| ١٨٣ | ابن مسعود | لا يقلدن أحدكم دينه | ٨٧ |
| ١٨٣ | مالك | كل يؤخذ من قوله ويرد | ٨٨ |
| ١٨٣ | مالك | ليس كل ما قاله رجل | ٨٩ |
| ١٨٤ | أبو حنيفة | إذا قلت قولًا | ٩٠ |
| ١٨٤ | الشافعي | كل ما قلت | ٩١ |
| ١٨٤ | أحمد | لا تقلدوني | ٩٢ |
| ١٨٤ | أحمد | لا تقلد دينك الرجال | ٩٣ |

المرأة

- اتعاظ الحنفاء، تأليف: أبي العباس تقى الدين أحمد بن علي المقرizi، تحقيق: محمد عبدالقادر أحمد عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

الإجابات المهمة في المشاكل الملمة للشيخ صالح بن فوزان الفوزان، إعداد وجمع: محمد بن فهد الحصيني، مطبع الحميضي، الرياض، ط٢، ١٤٢٥هـ.

الإحکام في أصول الأحكام، لابن حزم الأندلسی، تحقيق: محمود حامد عثمان، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ.

إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالی، ط مصطفی البابی الحلی وشريكاه ١٣٥٨هـ.

أخلاق العلماء، للأجري، اعتنى به: أحمد حاج محمد عثمان، أضواء السلف، ط أولى ١٤٢٨هـ.

آداب الشافعی ومناقبه، لعبدالرحمن بن أبي حاتم الرازی، تحقيق: عبدالغنى عبدالخالق، مكتبة التراث الإسلامی.

آدب النفوس للأجري، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، ت: أبو عبیدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار الخراز السعودية، دار ابن حزم بيروت، د.ت.

الاستقامة، لابن تیمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام

- محمد بن سعود الإسلامية، ط٢، ١٤١١هـ.
- ٩ - إصلاح المساجد من البدع والعادات، تأليف: علامة الشام محمد جمال الدين القاسمي، خرج أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الخامسة ١٤٠٣هـ.
- ١٠ - الاعتصام للشاطبي أبي إسحاق إبراهيم بن موسى، نشر دار المعرفة بيروت ١٤٠٢هـ.
- ١١ - إعلام الأنام، لإمام محمد بن عبد الوهاب، شرح حنان بنت علي اليماني، الناشر: مكتبة الواسدي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٧هـ.
- ١٢ - الإعلان بالتوبیخ لمن ذم التاريخ، للحافظ شمس الدين السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة الساعدي، الرياض.
- ١٣ - الإعلان بالتوبیخ لمن ذم التاريخ، للسخاوي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١٤٠٣هـ.
- ١٤ - أعياد الشرق واحتفالاته وتقاويمه، تأليف: د. جورج ف. نحاس، منشورات وزارة الثقافة في سوريا، سنة الطبع ٢٠٠٤م.
- ١٥ - الأعياد الحديثة و موقف الإسلام منها، تأليف الدكتور عبدالله بن سليمان آل مهنا، الناشر: دار التوحيد بالرياض، ١٤٣١هـ.
- ١٦ - أعياد ظهور إلهي، لمتى المسكين، دار مجلة مرقس ١٩٩٢م.
- ١٧ - الأعياد وأثرها على المسلمين، تأليف: د. سليمان بن سالم

السحيمي، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى

١٤٢٢ هـ.

١٨ - الأعياد والمواسم في الديانة اليهودية، لصفاء أبو شادي، الناشر:
مكتبة الوفاء بالإسكندرية، د.ت.

١٩ - إغاثة اللهفان، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد سيد كيلاني، ط
مصطفى البابي الحلبي ١٣٨١ هـ.

٢٠ - اقتضاء الصراط المستقيم لخالفة أصحاب الجحيم، تأليف شيخ
الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية، تحقيق
وتعليق: د.ناصر بن عبدالكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض،
الطبعة الثانية، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.

٢١ - الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، للشيخ جلال الدين عبد الرحمن
ابن أبي بكر السيوطي، تحقيق: د.ذيب بن مصرى القحطانى،
١٤٠٩ هـ.

٢٢ - الباعث على إنكار البدع والحوادث، تأليف الشيخ الإمام شهاب
الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، المعروف بأبي
شامة الشافعى، ضبطه وعلق عليه وخرج أحاديثه: مشهور حسن
سلمان، الناشر: دار الرأية، الرياض، ط١، ١٤١٠ هـ.

٢٣ - البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار،
الناشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، بيروت،

- المدينة ١٤٠٩هـ، ط١، تحقيق: د.محفوظ الرحمن زين الله.

- ٢٤- البدء والتاريخ للمقدسي، الناشر: دار الثقافة الدينية.

- ٢٥- البداية والنهاية، لابن كثير. دفق أصوله وحققه: د.أحمد أبو ملجم وأخرون، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

- ٢٦- البدع الحولية، لعبدالله بن عبدالعزيز التويجري، الناشر: دار الفضيلة، سنة الطبع: ١٤٢١هـ.

- ٢٧- البدع والمحاثات وما لا أصل له، جمع وإعداد: حمود بن عبدالله المطر، الناشر: دار ابن خزيمة بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

- ٢٨- البدع والنهي عنها، محمد بن وضاح القرطبي، مكتبة ابن تيمية القاهرة، توزيع مكتبة الجزار، جدة، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

- ٢٩- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، نشر المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

- ٣٠- تاريخ مدينة دمشق، لأبي القاسم ابن عساكر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: محب الدين الخطيب.

- ٣١- تبيين كذب المفترى، لابن عساكر الدمشقى، طبعة مصورة عام ١٣٩٩هـ دار الكتاب العربي، بيروت.

- ٣٢- تحذير المسلمين من الابتداع والبدع في الدين، لأحمد بن حجر آل بو طامى البنعلى، الناشر: دار القدس، المنصورة، مصر،

- ٣٣ - التحذير من البدع لابن باز، مطبعة سفير، الرياض، تحت إشراف الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء ١٤١٢ هـ.

٣٤ - تذكرة الموضوعات، محمد بن طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة الأولى، سنة ١٣٤٣ هـ.

٣٥ - تشبه الخسيس بأهل الخميس، الذهبي، علي حسين عبدالحميد، الناشر: دار عمار، عمان، الأردن، ط: ٨ ١٤٠٨ هـ.

٣٦ - تصحيح الدعاء، لبكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار العاصمة بالرياض.

٣٧ - التعليقات البازية على الطحاوية، للشيخ عبد العزيز بن باز، إعداد: غزاي بن حдан الإسلامي، الناشر: دار ابن الأثير، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ.

٣٨ - تفسير ابن كثير، تحقيق: مصطفى السيد محمد وآخرين، ط١، ١٤٢٥ هـ، دار عالم الكتب.

٣٩ - تفسير الطبراني، تحقيق: هشام البدراني، الناشر: دار الكتاب الثقافي، الأردن. د.ت.

٤٠ - تفسير روح المعاني للألوسي، الناشر: دار الفكر، لبنان، طبعة ١٤١٤ هـ.

- ٤١ - تقرير التهذيب، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ط١، تحقيق: محمد عوامة.
- ٤٢ - تلبيس إبليس، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، نشر إدارة الطباعة المنيرية، مصر، عام ١٣٦٨ هـ.
- ٤٣ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لنور الدين علي بن محمد ابن عراق الكناني، ت: عبدالوهاب عبداللطيف وعبدالله العماري، ط دار الكتب العلمية، سنة الطبع ١٣٩٩ هـ.
- ٤٤ - تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: د.أحمد خمیر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٥ هـ.
- ٤٥ - التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن، تحقيق: دار الفلاح، وزارة الأوقاف القطرية.
- ٤٦ - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبدالله ابن محمد بن عبدالوهاب، نشر وتوزيع إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، د.ت.
- ٤٧ - جامع البيان في تأويل القرآن للطبرى، الناشر: دار الباز، مكة، ط ١٤١٢ هـ.
- ٤٨ - جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبدالبر، بعناية إدارة الطباعة المنيرية، نشر دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٨ هـ.

- ٤٩ - الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وأي القرآن، لأبي عبدالله القرطبي، ت: د. عبدالله التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧ هـ.

٥٠ - الجرح والتعديل، تأليف: عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازى التميمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٥١ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، مكتبة الخانجي بمصر.

٥٢ - دلائل الخيرات: لأبي عبدالله، محمد بن سليمان الجزولي، الناشر: دار إحياء الكتاب العربي، لبنان، بيروت، د.ت.

٥٣ - الرد على الزنادقة للإمام أحمد، ط٢، ١٣٩٩ هـ، القاهرة.

٥٤ - رسائل حكم الاحتفال بالمولود النبوى، مجموعة من العلماء، تحت إشراف: رئاسة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

٥٥ - رسالة فضل الإسلام، للإمام محمد بن عبد الوهاب، شرح الشيخ صالح الفوزان، سلسلة شرح الرسائل، ١١، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ.

٥٦ - الرسالة، للإمام الشافعى، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر.

٥٧ - السنة، لمحمد بن نصر المروزى، المكتبة الأثرية، باكستان، نشر دار

الثقافة الإسلامية بالرياض.

٥٨ - سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٥٩ - سنن أبي داود، تعليق: عزت عبيد الدعايس وعادل السيد، دار الحديث، ط١، ١٣٨٨ هـ.

٦٠ - سنن الترمذى، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، دار الفكر بيروت، ط٢، ١٤٠٣ هـ.

٦١ - سنن الدارمى، طبع بعنایة محمد أحمد دهمان، دار إحياء السنة النبوية.

٦٢ - السنن الكبرى، للإمام البيهقي، الناشر: مكتبة الباز، د.ت.

٦٣ - السنن والمبتدعات، للشيخ محمد بن عبدالسلام بن خضر الشقيرى، دار الكتب العلمية، ١٤٠٠ هـ.

٦٤ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للشيخ أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى اللالكائى، تحقيق: أحمد سعد حдан الغامدى، دار طيبة الرياض.

٦٥ - شرح السنة، للإمام أبي حسين محمد بن الحسين بن مسعود الفراء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

٦٦ - شرح النووي على صحيح مسلم، لihuى بن شرف النووي، نشر وتوزيع دار الفكر، بيروت ١٤٠١ هـ.

- ٦٧ - الشريعة للأجري، أبي محمد بن الحسين، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة الحمدية، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
- ٦٨ - صبح الأعشى في صناعة الإنسا، للقلقشندى، نسخة مصورة، وزارة الثقافة والإرشاد القومى، المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والطباعة والنشر.
- ٦٩ - الصاحح للجوهري، تحقيق الدكتور: إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ.
- ٧٠ - صحيح ابن حبان للحافظ محمد بن حبان البستي، ترتيب: ابن بلبان الفارسي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط أولى، مطبعة المجد القاهرة، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٩٠ هـ.
- ٧١ - صحيح البخاري، تصنيف الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، اعنى به: أبو صهيب الكرمي، الناشر: بيت الأفكار الدولية، بالسعودية والأردن، د. ت.
- ٧٢ - صحيح البخاري، تصنيف الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، اعنى به أو صهيب الكرمي، الناشر: بيت الأفكار الدولية بالسعودية والأردن، د.ت.
- ٧٣ - صحيح الجامع الصغير، محمد ناصر الدين الألباني، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢ هـ.
- ٧٤ - صفة الصفو، لابن الجوزي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤٣٢ هـ.

١٣٩٩ هـ.

٧٥ - صفة صلاة النبي، للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٣،
١٤٢٤ هـ.

٧٦ - الضياء اللامع من الخطب الجوامع، محمد بن صالح العثيمين،
الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة
والإرشاد.

٧٧ - طبقات الحنابلة، القاضي محمد بن أبي يعلى، دار المعرفة للطباعة
والنشر.

٧٨ - عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، لزكريا بن محمد محمود
القزويني، الناشر: شركة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٤،
١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦ م.

٧٩ - فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين، إعداد وترتيب: أشرف
عبدالمقصود، الناشر: دار عالم الكتب بالرياض ، الطبعة الأولى،
١٤١١ هـ.

٨٠ - فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية للبحوث العلمية والإفتاء،
الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الأولى،
١٤٢٦ هـ.

٨١ - فتاوى نور على الدرب، سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن
باز، الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الطبعة

الأولى، ١٤٢٩ هـ.

٨٢ - فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، جمع وترتيب وتحقيق: محمد عبدالرحمن بن قاسم، ط١، ١٣٩٩ هـ، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة.

٨٣ - فتح الباري، شرح صحيح البخاري، دار طيبة للنشر، الرياض، ١٤٢٦ هـ.

٨٤ - فتح البيان في مقاصد القرآن، صديق حسن خان، راجعة وقدم له: عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، الناشر: المكتبة العصرية، لبنان، ط١٤١٥ هـ.

٨٥ - الفوائد المجموعه في الأحاديث الضعيفه والموضوعه، لمحمد بن علي الشوكاني، ت: رضوان جامع رضوان، الناشر: مكتبة نزار الباز، د.ت.

٨٦ - فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد، المعروف بعد الرؤوف ابن تاج العارفين بن علي المناوي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ هـ.

٨٧ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لأبي محمد، عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٨ - قواعد معرفة البدع، لمحمد بن حسين الجيزاني، الناشر: دار ابن الجوزي، طبعة ١٤٣٠ هـ.

- ٨٩ - القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٤، ١٤٢١هـ.
- ٩٠ - كتاب الموعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار، المعروف بالخطط المقريزية، تأليف: أحمد المقرizi، وضع حواشيه خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٩١ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين الهندي، ت: بكري رجائي. صفوت السقا، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط الخامسة ١٤٠١هـ.
- ٩٢ - الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ.
- ٩٣ - لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور، دار الفكر، طبعة مصورة عن طبعة دار صادر، بيروت.
- ٩٤ - لطائف المعارف، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: ياسين محمد السواس، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- ٩٥ - لقاء الباب المفتوح، محمد بن صالح العثيمين، أعد هذه اللقاءات الدكتور: عبدالله بن محمد الطيار، جمعها وأشرف عليها: مصطفى أمين عطا الله، الناشر: دار البصيرة بالاسكندرية، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.
- ٩٦ - اللقاء الشهري لمحمد بن صالح بن عثيمين، إعداد الدكتور: عبدالله

- ابن محمد الطيار، الناشر: دار الوطن بالرياض.
- ٩٧ - المجموع من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تأليف: الإمام محمد ابن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، الناشر: دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ، ط١، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
- ٩٨ - مجمع الزوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، ط٣، ١٤٠٢هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٩٩ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن ابن محمد بن قاسم، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.
- ١٠٠ - مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الرابعة، ١٤٢٧هـ.
- ١٠١ - محاسبة النفس، لابن أبي الدنيا، ت: مجدي السيد إبراهيم وعبدالله الشرقاوي، ط مؤسسة الكتب الثقافية - دار الكتب العلمية - مكتبة القرآن، بيروت، د.ت.
- ١٠٢ - مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، ومعالم السنن، لأبي سليمان الخطابي، وتهذيب الإمام ابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة السنة الحمدية ومكتبة ابن تيمية بالقاهرة، د.ت.
- ١٠٣ - المدخل، لأبي عبدالله محمد بن محمد العبدري المالكي

- الفاسي المعروف بابن الحاج، ضبطه وصححه: توفيق حمدان
الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.

١٠٤ - المستدرک على الصحيحين، للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله
المعروف بالحاکم، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى بمطبعة دار
المعارف النظامية بالمهند.

١٠٥ - المسند، للإمام أحمد بن حنبل، الطبعة الرابعة ١٤٠٣ هـ، طبع
المكتب الإسلامي (بها مشه كنز العمال) وفي أوله فهرس رواة
المسند للألباني.

١٠٦ - المصنف، للحافظ أبي بكر، عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق:
حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ، المكتب
الإسلامي.

١٠٧ - المعابد اليهودية ودورها في حياة اليهود بمصر، النبوبي سراج،
الناشر: دار الإسلام للطباعة، مصر.

١٠٨ - معالم التنزيل، للإمام أبي الحسين محمد بن الحسين بن مسعود
الفراء البغوي، تحقيق: خالد عبدالرحمن العك، ومروان سوار، دار
المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ.

١٠٩ - المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الناشر:
دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن
محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.

- ١١٠- المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، ١٣٩٩هـ، مطبعة الوطن العربي.
- ١١١- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبدالسلام هارون، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٨٩هـ.
- ١١٢- المغني في الضعفاء، تأليف الإمام: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق الدكتور: نور الدين عتر.
- ١١٣- مكة في القرن الرابع عشر الهجري، محمد عمر رفيع، ط١، ١٤٠١هـ، الناشر: نادي مكة الثقافي.
- ١١٤- المناسبات الموسمية بين الفضائل والبدع والأحكام، إعداد: حنان بنت علي اليماني، الناشر: مكتبة الأسدية، مكة المكرمة، ط١، ١٤٣١هـ.
- ١١٥- مناقب الشافعي، للبيهقي، دار التراث، القاهرة، تحقيق: السيد أحمد صقر.
- ١١٦- المنهاج في شرح صحيح مسلم، تأليف الإمام العلامة شيخ الإسلام محيي الدين النووي، اعنى به فريق بيت الأفكار الدولية، الناشر: بيت الأفكار الدولية بالسعودية والأردن، د.ت.
- ١١٧- المنهاج في شرح صحيح مسلم، تأليف: الإمام العلامة شيخ

الإسلام محبي الدين التوسي، اعنى به فريق بيت الأفكار الدولية،
الناشر: بيت الأفكار الدولية بالسعودية والأردن، د.ت.

١١٨- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: محمد عبدالرازق حمزة، دار الكتب العلمية.

١١٩- الموسوعة الحديثة لمسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط،
الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٢٩ هـ.

١٢٠- الموسوعة العربية العالمية، تأليف: مجموعة من الباحثين، الناشر:
أعمال الموسوعة، طبعة ١٤١٩ هـ.

١٢١- الموضوعات لابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط٢، ١٤٠٣ هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

١٢٢- ميزان الاعتدال، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذبي، تحقيق: علي محمد البحاوي، دار المعرفة، بيروت.

١٢٣- النهاية في غريب الحديث والأثر، لجذ الدين أبي السعادات المبارك ابن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمد محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.

١٢٤- النيروز، ابن فارس، تحقيق عبدالسلام هارون، الناشر: مصطفى البابي، طبعة ١٣٩٣ هـ.

١٢٥- هداية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادي، الناشر: دار الفكر، طبعة ١٤٠٢ هـ.

١٢٦ - وصول الأماني بأصول التهاني، لجلال الدين السيوطي، الناشر:
مؤسسة الكتب الثقافية، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، طبعة
١٤٠٨ هـ.

فهرس تفصيلي لموضوعات كتاب «بدع نهاية العام و بدايته»

| | |
|----|--|
| ٣ | المقدمة..... |
| ١١ | التمهيد، وفيه مطلبان:..... |
| ١١ | المطلب الأول: تعريف البدعة لغة..... |
| ١١ | المطلب الثاني: تعريف البدعة اصطلاحاً..... |
| | -مدار تعريف البدعة على أنها: كل ما أحدث بعد عصر النبي ﷺ من الأمور |
| ١١ | التعبدية مما لم يشرعه الله ورسوله ولم يأمر به أمر إيجاب أو استحباب |
| ١٣ | -البدعة متقيدة بالأمور الشرعية لا المادية الدينية التي لا علاقة للشرع بها..... |
| ١٥ | الفصل الأول: البحث الأول: أدلة تحريم البدع من كتاب الله عز وجل..... |
| | المبحث الثاني: أدلة التحذير من البدع من السنة، وفيها التحذير من |
| | البدع وتنبيه الأمة إلى خطرها والتأكيد على وقوعها، والأمر بالتمسك |
| ١٩ | بالكتاب والسنة |
| ٢٢ | المبحث الثالث: أقوال الصحابة في التحذير من البدع |
| | -جماع أقوال الصحابة على أن البدع مستمرة في الناس، وأنها لن تقوم |
| ٢٢ | إلا على حساب سنن |
| ٢٤ | -من دوافع استحداث البدع عند المبتعدة محنة وجود الأتباع |
| ٢٤ | -لا يجتمع الناس على ضلاله أبداً..... |
| ٢٩ | المبحث الرابع: أقوال السلف في ذم البدع |
| | -تواتر آثار السلف في التحذير من البدع والقائلين بها، والمحث على |
| ٢٩ | التمسك بالكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح من الصحابة والتبعين |
| | -نص الإمام مالك على تحقيق خيانة الله ورسوله لمن أحدث في هذه |
| ٣٣ | الأمة شيئاً لم يكن عليه سلفها |

| | |
|---|----|
| -نص شيخ الإسلام «ابن تيمية» على أن العبادات مبنها على التوقيف والاتباع لا على الهوى والابداع..... | ٣٤ |
| المبحث الخامس: الأدلة العقلية على حرمة البدع..... | ٣٥ |
| -إقرار العقل الصريح بالأدلة النقلية من الكتاب والسنة | ٣٥ |
| -الابداع في الدين فيه اتهام بأن الدين لم يكتمل وأن هذه البدع مكملة له | ٣٥ |
| -تفاوت العقول يتعدى معه الاحتکام إلى أحدها في الفرقان بين الحق والباطل..... | ٣٥ |
| -البدع مفسدة للدين، لأنها تفتح مجالاً لأعداء الدين في حرفهم للقضاء عليه | ٣٦ |
| -الابداع في الدين بالزيادة من باب الحسن يُجواز للناس استحسان النص منه | ٣٩ |
| -القول بالبدعة الحسنة فيه تحجيز التقرب إلى الله بما لم يشرع وما لم ينزل به من سلطان..... | ٤٠ |
| -فساد كتب الأديان السابقة ما كان إلا بما أحدث الناس فيها من تبديل وتحريف | ٤٠ |
| -مبني العبادة على التوقيف، وذلك لن يكون إلا من خلال وحي يوحيه الله سبحانه ونبوة نبيه، فمن استحدث في العبادات شيئاً فهو مفتر على الله وكاذب | ٤١ |
| المبحث السادس: البدعة شر من المعصية، لذا وجب التحذير منها | ٤٢ |
| -التدليل على عظم وزر من كذب على الله وأضل الناس بغير علم | ٤٢ |
| -تفسير ابن كثير لقوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أُوزارَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ أُوزَّرَ الذِّينَ يَضْلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ على أنهم يحملون أوزارهم وأوزار من ابتغواهم ووافقواهم خطيئة ضلالهم في أنفسهم وخطيئة إغوائهم لغيرهم واقتداء أولئك بهم | ٤٢ |
| -من عادة المبتدعة أنهم يبغضون السنن ويحبون البدع وينشطون في إحيائها، فإذا ما جاءت السنن تكاسلوا في القيام بها وثقلت عليهم | ٤٣ |
| -ارتباط نشأة البدع بالمصالح والمطامع الدنيوية وخاصة حب الرئاسة | ٤٤ |
| -الفرق بين المبتدع وصاحب الكبيرة أن الأول يحدث في الدين ما ليس منه | |

| | |
|---|----|
| ظالماً أنه من الدين. أما مرتكب الكبيرة فلا يدعي أن ما فعله من الدين، بل | |
| يعترف بمعصيته وبمخالفته، فلذلك صارت البدعة أشد من الكبيرة..... | ٤٤ |
| -المبتدع مضاء لله ومعاند له حيث شرع مع الشارع ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع، لذا؛ فقد نصَّ شيخ الإسلام على أن من ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله أو أوجبه بقوله أو فعله، من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله شرع في الدين ما لم يأذن به الله..... | ٤٧ |
| -البدعة لا يقبل معها عمل وقد يراد أنه لا يقبل منه ما ابتدع منه خاصة دون ما لم يبتدع فيه..... | ٤٨ |
| -صاحب البدعة ملعون على لسان الشريعة ومُبعد من الله يرق من الدين كما يرق السهم من الرمية..... | ٤٨ |
| -أباح النبي ﷺ قتل الخوارج لأنهم مبتدةعة ضلال، ونهى عن قتل أئمة الظلم والجور لأنهم أصحاب معاصٍ وشهوات، وفي هذا دلالة على أن المبتدةعة شر من أصحاب المعاصي..... | ٤٩ |
| الفصل الثاني: أسباب البدع، وفيها مباحث | ٥١ |
| المبحث الأول: سكوت بعض أهل العلم..... | ٥٣ |
| -عدم إنكار العلماء على المبتدةعة وعدم تحذيرهم منها يوحي باستحسانهم لها وموافقتهم عليها..... | ٥٣ |
| المبحث الثاني: العادات الشائعة بين الناس | ٥٤ |
| -شيوع الفعل لا يدل على جوازه..... | ٥٤ |
| -عدم إنكار العلماء على المبتدةعة ومحاربتهم يؤدي إلى رسوخها في قلوب ال العامة مما يتذرع معه الإفلات عنها | ٥٤ |
| -نص الإمام الشاطبي - رحمه الله - على أن التصميم على اتباع العوائد، وإن فسدت أو كانت مخالفة للحق سبب من أسباب انتشار البدع | ٥٥ |

| | |
|--|----|
| المبحث الثالث: تعاون المبتدعة فيما بينهم وتخويفهم الناس إذا لم ينشروا بدعهم .. | ٥٦ |
| - اختراع المبتدعة لكثير من الوسائل التي ينشرون معها بدعهم ومن ذلك | |
| إرهاب الناس و تخويفهم .. | ٥٦ |
| -المبحث الرابع: المجهل وقلة العلم .. | ٥٦ |
| دعاة المبتدعة إما أن يكونوا جهالاً وإما عامة وفي هذا تحقيق حديث رسول الله | |
| حيث قال: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً من العباد، ولكن يقبح العلم | |
| بقبح العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رءوساً جهالاً فسألوا فأفتو بغير | |
| علم فضلوا وأضلوا»..... | ٥٧ |
| -المبحث الخامس: تقليد الناس بعضهم بعضاً .. | ٥٩ |
| ما أوقع مشركي مكة في الشرك إلا تقليدهم لآبائهم واقتدائهم | |
| بأسلافهم حتى وإن كانوا جهالاً لا يعقلون شيئاً من أمور الدين .. | ٥٩ |
| المبحث السادس: تقليد من لا يجوز تقليده .. | ٦٠ |
| -أجمع العلماء على أن ما لم يتبيّن أو يستقين فليس بعلم، وإنما هو ظن، والظن | |
| لا يعني من الحق شيئاً .. | ٦٠ |
| الفصل الثالث: تحصيص أيام وليل مواسم بعبادات من غير دليل، وفيه | |
| مباحث .. | ٦٣ |
| المبحث الأول: مسألة تحصيص بعض الأيام والليالي عن غيرها بعبادات من غير | |
| دليل .. | ٦٤ |
| ـ لا يجوز أن يعتقد لشيء برقة إلا بدليل من كتاب أو سنة .. | ٦٤ |
| -إنكار العلماء على من جعلوا لأيام أو ليال فضائل لا دليل عليها، | |
| وتبيّن لهم أن القياس لا أثر له في ذلك ولا الاستحسان .. | ٦٥ |
| -نص أبو الخطاب عمر بن دحية الكلبي على أن الأيام بعضها أفضل من | |
| بعض، لا ثدرك بقياس ولا تعرف إلا بتوقيف من الرسول ﷺ .. | ٦٧ |
| -دلالة نقول العلماء على عدم الاعتماد على العقل والذوق وما استحسن | |

| | |
|---|--|
| الإنسان في تخصيص ليال أو أيام بمزايا و عبادات من غير أدلة شرعية ٦٩ | |
| المبحث الثاني: مسألة تحول بعض العبادات إلى بدعة، ومن ذلك: ذهاب بعض الناس إلى مني لرمي الجمار في غير وقتها ٧٠ | |
| ونهي النبي ﷺ عن الصلاة في أوقات محددة ما لم تكن مسببة كتحية المسجد ٧١ | |
| المبحث الثالث: وجود بعض الفوائد في البدع لا ينفي بدعيتها ٧٦ | |
| - جميع المبتدعات لا بد أن تشتمل على شر راجح على ما فيها من الخير، إذ لو كان خيرها راجحاً لما أهملتها الشريعة، فتحن نستدل بكونها بدعة | |
| على أن إثمها أكبر من نفعها، وذلك هو الموجب للنهي ٧٦ | |
| - وجوب إنكار البدع مطلقاً، لا فرق بين ما فيه حسن أو كان بأكمله قبيح ٧٦ | |
| الفصل الخامس: من بدع نهاية العام، وفيه مباحث ٧٧ | |
| المبحث الأول: طلب التحلل والغافر والصفح في نهاية العام ٧٨ | |
| - الحث على المبادرة بالتحلل من المظالم قبل يوم القيمة دون تحديد وقت لذلك ٧٨ | |
| المبحث الثاني: حث الناس على التوبة في نهاية العام ٨١ | |
| - التوبة واجبة على أهل الإسلام جائعاً في جميع الأوقات والأزمان، ولا خصوصية بشهر عن غيره من الشهور ٨١ | |
| المبحث الثالث: المحاسبة طوال العام، وليس في نهايته فقط ٨٧ | |
| - مجموع الآيات والأحاديث التي تحت الناس على محاسبة أنفسهم في كل وقت دون أن تعين بزمن أو تفضل باخر ٨٧ | |
| - جامع وصية ابن القيم لمن أراد محاسبة نفسه لم يذكر فيها تخصيص بداية العام ولا نهاية ٨٧ | |
| المبحث الرابع: صحائف الأعمال لا تطوى في نهاية العام، وفيها مطلوبان: ٩٢ | |
| المطلب الأول: الاعتقاد الخاطئ بطي صحائف الأعمال نهاية العام ٩٢ | |
| - خاتمة العمل هي نهاية عمر الإنسان، وليس صحيحاً أنه نهاية العام ٩٢ | |

| | |
|---|--|
| المطلب الثاني: طي صحيفة ابن آدم آخر العمر وليس آخر العام ٩٣ | |
| -جماع أقوال العلماء من سلف الأمة على أن الإنسان إذا مات طويت صحيفته ثم تنشر يوم القيمة فيحاسب بما فيها ٩٤ | |
| الفصل الخامس: بعد مشتركة بين نهاية العام و بدايته، وفيها مباحث ٩٧ | |
| -المبحث الأول: الحث على أداء صلاة الفجر في آخر يوم أو أول يوم في العام ٩٨ | |
| -ليست هناك صلاة تمتاز عن صلاة من حيث مزيد الفضل إلا صلاة الفجر غداة الجمعة، وكذلك صلاة المغرب، وهذا ليس مقصوراً على يوم دون يوم، بل هو شامل جميع أيام السنة إن صحت بذلك الأخبار والأثار الواردة في ذلك ٩٨ | |
| -المبحث الثاني: تحصيص آخر يوم أو أول يوم في السنة بشيء من العبادات، و فيه مطالب ١٠٢ | |
| المطلب الأول: الحث على الصيام والقيام ١٠٢ | |
| -تواتر الأدلة على فضيلة قيام رمضان وما عدا ليالي رمضان فليس للليلة من الليالي خاصية أو مزية بقيام ١٠٢ | |
| -من ذهب إلى تحصيص آخر يوم أو أول يوم في السنة بصيام إنما كان استناداً إلى حديث موضوع ١٠٢ | |
| -نهى النبي ﷺ عن تحصيص أوقات بصلاة أو بصيام، وأباح ذلك إن يكن على وجه التخصيص ١٠٤ | |
| المطلب الثاني: الاعتمار في نهاية العام الهجري أو بدايته ١٠٦ | |
| -لم يرد لا من فعل الرسول ﷺ ولا من قوله تفضيل وقت على وقت في أداء العمراء إلا في شهرين، واختلفوا في الثالث ١٠٧ | |
| -سنن الاعتمار في ذي القعدة اقتداءً بالنبي ﷺ ١٠٨ | |
| -اختلاف أهل العلم في مسألة الاعتمار في رجب ١٠٨ | |
| -إشارة ابن عمر حين سُئل عن عمارات النبي إلى اعتماره في رجب وإنكار | |

| | |
|--|--|
| السيدة عائشة رضي الله عنها عليه وعدم مراجعته لها فيما أنكرت عليه ١٠٨ | |
| - إشارة الإمام النووي نقلًا عن العلماء على نسيان ابن عمر أو شكه أو الاشتباه عليه ١٠٩ | |
| عامة أهل العلم على عدم سنية الاعتمار في رجب ١٠٩ | |
| - لا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصصها بها الشريعة ١١٠ | |
| المكلف ليس له منصب التخصيص، بل ذلك إلى الشارع ١١٠ | |
| المطلب الثالث: تخصيص يوم الجمعة بجزاها من غير دليل، وفيه مسائل ١١٢ | |
| المسألة الأولى: فضل يوم الجمعة ١١٢ | |
| - نهي النبي ﷺ عن تخصيص ليلها بقيام ونهارها بصوم مع ما ورد في فضلها ١١٣ | |
| المسألة الثانية: التهنئة بيوم الجمعة بقول: جمعة مباركة ١١٤ | |
| في تخصيص الجمعة بالتهنئة وجه تشبه بالنصارى من حيث تخصيصهم ليوم الأحد ١١٥ | |
| المسألة الثالثة: تخصيص خطبة آخر جمعة أو أول جمعة في العام بالحديث عن أحداث العام الماضي أو الحث على التوبة والمحاسبة ١١٥ | |
| - جُعل التاريخ الهجري من أجل تمييز العقود فقط وتنظيم أمور الدولة وذلك حينما اتسعت أمور الخلافة واتسعت رقعة الدولة الإسلامية على الرغم من وجود التاريخ الميلادي ١١٦ | |
| الفصل السادس: بدع بداية العام، وفيها مباحث ١١٩ | |
| المبحث الأول: من الذي يحدد بداية العام ونهايته؟ وفيه مطالب ١٢٠ | |
| المطلب الأول: محرم ليس أول الأشهر الهجرية ١٢٠ | |
| - لم يرد على أن النبي ﷺ هو الذي حدد بداية العام أو نهايته، وإنما أخبر أن عدد الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا ١٢٠ | |
| المطلب الثاني: سبب اتفاق الناس على أن ابتداء العام في محرم ١٢١ | |
| - إجماع الصحابة على أن يبدأ التاريخ الهجري من هجرة النبي ﷺ، وذلك حين | |

| | |
|---|--|
| استشارهم الفاروق عمر - رضي الله عنه - | |
| - اتفاق الصحابة على أن تكون هجرة النبي هي مبدأ التاريخ وذلك لعدم اختلاف أحد حوالها بخلاف مبعثه ﷺ وولادته ووفاته ١٢١ | |
| المبحث الثاني: حكم التهنئة بالعام الجديد ١٢٤ | |
| التهنئة بالعام ليست سنة وما قال أحد من أهل العلم بسنيتها ١٢٤ | |
| - إذا كانت التهنئة بالعيد لم يقل بسنيتها أحد من أهل العلم المعتبرين، فكيف بالتهنئة بغير العيد المشروع ١٢٥ | |
| لا ينبغي الإنكار بالرد على من بدأ بالتهنئة، ولكن ينبغي أن يجعل الرد بالدعاء . ١٢٨ | |
| القول بمنع التهنئة يتايد بعده وجوه، وتفصيل ذلك ١٢٩ | |
| الترجح ١٣٠ | |
| - ترجيح ترك التهنئة ابتداء ١٣٠ | |
| رجحان عدم ترك الرد على المبتدئ بالتهنئة، وذلك من عدة وجوه ١٣٢ | |
| المبحث الثالث: الالتزام بدعاء معين في بداية العام ١٣٤ | |
| - لا يثبت في الشرع شيء من ذكر أو دعاء في أول العام، وهو أول يوم أو ليلة من حرم ١٣٤ | |
| المبحث الرابع: الالتزام بالحديث عن الهجرة النبوية ١٣٧ | |
| رد تخصيص الحديث عن الهجرة النبوية بأول العام من عدة وجوه ١٣٨ | |
| المبحث الخامس: حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية ١٣٩ | |
| المطلب الأول: المقصود بالعيد لغة واصطلاحاً ١٣٩ | |
| مدار معاني العيد على أنه اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد ١٤٠ | |
| المطلب الثاني: موقف العلماء من الأعياد غير الشرعية ١٤٠ | |
| - إجماع العلماء على أن اتخاذ اجتماع راتب يتكرر بتكرار الأسابيع أو الشهور أو الأعوام غير الاجتماعات المشروعة فإنه هو المبتدع المحدث الذي لم يثبت عن الصحابة رضوان الله عليهم ١٤٠ | |

| | |
|-----|---|
| ١٤١ | المطلب الثالث: أول من أحدث أعياد رأس السنة الهجرية..... |
| ١٤١ | لم يرد عن السلف احتفالهم بمثل هذه الأعياد، وإنما أحدثها بعض الخلفاء الفاطميين |
| ١٤٣ | المطلب الرابع: الموقف من أعياد رأس السنة الهجرية |
| ١٤٣ | - عدم جواز الاحتفال بمثل هذا العيد؛ لأن النبي ﷺ لم يفعله ولا فعله أصحابه، مع وجود المقتضى لذلك وعدم المانع، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، وفضلاً عن بدعة هذا العمل فإن فيه تشبهًا بالكافار في احتفالهم برأس السنة الميلادية |
| ١٤٤ | المطلب الخامس: أقوال أهل العلم في حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية |
| ١٤٤ | - جماع أقوال العلماء على أن ما خالف الأعياد الشرعية كالفطر والأضحى والعيد النسيي يوم الجمعة فهو من الأعياد المحدثة التي لم تثبت عن النبي ولا أصحابه ولا تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين |
| ١٤٧ | المبحث السادس: بدع بداية العام المتعلقة بالمطعم والمشرب والملبس..... |
| ١٤٧ | - الاعتقاد بأكلات معينة ليس خاصاً بالنصارى بل هو موجود عند اليهود والمجوس حتى وصل الحال بالمسلمين إلى التشبه بهم في الاعتقاد بأكلات معينة في أول العام..... |
| ١٤٩ | المطلب الأول: شرب الحليب في بداية العام تفاؤلاً بأن تكون سنته بيضاء |
| ١٤٩ | - شرب الحليب رأس كل سنة جديدة لا مسوغ له عقلاً ولا حسناً ولا شرعاً، وهذا الفعل يدل على التطير الذي كان يفعله أهل الجاهلية |
| ١٥١ | المطلب الثاني: أكل الملوخية في بداية العام حتى تكون سنته خضراء |
| ١٥٣ | - اجتناب الملوخية الخضراء في المأتم والأحزان بعلة ما اصطلحوا عليه من أنها مجعة للأحباب، فإذا أكلوها تذكروا بها ميتهم فيتجدد عليهم الحزن |
| ١٥٣ | المطلب الثالث: أكل العصيدة في بداية العام |
| ١٥٥ | - تعليل أكل العصيدة بأن من لم يأكلها في أول العام يشتتد عليه البرد في سنته |
| ١٥٥ | ١٥٥ |

| | |
|--|--|
| المطلب الرابع: شراء الفقاع في بداية العام ١٥٦ | |
| -تعليق شراء الفقاع وتوجيهه ناحية سقف البيت بأن الرزق يفور لهم في تلك السنة ويوسّع عليهم ١٥٦ | |
| المطلب الخامس: لبس ملابس معينة في بداية العام ١٥٦ | |
| المطلب السادس: استخدام سجاد بلون معين في بداية العام ١٥٧ | |
| المطلب السابع: اجتناب شراء الفحم في بداية العام ١٥٧ | |
| -تعليق اجتناب شراء الفحم لسواد لونه فيتشاءمون منه ومن كل ذي لون أسود .. ١٥٧ | |
| الفصل السابع: آثار البدع على الأمة، وفيها أربعة مباحث ١٥٩ | |
| مقدمة ١٦٠ | |
| المبحث الأول: إمامة السنة ١٦٠ | |
| - لا تقوم البدع إلا على حساب السنن، فإذا ما قامت بدعة ماتت سنة ١٦٠ | |
| المبحث الثاني: إثارة الجدل والفوضى في المجتمع وذلك لكثره ما يشغل العلماء بالرد على أسئلة العامة حول ما هو سنة وما هو بدعة منصريين عن دعوتهم وعن تصانيفهم ١٦٢ | |
| المبحث الثالث: تفريق المجتمع ١٦٣ | |
| - ما انتشرت الفرق والأحزاب إلا بسبب الخصومة واللجاج واتباع الهوى حول أمور الشريعة والمبتدعات ١٦٣ | |
| المبحث الرابع: ضلال الناس وجهلهم ١٦٤ | |
| - من الغيرة لله ولرسوله ولدينه تعطيل ما ألصق بالدين وليس منه وهجره وإطراحه واستقباحه وتنفير الناس عنه، إذ يلزم من الموافقة عليه مفاسد ١٦٤ | |
| الفصل الثامن: وسائل الوقاية من البدع، وفيها أربعة مباحث ١٦٧ | |
| المبحث الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة ١٦٨ | |
| - تضافر الأدلة على وجوب الالتزام بالكتاب والسنة حتى يتقي الناس البدع والمحدثات ١٦٨ | |

| | |
|---|--|
| المبحث الثاني: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٧١ | |
| -معظم النار من مستصغر الشرر، فعلى العلماء المبادرة باستئصال البدع وهي ١٧١ | |
| صغيرة وفي أول حدوثها ١٧١ | |
| -تنبيه العلماء على ضرورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر درءاً لهذه المفاسد ١٧٢ | |
| مع مراعاة انتهاج أساليب مختلفة في التعامل مع أصحاب البدع تغاير الأساليب ١٧٢ | |
| التي يعامل بها العصاة، وذلك لأن صاحب المعصية مقر بخطئه، أما المبتدع، فإنه ١٧٢ | |
| يحسب أنه يحسن صنعاً ١٧٢ | |
| المبحث الثالث: تراجع بعض العلماء عن أقواهم المخالفة للشرع، وفيه عدة ١٧٣ | |
| مطالب ١٧٣ | |
| المطلب الأول: موقف أهل العلم من أخطائهم جملة ١٧٣ | |
| -تكاسل بعض أهل العلم عن البحث عما يشيع في مجتمعاتهم مما فعله من هو ١٧٣ | |
| أعلم منهم، حتى يظهر أن ما كان يفعله مخالف للسنة ١٧٣ | |
| -تبادر موقف العلماء في التعامل مع أخطائهم ١٧٣ | |
| ١-طائفة تتراجع؛ لأن هدفها الحق ١٧٣ | |
| ٢-طائفة تعلم قطعاً أنها على خطأ، ولكنها لا تتراجع من الخطأ والضلالة مجنة ١٧٣ | |
| فقد ثقة العامة فيهم ١٧٣ | |
| ٣-طائفة تعاند وتكتابر، إرضاءً لأنفسهم ولآهوانهم ١٧٤ | |
| المطلب الثاني: استدراك الصحابة بعضهم على بعض ١٧٦ | |
| -جماع الآثار والأخبار على أن الصحابة تراجعوا عن أخطائهم أو عما ١٧٦ | |
| جهلوا فور علمهم بالصواب دون معاندة أو مكابرة ١٧٧ | |
| المطلب الثالث: أقوال وأفعال أهل العلم في الرجوع إلى الحق ١٨٠ | |
| -إجماع المسلمين على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن ١٨١ | |
| يدعوها لقول أحد ١٨١ | |
| ١٨١ من رد حديث رسول الله، فهو على شفا هلكة | |

| | |
|---|-----|
| -إذا تعارض أمر الرسول ﷺ وأمر غيره، فأمر الرسول ﷺ أولى أن يُقدَّم ويتبع، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره، وإن كان مغفوراً له، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول ﷺ بخلافه ١٨٢ | ١٨٢ |
| المطلب الرابع: تراجع الأتباع عن التقليد ١٨٢ | |
| -تواتر النصوص عن أصحاب محمد ﷺ وعن سلف الأمة المعتبرين على التحذير من تقليد العلماء المطلق مما يخالف قول رسول الله ﷺ، فكل يؤخذ من قوله ويرد ١٨٣ | ١٨٣ |
| المبحث الرابع: القضاء على مواطن نشوء البدع، ولها وسائل ١٨٨ | ١٨٨ |
| النوصيات ١٨٩ | ١٨٩ |
| الخاتمة ١٩٢ | ١٩٢ |
| فهرس الآيات ١٩٤ | ١٩٤ |
| فهرس الأحاديث ٢٠٠ | ٢٠٠ |
| فهرس الآثار ٢٠٤ | ٢٠٤ |
| المراجع ٢١١ | ٢١١ |
| فهرس تفصيلي للموضوعات ٢٢٨ | ٢٢٨ |